



جامعة الشاذلي بن جديد  
UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID



جامعة الشاذلي بن جديد  
UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID

تعليم عال  
العلمي  
جامعة الشاذلي بن جديد - الطرف

UNIVERSITE CHADLI BEN DJEDID – EL-TARF-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion

الرقم التسلسلي: .....

السنة الجامعية: 2017

2018/

قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات  
نيل شهادة الماستر  
تحت عنوان:

دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية  
المحلية

دراسة ميدانية

من إعداد الطالبين:

تحت إشراف:

د. ملوكي أوس

- بورومانة إلهام

- شلوفي خولة

## شكر و تقدير

"كن عالما .. فإن لم تستطع فكن متعلما ، فإن لم تستطع فأحب العلماء ، فإن لم تستطع فلا تبغضهم"

بعد رحلة بحث و جهد و اجتهاد تكلفت بإنجاز هذا البحث ، نحمد الله عز وجل على نعمه التي من بها علينا فهو العلي القدير ، كما لا يسعنا إلا أن نخص بأسمى عبارات الشكر و التقدير للدكتورة " ملوكي أوس " لما قدمه لنا من جهد و نصح و معرفة طيلة انجاز هذا البحث .  
كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل من أسهم في تقديم يد العون لإنجاز هذا البحث.

إلى الذين كانوا عوننا لنا في بحثنا هذا ونورا يضيء الظلمة التي كانت تقف أحيانا في طريقنا.

إلى من زرعوا التفاؤل في دربنا و قدموا لنا المساعدات و التسهيلات والمعلومات ، فلهم منا كل الشكر

أما الشكر الذي من النوع الخاص فنحن نتوجه بالشكر أيضا إلى كل من لم يقف إلى جانبنا ، ومن وقف في طريقنا و عرقل مسيرة بحثنا.

البحث بحثنا ، فلولا وجودهم لما أحسنا بمتعة العمل و حلاوة البحث ، و لما وصلنا إلى ما وصلنا إليه فلهم منا كل الشكر...

## إهداء

أحمد الله عز وجل على منه و عونه لإتمام هذا البحث.  
إلى الذي وهبني كل ما يملك حتى أحقق له آماله، إلى من كان يدفعني قدما نحو الأمام لنيل  
المبتغى، إلى الإنسان الذي إمتلك الإنسانية بكل قوة، إلى الذي سهر على تعليمي بتضحيات جسام  
مترجمة في تقديسه للعلم، إلى مدرسني الأولى في الحياة،  
أبي الغالي على قلبي أطل الله في عمره؛

إلى التي وهبت فلذة كبدها كل العطاء و الحنان، إلى التي صبرت على كل شيء، التي رعتني  
ح اقل ر عاية و كانت سندي في الشدائد، و كانت دعواها لي بالتوفيق، تتبعنتني خطوة خطوة  
في عملي، إلى من إرتحت كلما تذكرت إبتسامتها في وجهي نبع الحنان أمي أعز ملاك على  
القلب و العيون جزاها الله عني خير الجزاء في الدارين؛  
إلى القلوب الطاهرة الرقيقة و النفوس البريئة إلى رياحين حياتي إختوي  
"زكريا و رائد"

إلى رفيقة دربي و توأم روحي أختي الوحيدة  
"إيمان" و إبننتها عزيزة قلبي "بيسان"  
إلى كل عائلتي الكبيرة

إلى الإخوة و الأخوات ، إلى من تحلو بالإخاء و تميزوا بالوفاء و العطاء إلى ينابيع  
الصدق الصافي إلى من معهم سعدت ، و برفقتهم في دروب الحياة الحلوة  
و الحزينة سرت إلى من كانوا معي على طريق النجاح و الخير  
إلى من عرفت كيف أجدهم و علموني أن لا أضيعهم  
صديقاتي

و إلى كل من يؤمن بأن بذور نجاح التغيير هي في ذواتنا و في أنفسنا قبل أن تكون في  
أشياء أخرى...

قال الله تعالى : " إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم...."

الآية 11 من سورة الرعد  
إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل

الطالبة : شلوفي خولة

هدفت هذه الدراسة لتناول موضوع دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية و تم إتباع المنهج الوصفي و التحليلي وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من بينها صدق فرضية الأولى المتمثلة في وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف وصدق الفرضية الثانية المتمثلة في وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف، و أخيرا عدم صدق الفرضية الثالثة المتمثلة في وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين أفراد عينة الدراسة حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية في ولاية الطارف يعزى للجنس. و من بين توصيات الدراسة تزويد بلديات ولاية الطارف باليد العاملة المؤهلة والإطارات الخبيرة القادرة على تسيير أمور الإدارة والمواطن، تحسين مستوى الإداريين على مستوى المديرية الولائية للضرائب والجماعات المحلية بالرفع من مهاراتهم وكفاءاتهم عن طريق تنظيم فترات تربية و الرسكلة التكوينية □ ستمر للتحصل على شهادات مهنية.

**الكلمات المفتاحية:** التنمية المحلية، الجماعات المحلية، الجباية المحلية.

---

---

## Résumé

Le but de cette étude et d'analyser le rôle de la fiscalité dans le développement local, il est utilisé la méthode descriptive et analytique.

cette étude a abouti à un ensemble de résultats tel que la véracité de la première hypothèse qui démontre l'existence d'une relation à effet statistiques à un seuil de signification (0,05) entre la fiscalité local et le développement local à partir de la dimensions économique de la wilaya d'El Tarf , Et la sincérité de la seconde hypothèse qui consiste en l'existence d'une relation à effet statistiques à un seuil de signification (0,05) entre la fiscalité local et le développement local à partir de la dimension sociale de la wilaya d'El Tarf , et enfin la non sincérité de la troisième hypothèse qui consiste en l'existence de différences à effet statistiques à un seuil de signification (0,05) entre les individus formant l'échantillon de l'étude se rapportant au sexe à propos du rôle de la fiscalité local dans le développement local de la wilaya d'El Tarf .

La présente étude a permis de conclure aux recommandation qui consiste à la dotation des communes de la wilaya d'El Tarf de main-d'œuvre qualifiée, et cadre expérimentés, capable de gérer les affaires courante de l'administration et de l'administré, l'amélioration du niveau professionnel des agents de l'administration fiscale de la wilaya et des collectivités locales, un renforçant leurs compétences et qualification, par l'organisation de période et stages et de recyclages, et la formation continue pour l'obtention de diplôme d'aptitude professionnel.

**mots clés :**

Le développement local, les collectivités locales, la fiscalité locale



## مقدمة

تعد التنمية المحلية من بين المسائل الهامة التي تسعى العديد من الدول إدراكها، لذلك فقد حظيت عملية التنمية المحلية باهتمام خاص من قبل الدول المتقدمة و النامية على حد سواء نظرا لما يترتب عليها من نهوض بالمجتمعات المحلية ورفع لمستوى المعيشة و الدخول للمواطنين، علاوة على كونها السبيل للوصول إلى تنمية وطنية.

لا تكتفي الجماعات المحلية بتقديم الخدمات الأساسية الضرورية فحسب مثل تلبية احتياجات المواطنين المحليين، بل تساهم و بشكل كبير في تنمية مجتمعاتها المحلية بما تقدمه من خدمات و مشاريع و أنشطة إنتاجية، باعتبارها تمثل الوحدة الأساسية للحكم والإدارة في الجزائر، و تشكل الوسيط بين المواطن والإدارة المركزية خاصة إذا تعلق الأمر بالخدمة العمومية وتنفيذ السياسات

العامّة للدولة، انطلاقاً من تكامل جهود المجتمع المحلي من جهة، والجهود الحكومية من جهة أخرى.

و بما أن الجماعات المحلية في الجزائر تتكون من البلدية و الولاية، فقد تم التطرق إلى كل وحدة إقليمية على حدة باعتبار أن هذه الوحدات هي التي تقوم بوظيفة أساسية و هي تحقيق التنمية المحلية و ذلك في ظل الإمكانيات المتوفرة لها لمباشرة اختصاصاتها و لهذا سيتم دراسة وحدات الإدارة المحلية التي تقوم بوظيفة أساسية و هي تحقيق التنمية المحلية و ذلك في ظل الإمكانيات المتوفرة لها لمباشرة اختصاصاتها محليا في تفعيل و تحقيق التنمية المحلية، فهذه الأخيرة تمثل مفهوما تنمويا شاملا و بديلا يضم ثلاثة أبعاد رئيسية تتمثل في البعد الاقتصادي و البعد الاجتماعي و البعد البيئي.

إن الجباية المحلية تلعب دورا بالغ الأهمية في تحقيق التنمية المحلية بمختلف أبعادها، ابتداء بدورها المالي والاقتصادي بالإضافة إلى أنها أهم مصدر لتمويل الخزينة العامة، و أداة لدعم النمو و معالجة مختلف الاختلالات الاقتصادية مثل الانكماش و التضخم مرورا بمساهمتها الفعالة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المحلية، من خلال المساهمة في التوزيع العادل للمداخيل و تحقيق العدالة الاجتماعية و حماية الطبقات الأقل دخلا، و محاربة بعض الظواهر الاجتماعية غير المرغوبة، و وصولا إلى دورها في الحد من التلوث و تمويل الأنشطة الصديقة للبيئة.

حيث حرصت الدولة على توفير متطلبات التنمية عن طريق فرض جملة من الضرائب و الرسوم، و التي تعتبر مصدر هام لتمويل النفقات العامة للدولة، و تشكل السياسة الضريبية إحدى أهم الأدوات السياسية الاقتصادية التي تنتجها الدولة، باستخدام كافة مصادرها الضريبية على أساس علاقات التناسق و التكامل ما بين أجزائها المختلفة.

لذلك تعتبر الضرائب و الرسوم سواء كانت محصلة لصالح الدولة أو لصالح الجماعات المحلية من أهم الموارد لتحقيق تنمية الاقتصاد المحلي و الوطني على حد السواء، و إن من يلاحظ ميزانية الجماعات المحلية و خاصة ميزانية البلدية يرى أن أكبر مواردّها من المداخيل الضريبية، و هي تمثل النسبة الغالبة من بين الإيرادات الأخرى، لذلك نجد أن المالية المحلية شديدة التأثير بالجباية المحلية و من ثم التنمية المحلية.

لذلك يكتسي موضوع الجباية المحلية أهمية كبيرة، نظرا لدوره الفعال في تحقيق التنمية على المستوى المحلي، و لكونه من أهم الموارد المالية للجماعات المحلية، و ما يميز هذا النوع من المواضيع هو كثرة الضرائب و الرسوم التي تشمل جميع الأنشطة و القطاعات من أجل تنويع موارد الجماعات المحلية.

## 1- إشكالية الدراسة

انطلاقاً مما سبق يمكن حصر إشكالية البحث في السؤال الجوهرى التالي:

- ما هو دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف؟

و يُشتق من صميم هذا التساؤل الرئيسى أسئلة فرعية أخرى تدور حول موضوع الدراسة شكلا و مضمونا:

- هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف؟
- هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف؟
- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين أفراد عينة الدراسة حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف يعزى للجنس؟

## 2- فرضيات الدراسة

تقودنا معالجة الإشكالية الرئيسية و الأسئلة الفرعية إلى اختبار مدى صحة الفرضيات التالية:

- 1- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف.
- 2- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف.
- 3- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين أفراد عينة الدراسة حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف يعزى للجنس.

## 3- أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في:

- أن موضوع الجباية المحلية يعتبر موضوع الساعة، والاهتمام المتزايد به من قبل الدولة خاصة و قد تم ربطه بموضوع التنمية المحلية من خلال ما تحققه أهدافها و مظاهرها التنموية، حيث تم الجمع بين متغيرات بالغة الأهمية في الوقت الحالي و المتمثلة في الجماعات المحلية، التنمية المحلية و بروزها كضرورة حتمية للتطورات الاقتصادية و الوطنية، بالإضافة إلى توضيح كيفية تحصيل الجباية المحلية.

## 4- أهداف الدراسة

تتمثل أهداف الدراسة في :

- دراسة مفهوم التنمية المحلية و معرفة أهم أبعادها و مجالاتها التنموية.
- دراسة الجماعات المحلية، معرفة أهم مصادر تمويل الجماعات المحلية و الوظائف التي تقوم عليها.

- إبراز أهمية الجباية المحلية كمورد هام لتحقيق التنمية المحلية.

- لفت الانتباه إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه الجباية المحلية في تحقيق تنمية محلية.

## 5- أسباب اختيار موضوع الدراسة

تتمثل أسباب اختيار موضوع الدراسة في:

- تتمثل في أهمية الجباية المحلية في النهوض بالتنمية المحلية، و محاولة تفعيل دور الجباية المحلية بهدف تلبية حاجيات المواطن و تحسين المستوى المعيشي له بالإضافة إلى إقامة المشروعات الاقتصادية و الخدمية التي تؤدي إلى توفير السلع و الخدمات على المستوى المحلي و بذلك يعتبر الموضوع المختار جدير بالاهتمام و الدراسة.

- الاهتمام بموضوع الجباية المحلية كرسالة ذاتية إضافة إلى حيوية موضوع التنمية المحلية.  
**6- منهجية الدراسة**

تعتمد الدراسة على استخدام المنهج الوصفي و التحليلي لكونه من أكثر المناهج استخداما في الدراسات الاجتماعية والإنسانية، و ذلك بهدف التوصل إلى نتائج منطقية تدعم الفرضيات الواردة في الدراسة، كما يتم استخدام المصادر الثانوية و التي تشمل الأدبيات التي تناولت الموضوع و كذلك ما تم نشره من أبحاث و رسائل علمية و الدوريات المتخصصة و كذلك القوانين و التشريعات المرتبطة بموضوع الدراسة.

و فيما يتعلق بالمصادر الأولية فقد تم إعداد و تصميم الاستبيان لغرض الدراسة، و تم توزيعها على جميع الموظفين الرئيسيين العاملين في المديرية العامة للضرائب لولاية الطارف و عينة من البلديات بولاية الطارف، و تم معالجة و تحليل الاستبيان من خلال استخدام برنامج الإحصائي SPSS و إجراء الاختبارات الإحصائية المناسبة و الضرورية لموضوع البحث.

### 7- صعوبات الدراسة

لقد واجه مسار هذه الدراسة العديد من الصعوبات التي أثرت على معالجة بعض جزئياته و التي يمكن إبرازها فيما يلي:

- نقص في المراجع المتعلقة بالتنمية المحلية و خاصة المراجع الحديثة.

- نقص في المراجع المتعلقة بالجبائية المحلية.

- الصعوبة المرتبطة بالدراسة الميدانية، لأن الدراسة المرتبطة بالواقع تتطلب صبرا كبيرا لكي يتحصل الباحث على ما يريد من معلومات، و من أبرزها عند جمع الاستبيانات لم نستطع استرداد جميعها.

### 8- الدراسات السابقة

مما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة ما يلي:

**-الدراسة 1:** بسمة عولمي، الجباية المحلية و أثرها على التنمية المحلية(دراسة حالة الجزائر) ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2008، و قد تم استخدام المنهج الوصفي و التحليلي في الدراسة إضافة إلى المنهج الإحصائي في دراسة سبر الآراء، و تهدف الدراسة إلى إبراز أهمية الجباية المحلية في مجال تمويل الجماعات المحلية أو التنمية المحلية، و على أساس الدراسة النظرية و التطبيقية الخاصة بولاية تبسة بكافة بلدياتها توصلت الباحثة إلى جملة من النتائج أهمها أن الجباية المحلية تعاني من مشاكل و معوقات تحول دون تمويلها لبرامج التنمية المحلية على مستوى بلديات الوطن تتمثل في سوء التسيير و تعقد التشريعات إضافة إلى الغموض الذي ينتاب بعض النصوص التشريعية مما أدى إلى ظهور الغش و التهرب الضريبي.

من أهم اقتراحات الباحثة التي من شأنها أن تخدم الموضوع و تساعد السلطات العمومية على تخفيف العجز و تقليص عدد البلديات المفلسة على مستوى الوطن هو أن يتعين على السلطة المركزية منح الجماعات المحلية استقلالية مالية أوسع لتواكب متطلبات التنمية و زيادة الاستثمار في المحليات، على الدولة أن تهتم بالعمالة الموظفة في البلديات خاصة المستوى التعليمي.

- **الدراسة 2:** دراسة يوسف نور الدين تحت عنوان الجباية المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية دراسة تقييمية للفترة من 2000 إلى غاية 2008 مع دراسة حالة ولاية البويرة، مذكرة ماجستير في اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2010، تتمثل أهداف هذه الدراسة في التعرف على الخليتين الأساسيتين في نظام الإدارة المحلية، معرفة أهم مصادر تمويل الجماعات المحلية و كذا أسباب ضعفها التمويلي بالمقارنة مع الموارد الجبائية.

من خلال هذه الدراسة قد توصل إلى أن الوضع المالي و الجباية المحلية وفق مخطط العصرنة و وفقا لخصوصيات كل منطقة يشكل وسيلة لا غنى عنها لتحسين التحكم في النفقات العمومية بالإضافة إلى وجوب تبسيط النظام الجبائي و قد اقترح مجموعة مواضيع تستدعي الاهتمام و الدراسة منها الاستقلالية المالية للجماعات المحلية.

- **الدراسة 3:** شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية (دراسة حالة البلدية)، مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011، تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج التاريخي الوصفي، التحليلي و الإحصائي، يهدف إلى دراسة دور هذه الجماعات في التنمية المحلية، وبالأخص حالة البلدية، بإبراز حدود هذه المهمة و طبيعتها و تفاعلها مع الأجهزة الإدارية و التقنية التي تشرف عليه.

و من أهم النتائج المتوصل إليها أن الموضوع الذي قام بمناقشته من أعقد المواضيع و أكثرها تشعبا و تداخلا من حيث التنظيم و التسيير و التمويل، و ذلك لكون هذا المجال تفاعل فيه عدة قطاعات و أجهزة إدارية و هيئات منتخبة، مما يفقدها في كثير من الأحيان التجانس و التنسيق بينها، بل يسودها التنافس للظفر بمركز اتخاذ القرار التنموي، ولو على حساب إهمال مصلحة المواطن. تمثلت اقتراحات الدراسة في تفعيل دور البلدية على مستوى القرى الثانوية للبلديات من خلال إشراك لجان الأحياء في العمل التنموي و تحسين مستوى الإداريين على مستوى الجماعات المحلية و منح الأولوية في التوظيف لخريجي المدرسة الوطنية للإدارة و مراكز التكوين الإداري السابق.

- **الدراسة 4:** قام بها خيضر خنفري حول موضوع تمويل التنمية المحلية في الجزائر (واقع و آفاق) ، أطروحة دكتوراه في التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011، اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي و التحليلي و المنهج التاريخي الوصفي، تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن نقاط القوة و الضعف في أداء الجماعات المحلية و تأثير الموارد المحلية الذاتية في استقلال الجماعات المحلية، و محاولة تحديد أهم الإصلاحات التي يجب القيام بها من أجل تجديد نظام تمويل التنمية المحلية.

و من بين أهم النتائج التي توصل إليها أن الجماعات المحلية بما فيها ولاية بومرداس تعاني من أجل القيام بواجباتها في ظل التمويل الحالي.

أما الاقتراحات تمثلت في تحويل الصندوق المشترك للجماعات المحلية إلى بورصة تتداول فيها الجماعات المحلية الأسهم و السندات، تغيير العلاقة القائمة بين الدولة و الجماعات المحلية و تحويلها من علاقة سيطرة و هيمنة إلى علاقة شراكة و تعاون.

- **الدراسة 5:** لمير عبد القدر، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية (دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار)، مذكرة ماجستير في الاقتصاد وإدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية المدرسة الدكتورالية للاقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة وهران، 2014، انتهج الباحث المنهجين الوصفي والتحليلي، تهدف الدراسة إلى ما مدى ارتباط الضرائب المحلية بالعملية التمويلية للجماعات المحلية في الجزائر وما هو دور موارد الضرائب المحلية في المساهمة في نفقات الجماعات المحلية بالجزائر خاصة البلديات وما مدى اعتماد الجماعات المحلية على الضرائب المحلية في تمويل التنمية المحلية.

من النتائج التي توصل لها الباحث أن البلدية في الجزائر أكثر تجسيدا للمركزية الإدارية من الولاية، انفراد السلطات العليا بسن القوانين والتشريعات الضرائب المحلية، وهو ما يجعل الجماعات المحلية وخاصة البلدية لا تتمتع بحق فرض قوانين وتشريعات للضرائب التي تحصلها بمفردها.

من التوصيات المقترحة سن قوانين واضحة وخالية من الثغرات من شأنها توضيح كيفية استغلال الجماعات المحلية لأموال البلدية وتطبيق القوانين الرديعية في حالة الخروج عن نطاقها بالإضافة إلى ضرورة اختيار الموظفين وعلى رأسهم الرؤساء والأمناء العامون للمجالس المحلية على أساس الكفاءة الفنية والخلفية، لا على أساس المحسوبية أو الجاه أو القرابة.

- **الدراسة 6:** بن الحاج جلول ياسين، التنمية المحلية ودورها في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر (في إطار برامج دعم النمو 2003-2014)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، 2016، اتبع الباحث في دراسته المنهج الوصفي والتحليلي، حيث يهدف الباحث بشكل أساسي إلى التعرف على مضمون التنمية الاقتصادية المحلية والدور الذي تلعبه في عملية التنمية الاقتصادية على المستوى الوطني، وكذلك التعرف على طبيعة مساهمتها في الاقتصاد الوطني، وتوصل إلى مجموعة من النتائج النظرية والعلمية من بينها أن نجاح سياسات التنمية المحلية يتطلب توفر وسائل مادية وبشرية وتشريعية، بالإضافة إلى المشاركة الشعبية والتخطيط السليم وإدارة محلية تتمتع بالكفاءة والفعالية، بالرغم من اعتراف القوانين الجديدة للجماعات المحلية في الجزائر باستقلاليتها المالية إلا أنها مازالت مرتبة بشكل كبير بميزانية الدولة.

وقد اقترح الباحث تفعيل المشاركة والتعاون بين مختلف الفاعلين في التنمية المحلية، وإصلاح وإعادة تقييم المنظومة الجبائية والمالية المحلية، إشراك الجماعات المحلية في تحديد وعاء ومعدل الضريبة وطريقة تحصيلها.

## 9- هيكل الدراسة

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول حيث تناولنا في الفصل الأول الإطار النظري للتنمية المحلية والجماعات المحلية حيث تم التطرق إلى ماهية التنمية المحلية ومظاهر التنمية المحلية ثم مفاهيم عامة حول لجماعات المحلية، أما في الفصل الثاني فقد تم تناول التأصيل النظري للجباية المحلية وتم التعرض لمفهوم الجباية والجباية المحلية ثم دور مكونات الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية، والفصل الثالث خصص للدراسة الميدانية تم التعرف أولاً على المديرية الولائية





## تمهيد

الهدف من هذا الفصل التوصل إلى دراسة و معرفة أهم مفاهيم الدراسة، و التي ترتبط أساسا بالجماعات المحلية و التنمية المحلية فالإدارة التي لها علاقة بالتنمية المحلية هي بلا شك إدارة الجماعات المحلية التي تسعى إلى تلبية احتياجات المواطنين المحليين و تحسين مستوى معيشتهم من خلال تحقيق أهداف التنمية المحلية.

و يندرج عن هذا الفصل ثلاث مباحث، يتناول المبحث الأول ماهية التنمية المحلية، المبحث الثاني مظاهر التنمية المحلية و المبحث الثالث مفاهيم عامة حول الجماعات المحلية.

### المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

إن مفهوم التنمية المحلية أو بعبارة أخرى قضية الفقر و الغنى قضية قديمة قدم نشأة البشرية، إلا أن الاهتمام ببحثها وتأصيلها يعد حديثا نسبيا. و على الرغم من المجهودات التي بذلها الباحثون لوضع إطار مرجعي لمفهوم التنمية إلا أن هناك بعض الإشكالات التي بقيت مطروحة خصوصا حول دور الدولة أو الحكومة في عملية التنمية.

### المطلب الأول: مدخل إلى التنمية

#### أولا- تعريف التنمية

تعرف التنمية بأنها عملية تغيير في البنية الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية للمجتمع وفق توجيهات عامة لتحقيق أهداف محددة تسعى أساسا لرفع مستوى معيشة السكان في كافة الجوانب،

يعني أن التنمية يقصد بها الارتفاع الحقيقي في داخل المواطنين من جوانب اقتصادية و غير اقتصادية.<sup>1</sup>

من هذا الصدد نجد أن التنمية هي الرفع من مستوى المعيشة في الجوانب الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية.

و هناك من يرى أن التنمية قد تعرف بمفهومها الضيق أو الواسع، فالأول يعتمد على فكرة الإدارة الرشيدة بدلالة النمو الاقتصادي، في حين أن الثاني يعالج مسألة الحكم و العلاقة بين عامة الناس و الإدارة الحاكمة بما يدخل في ذلك مسألة الشرعية و المشاركة و التمثيل و المسائل.<sup>2</sup> من هذا المفهوم نجد أن التنمية هي فكرة الإدارة الرشيدة و ليس النمو الاقتصادي.

و تعرف كذلك على أنها عملية تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع وجماعته، وتوجيهها للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية بأساليب ديمقراطية لحل مشاكل المجتمع، وتحسين مستوى معيشة أبنائه اجتماعيا واقتصاديا، وصحيا وثقافيا، ومقابلة احتياجاته بالانتفاع الكامل لكافة الموارد الطبيعية والبشرية والفنية والمالية المتاحة.<sup>3</sup>

نستخلص أن التنمية عملية تغيير حضاري تستهدف الارتقاء بالمجتمع اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، كما توظف كل موارد المجتمع المادية و الطبيعية و البشرية من أجل المصلحة العامة. مما سبق يمكن القول بأن التنمية عملية ديناميكية تفاعلية تهدف لترقية المجتمع اقتصاديا و اجتماعيا من خلال تحسين مستوى المعيشة و حل مشاكل المجتمع بالاعتماد على الموارد المتاحة واستغلالها بكفاءة عالية.

### ثانيا- صيغ التنمية

هناك أربعة مراحل أساسية تشكل صيغا لتنمية المجتمع:<sup>4</sup>

- **التنمية كعملية:** التركيز على سلسلة العمليات المتعاقبة التي ينتقل من خلالها النموذج من البسيط إلى الأكثر تعقيدا ويقاس هذا الانتقال في ضوء معايير متخصصة تدور حول التغيرات السيكولوجية اجتماعية.

- **التنمية كمنهج:** بالتركيز على التنمية كمدخل موجه للعمل، و يظل الاهتمام في ظل هذا البعد بالعملية القائمة ويكمن الخلاف في نقاط التركيز، حيث يكون التركيز هنا على المنجزات أكثر من التركيز على العمليات المتعاقبة، و بهذا المعنى تصبح حركة التنمية وسيلة لغاية أو طريقة عمل، تستهدف منجزات بعينها، و في هذا الإطار توجه العملية لخلق الهدف.

- **التنمية كبرنامج:** بالتركيز على مجموعة الأنشطة، و يصبح البرنامج هو ذاته هدف.

<sup>1</sup> عبد القادر حسين، الحكم الراشد في الجزائر و إشكالية التنمية المحلية، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم القانونية و السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص: 48.

<sup>2</sup> عبد النور ناجي، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحكومة، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، 2010، ص: 66.

<sup>3</sup> إبراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الإسلامي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006، ص: 25.

<sup>4</sup> نبيل السالموطي، علم اجتماع التنمية: دراسة في اجتماعيات العالم الثالث، دار النهضة، بيروت، 1991، ص 53

- **التنمية كحركة:** لا يكون التركيز هنا على مفهوم البرنامج و إنما على الارتباط الجماهيري بقضية التنمية و على الشحنة الوجدانية التي يجب أن يزود بها الأهالي حتى يتحولوا إلى عنصر إيجابي في الموقف الإنمائي من خلال الإيمان بقضية التقدم و تكريس الجهود لتحقيقها. هذا عن مفهوم التنمية بصفة عامة، و التي تم عرض مفهومها بشيء من الإيجاز، فماذا عن مفهوم التنمية المحلية و التي هي أساس و موضوع دراستنا في هذا البحث.

### المطلب الثاني: مفهوم و أهداف التنمية المحلية

منذ ستينات القرن الماضي و كبديل و رفض لنظام التسيير الموحد على المستوى المركزي الذي كان يسيطر على غالبية اقتصاديات دول العالم بدأت تظهر البوادر الأولى للاهتمام بالتنمية المحلية من خلال تنامي اهتمام الدول بالتسيير على المستوى المحلي، فلم يكن لمصطلح التنمية المحلية مكان في الأدبيات الاقتصادية فالمفكرون الاقتصاديون كانوا يركزون أبحاثهم ودراساتهم على النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية بشكل عام.

#### أولاً- تعريف التنمية المحلية

تعرف التنمية المحلية في أبسط صيغة بأنها العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية و الجهود الحكومية للارتقاء بمستويات المجتمعات المحلية و الوحدات المحلية اقتصاديا و اجتماعيا و ثقافيا و حضاريا، من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة و متكاملة.<sup>1</sup> من هذا التعريف يستنتج أن التنمية المحلية تركز على عنصرين أساسيين، أولهما يتعلق بالمشاركة الشعبية التي تدعم جهود التنمية المحلية التي تقود السكان إلى بذل مجهود لتحسين مستوى معيشتهم و نوعية الحياة التي يعيشونها بالاعتماد على مبادراتهم الذاتية، أما العنصر الثاني فيتمثل في توفير مختلف الخدمات و المشروعات المتعلقة بالتنمية المحلية بأسلوب يشجع المبادرة و الاعتماد على النفس و المشاركة.

و تعرف الأمم المتحدة التنمية المحلية بأنها تلك العملية التي يشترك فيها كل الناس في المحليات و الذين يأتون من كل القطاعات و يعملون سويا لتحفيز النشاط الاقتصادي المحلي و الذي ينتج عنه اقتصاد يتسم بالمرونة و الاستدامة و هي عملية تهدف إلى تكوين الوظائف الجيدة و تحسين نوعية الحياة لكافة الناس خاصة الفقراء و المهمشون منهم.<sup>2</sup>

يهدف هذا النوع من التنمية إلى وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية سواء كانت في الجانب الصناعي أو الزراعي و حتى المنشآت القاعدية بما يسمح لاحقا بتوازن يمكنها من توفير منتجات اقتصادية تلبي حاجات الأفراد.

<sup>1</sup> فؤاد بن غضبان، التنمية المحلية ممارسات و فاعلون، ط1، دار صفاء للطباعة و النشر و التوزيع، عمان، 2015، ص: 29.  
<sup>2</sup> عبد القادر عيد رشاد، دور اللامركزية في تحقيق التنمية المحلية (مدخل نظري)، المجلة العلمية للاقتصاد و التجارة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، ع 1، القاهرة، جانفي 2012، ص: 161.

كما يعرفها البنك الدولي في دراسة له عن " مدن التغيير"، صدرت سنة 2004، " تعزيز القدرات الاقتصادية لمنطقة محلية من أجل تحسين مستقبلها الاقتصادي و مستوى المعيشة ككل في المنطقة، فهي عبارة عن عملية يقوم من خلالها الشركاء من القطاع الحكومي و قطاع الأعمال بالإضافة إلى القطاع غير الحكومي أي المجتمع المدني، بالعمل بشكل جماعي من أجل توفير ظروف أفضل لتحقيق النمو الاقتصادي، و خلق فرص عمل".<sup>1</sup> و يلاحظ من هذا التعريف ما يلي:

-فواعل التنمية المحلية هما الأهالي أي المواطنين من جهة و الحكومة من جهة أخرى؛  
-الاعتماد الكلي على الجهود المبذولة من طرف الأهالي لتحقيق التنمية المحلية عن طريق تحسين مستوى معيشتهم وتوفير ما يلزم من خدمات.

و في إطار مفهوم التنمية المحلية يرى الدكتور فاروق زكي بأنها إحدى العمليات التي تهدف إلى تدعيم القدرة الذاتية للمجتمع، و تحقيق الأهداف المحلية و الوطنية التي يستخدمها أخصائون مدربون، تكفل مشاركة قطاع الأهالي بموارده البشرية و المادية، في تخطيط برامج التنمية وتنفيذها، استجابة للاحتياجات المحلية من ناحية، و مساهمة في تحقيق الأهداف الوطنية من ناحية أخرى.<sup>2</sup>

بالنسبة لهذا التعريف فإنه يتناول فكرة أساسية تنحصر في تركيز عملية التنمية المحلية على أساس توحيد جهود الأهالي و جهود السلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية للمجتمعات المحلية.

و منه يوجد أربعة عناصر للتنمية المحلية:<sup>3</sup>

1-برنامج مخطط: أي أن التخطيط الكفء هو الطريقة المثلى التي تضمن استخدام جميع الموارد الوطنية بطريقة علمية و عملية و إنسانية لكي تحقق الرقي و الرفاهية للمجتمع، فهو عملية تغيير اجتماعي يركز حول الاحتياجات الكلية للمجتمع.

2-المشاركة الجماهيرية: تعني مشاركة أكبر عدد من سكان الهيئة المحلية تفكيراً و عملاً في وضع و تنفيذ المشاريع للنهوض بهم عن طريق إثارة الوعي لديهم، إقناعهم بالحاجات الجديدة، تدريبهم على استعمال الوسائل الجديدة للإنتاج و تعويدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية.

3-المساعدات الفنية: تحتاج التنمية إلى عنصرين هامين هما العنصر البشري و المادي، فعند امتزاجهما في الحياة الاجتماعية يتكون عنصر المساعدات الفنية أي المساعدة الفنية البشرية و المساعدة الفنية المادية ليكمل أحدهما الآخر بالإضافة إلى ما تقدمه الهيئات الحكومية.

4-التكامل بين الاختصاصات: أي أن يكون هناك تكامل بين المشاريع في الميادين المختلفة عن طريق برنامج متعدد الأغراض و هذا نتيجة لتشابك العوامل المؤثرة في الظواهر الاقتصادية

<sup>1</sup> البنك الدولي، التنمية الاقتصادية المحلية: دليل و وضع و تنفيذ استراتيجيات تنمية الاقتصاد المحلي و خطط العمل بها، واشنطن، سبتمبر 2004، ص: 09.

<sup>2</sup> الفاروق زكي يونس، تنمية المجتمع في الدول النامية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1967، ص: 28.

<sup>3</sup> مصطفى الجندي، الإدارة المحلية و استراتيجياتها، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1987، ص: 132.

والاجتماعية والسياسية، فلا يمكن فصل الظواهر الاجتماعية مثلا عن الظواهر الاقتصادية ، فهي تتبادل التأثير والتأثر وتعتمد على بعضها البعض.  
مما سبق يمكن القول بأن التنمية المحلية هي العمليات التي تتضافر فيها جهود أهالي مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف للمجتمعات المحلية.

### ثانيا- أهداف التنمية المحلية

تتمثل أهداف التنمية المحلية في العناصر التالية:<sup>1</sup>

- شمول مناطق الدولة المختلفة بالمشاريع التنموية يضمن تحقيق العدالة فيها و الحيلولة دون تركزها في العاصمة أو في مراكز الجذب السكاني.
- عدم الإخلال في التركيبة السكانية و توزيعها بين أقاليم الدولة، و الحد من الهجرات الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية.
- تسريع عملية التنمية الشاملة و ازدياد حرص المواطن على المحافظة على المشروعات التي ساهم في تخطيطها و انجازها.
- زيادة التعاون و المشاركة بين السكان و مجالسهم المحلية مما يساعد في نقل المجتمع المحلي في حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفعالة.
- التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم و الولايات وداخل الإقليم الواحد.
- ازدياد القدرات المالية للهيئات المحلية مما يساهم في تعزيز قيامها بواجباتها و تدعيم استقلاليتها.
- تطوير الخدمات و النشاطات و المشروعات الاقتصادية و الاجتماعية في المجتمعات المحلية و العمل على نقلها في الحالة التقليدية إلى الحديثة.
- تعزيزا لروح العمل الاجتماعي و ربط جهود الشعب مع جهود الحكومة للنهوض بالبلاد اقتصاديا و اجتماعيا و ثقافيا.
- توفير المناخ الملائم الذي يمكن السكان في المجتمعات المحلية من الإبداع، و الاعتماد على الذات، دون الاعتماد الكلي على الدولة و انتظار مشروعاتها.
- جذب الصناعات و النشاطات الاقتصادية المختلفة لمناطق المجتمعات المحلية بتوفير التسهيلات الممكنة مما يساهم في تطوير تلك المناطق و يتيح لأبنائها مزيدا من فرص العمل.

### المطلب الثالث: نظريات التنمية المحلية

#### نظرية أقطاب النمو: Les pôles de croissance

رواد هذه النظرية كل من "فرانسوا بيرو" ، "بودفيل" ، "هيرشمان" ، فقد جذبت انتباه الحكومات في تلك الفترة للقضاء على الفوارق التي تميز المدينة عن الريف.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أيمن عودة المعاني، الإدارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان، 2010، ص ص: 139-140.

<sup>2</sup> Andre joyal, le développement local, édition de l'iqrc, paris, 2002, pp: 15-16

تقوم هذه النظرية على أساس الفضاء المتعدد الأقطاب و الذي يعرفه بيرو بأنه فضاء غير متجانس، حيث تتكامل أجزائه فيما بينها و تقوم بينه و بين الأقطاب المسيطرة تبادل أكبر من المناطق القريبة.<sup>1</sup>

كما يعرف فيليب أيدلو هذه النظرية بأنها نظرية للنمو القطاعي غير المتوازن و في آن واحد كنظرية نمو جهوية غير متوازنة، إنها بالنسبة لنا تمثل نظرية تنمية المناطق و النظرية التي تأخذ بعين الاعتبار عدم التساوي بين الفضاءات.<sup>2</sup>

و منه فهذه النظرية تقوم على فكرة الفضاء المتعدد الأقطاب حيث أن لكل فضاء خصوصياته التي تميزه عن غيره من الأقطاب التي ستحاول بالضرورة على البحث عن كيفية تطوير كل قطب حسب خصوصيته و بالتالي سيؤدي هذا إلى تنمية الدولة ككل.

#### نظرية القاعدة الاقتصادية La base économique

تقوم هذه النظرية على فكرة الصادرات أساساً لتنمية المناطق، فمستوى الإنتاج و التشغيل لأي منطقة يعتمد على مدى قدرتها على التصدير الذي يتحدد بحسب الطلب الخارجي.

يعرف كلود لكور النمو الحضري يتحدد بإنشاء مناصب شغل و الذي يخلق مداخل تأتي من خلال النشاطات المتميزة، هذه النشاطات تؤدي للتصدير الذي يؤمن مداخل من الخارج، هذه الأخيرة تسمح بتوفير أي إشباع مختلف الحاجيات المحلية و كذا توسع النمو.<sup>3</sup>

تقسم هذه النظرية الأنشطة الاقتصادية للمنطقة إلى نشاطات قاعدية تغطي القطاعات المصدرة و التي تساهم في خلق مناصب شغل و جلب مداخل من الخارج مثل قطاع السياحة، ونشاطات داخلية موجهة لتلبية الحاجيات الداخلية للمنطقة. فالتكامل بين هذه الأنشطة يساهم في تطوير المنطقة و بالتالي تطوير البلد بأكمله.

#### نظرية التنمية من تحت: Théorie du développement par le bas

من رواد هذه النظرية جون لويس قويغو حسب هذه النظرية التنمية المحلية بأنها تعبير عن تضامن محلي هذا التضامن يخلق علاقات اجتماعية جديدة و يظهر إرادة سكان منطقة معينة لتنشيط الثروات المحلية و الذي يخلق بدوره تنمية اقتصادية.<sup>4</sup>

مما سبق اهتمت هذه النظرية بالجوانب الاجتماعية و البيئية و مطالبة المجتمعات المحلية بمساهمة أكبر في القرارات التي تمس حياتهم من خلال فكرة تنظيم الاقتصاد من طرف أعضاء المجموعات المحلية لصالحها.

#### نظرية المقاطعة الصناعية: District industriel

<sup>1</sup> Joseph lajugie et al, espace regional et aménagement du territoire, edition dalloz, paris, 1979, p : 29

<sup>2</sup> Philippe aydalot, économie régionale et urbaine, édition economica, paris, 1958, p : 127

<sup>3</sup> Ibid, P 119.

<sup>4</sup> Jean-louis guigou , le développement local : espoirs et freins, in developpement local et décentralisation, sous la direction de bernard guesnier, edition economica, paris, 1986, p : 47

تعود هذه النظرية في بدايتها إلى الأعمال التي قدمها ألفريد مارشال في 1890 الذي كان أول من تحدث عن التجمعات التي تنشأ من تركيز مجموعة من المؤسسات تنشط في نفس المجال في منطقة واحدة و التي أطلق عليها اسم مقاطعة صناعية، ثم جاء في 1979 الاقتصادي الإيطالي بيكاتيني لتوير لتطوير هذه الأفكار خصوصا على مستوى إيطاليا تحديدا في منطقة الوسط الشمالي.<sup>1</sup> تقوم هذه النظرية على فكرة أن تركيز مجموعة من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في منطقة واحدة سيعود عليها بالنفع حيث سيؤدي إلى تخفيض تكلفة النقل سواء عند الشراء أو عند البيع، الاستفادة من يد عاملة مؤهلة و تسهيل تحويل المعارف و المعلومات بين المؤسسات، بالإضافة إلى المميزات التي ستحظى بها هذه المنطقة الصناعية.

### نظرية الوسط المجدد: Le milieu innovateur

ظهرت نتيجة بحث قام به مجموعة من الباحثين الأوروبيين حول الوسط المجدد التي يرأسها فيليب أيدلو، و التي تعتبر الإقليم هو الوسط المجدد و المنشئ لكل الأنشطة، حيث يرى أصحاب هذه النظرية أن التنمية المحلية هي نتاج تطور متسلسل و متجدد على إقليم معين، أي أن التنمية لا يمكن أن تحدث إلا بوجود وسط، هذا الوسط هو الإقليم الذي فيه عناصر و عوامل قادرة على استيعاب مختلف المعارف و التأقلم مع مختلف المتغيرات.

و في هذا الإطار يعرف دينيس مايلات الوسط على أنه إقليم يضم مجموعة متكاملة من أدوات الإنتاج و عناصر تساعد المؤسسة على المعرفة و التنظيم و استعمال التكنولوجيات و دخول السوق و بذلك فالوسط يقدم كوسيلة للاستيعاب و الفهم و الحركة المتواصلة.<sup>2</sup> و بذلك يعتبر الإقليم حسب هذه النظرية المكان الأفضل للتطور و إحداث التنمية.

### المبحث الثاني: مظاهر التنمية المحلية

يتم التعرف في هذا المبحث على مظاهر التنمية المحلية المتمثلة في المقومات و الآفاق، الأبعاد و المجالات، وأخيرا النماذج و الاستراتيجيات.

### المطلب الأول: مقومات و آفاق التنمية المحلية

#### أولا- مقومات التنمية المحلية

#### 1- المقومات المالية

من العوامل الأساسية في التنمية المحلية الوسائل المالية، حيث يعتمد نجاح الهيئات المحلية لحد كبير على حجم مواردها المالية في أداء واجبها و النهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للمواطنين، و من الطبيعي أنه كلما زادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية كلما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس اختصاصها على الوجه الأكمل معتمدة في ذلك على نفسها دون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعانات المالية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> Andre joyal, le développement local, op. cite, p p: 48-49

<sup>2</sup> Denis maillat, comportement spatiaux et milieux innovateurs in encyclopédie d'économie spatiale, edition economica, paris, 1995, p : 256

<sup>3</sup> منال طلعت محمود، الموارد البشرية و تنمية المجتمع المحلي، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 2003، ص: 203.

بالإضافة إلى المقومات المالية التي تساعد على تحقيق التنمية المحلية "توفر نظام محاسبي كفؤ و تنظيم رشيد للمعلومات، وتحليل مالي سليم و موازنة محلية أو قيم مالية دقيقة<sup>1</sup>. لتحقيق أهداف الجماعات المحلية و جعلها تعمل بكفاءة عالية و استقلالية تامة يجب توفر هذه العناصر معا.

## 2- المقومات البشرية

يعتبر العنصر البشري أهم عنصر مقومات التنمية المحلية خاصة في العملية الإنتاجية فهو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة وإدارة التمويل اللازم لإقامة المشروعات، فوسيلة تحقيق التنمية هو الإنسان، كما أن هدف التنمية المحلية هو تنمية الموارد البشرية من مختلف الجوانب، باعتبار أن الإنسان لديه طاقات و قدرات ذهنية و جسدية تستلزم الاستفادة منها لتحقيق إنجازات التنمية المحلية، وتطوير المجتمع المحلي، و في هذا الإطار لا يمكن إغفال الجهود الذاتية المجسدة والمتمثلة في المشاركة الشعبية إلى جانب الجهود الحكومية من أجل تحقيق التنمية المحلية، كما أن القاعدة الأساسية لنجاح التنمية المحلية تكون بالمشاركة فنجاح تجربة أي دولة في النمو يرجع إلى اعتمادها على مواردها المحلية و أثنى هذه الموارد هو العنصر البشري، و إذا ما تجاهلت الدولة هذا العنصر و ركزت على عناصر أخرى فإنها ستخلق عبئ مستمر على التنمية، و هو وجود عنصر بشري يزداد عددا و يقل كفاءة دون أن يقدر على تقديم جهد متزايد لخدمة التنمية<sup>2</sup>.

## 3- المقومات التنظيمية و المؤسسية

تتمثل المقومات التنظيمية في وجود نظام للإدارة المحلية إلى جوار إدارة مركزية مهمتها إدارة المرافق المحلية و تنظيم الشؤون المحلية، حيث تتميز الإدارة المحلية بالخصائص التالية:<sup>3</sup>  
-وجود مصالح محلية تختلف عن المصالح القومية.  
-إنشاء هيئات محلية منتخبة مهمتها إنجاز تلك المصالح.  
-إشراف الحكومة المركزية على أعمال تلك الهيئات.

و بذلك فإن نظام الإدارة المحلية يقوم على مبدئين أساسيين، مبدأ الديمقراطية و اللامركزية<sup>4</sup>.  
- مبدأ الديمقراطية يعني أن الإدارة المحلية تفتح الباب أمام المشاركة الشعبية في شؤون الحكم على المستوى المحلي و تدفعه إلى الاهتمام بالشؤون العامة، يعني أنه كلما استعانت السلطة المركزية بالإدارة المحلية و مجالسها المنتخبة كلما كان ذلك مؤشر على الديمقراطية.  
- مبدأ اللامركزية يقصد به إسناد مسألة الفصل في بعض الأمور إلى هيئات مستقلة عن الهيئات المركزية.

<sup>1</sup> خالد سمارة الزعبي، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، شركة الشرق الأوسط للطباعة ، عمان، 1985 ، ص: 35.

<sup>2</sup> سي فضيل الحاج وآخرون، إشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات،المجلة الجزائرية للاقتصاد و الإدارة، ع9، جانفي 2017، ص: 165.

<sup>3</sup> خيضر خنفري ، تمويل التنمية المحلية في الجزائر (واقع و آفاق) ، أطروحة دكتوراه في التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011، ص: 27.

<sup>4</sup> خيضر خنفري، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع و آفاق، المرجع السابق، ص: 28 .

- لقيام نظام إدارة محلية يجب فرض جملة من الأسباب تتمثل في:<sup>1</sup>
- التخفيف من أعباء موظفي الإدارات المركزية و قصرها على الأعمال الإدارية المهمة.
  - التنسيق فيما بين الإدارة المحلية و الحكومة المركزية لوضع الخطط و المشروعات التي تلاءم حاجات السكان في مناطقهم و حسب ظروفهم و تنفيذها في تلك المناطق.
  - ضمان سرعة الإنجاز بكفاءة و فاعلية، و الحد من الروتين بتبسيط الإجراءات.
  - استخدام أساليب إدارية مختلفة عن تلك التي تطبقها الإدارة المركزية تراعي الظروف و العوامل المحلية مما يرفع من كفاءة العمل.
  - زيادة قدرة الموظفين المحليين على الإبداع و الابتكار.
  - إكساب الكوادر المحلية خبرة متزايدة نتيجة مشاركتها في عمليات اتخاذ القرارات.

### ثانيا- آفاق التنمية المحلية

إن الغاية الأولى و الأساسية للتنمية المحلية تتجلى في رفع و تحسين و ترقية المستوى المعيشي للأفراد من خلال تدعيم الاستثمار المحلي و تفعيل دور المواطن في التنمية المحلية.

#### • تدعيم الاستثمار المحلي

يعد الاستثمار المباشر احد أشكال الاستثمار المحلي و يهدف هذا الاستثمار إلى تراكم الثروات و خلق فرص أكثر من مناصب العمل، و يرتبط هذا النوع من الاستثمار بميادين متعددة كالاستثمار في المجال الفلاحي مثل استصلاح الأراضي و كذلك الاستثمار المالي و الأسواق المالية و التي تتعلق بشراء عدد من السندات بنسبة فائدة مضمونة و هي تجربة جديدة.

و لكن تجربة الاستثمار المالي للجماعات المحلية لم تطبق في الجزائر بسبب نقص الخبرات و التجارب في هذا الميدان، إلا أنه في ظل الإصلاحات الجارية و التي تمس القطاع المصرفي و مع تبادل الخبرات الدولية فإنه يمكن الدخول في هذا النوع من الاستثمار بشكل إيجابي و فعال يخدم أهداف التنمية و يرقئها و تحقق مكاسب و موارد مالية تمكن الجماعات المحلية الدخول في الشراكة مع متعاملين آخرين عموميين كانوا أم خواص، و ذلك في إطار مشروع تحدد فيه حقوق و واجبات كل طرف في عقد الشراكة على أساس دفتر الشروط و الأعباء.

إن قانون الاستثمار من خلال المرسوم التشريعي 93/12 أعطى للاستثمار المحلي دوار هاما لجنة تحقيق التنمية المحلية و يتجلى ذلك من خلال إنشاء هيئات مختصة مثل:<sup>2</sup>

- لجنة المساعدة من أجل ترقية و تحديد الاستثمارات \*CALPI، حيث تتكفل هذه الهيئة بتشجيع و مساعدة المستثمرين في تنفيذ مشاريعهم الاستثمارية، ضمان ترقية الاستثمارات، توفير و إحاطة المستثمرين بمختلف المعلومات الضرورية اقتصادية منها أو تقنية.
- و عليه نستنتج أن الاستثمار يعد أحد الدعائم في التنمية المحلية في حالة ما إذا تدخلت الجماعات المحلية في ترقئته و تدعيمه بشكل فعال و واضح.

<sup>1</sup> المرجع نفسه، ص: 28.

<sup>2</sup> تم إنشاء هذه اللجنة من خلال التعليمات بين الوزارات رقم 028 في 15 ماي 1994.

### • تفعيل قاعدة المساهمة في تمويل التنمية المحلية

لكي تتحقق التنمية المحلية تحتاج الدول النامية دعماً لاقتصاديات التنمية كأن تساهم جهود الأفراد لإكمال التقدم الاقتصادي ودفعه لتحقيق المستوى المطلوب.<sup>1</sup> لهذا لا بد من تكثيف سياسة الاتصال مع يجب المواطنين وإشراكهم في القرار المحلي كما أن تمنح الجماعات المحلية إمكانيات حقيقية لاستعمال قدراتها و احتياطاتها قصد مساهمة المواطنين في الأعمال المسطرة. و من ثم فإنه يمكن التفكير مستقبلاً في جعل الجماعات المحلية التي تعكس رغبات المواطنين من أجل السعي جماعياً إلى تحقيق أهداف مشتركة تصبوا كلها لتحقيق الصالح العام وتلبية حاجات المواطنين.

### المطلب الثاني: أبعاد و مجالات التنمية المحلية أولاً- أبعاد التنمية المحلية

مع زيادة الاهتمام بالتجمعات المحلية باعتبارها أداة لتحقيق التنمية الشاملة و المستدامة بتعظيم الجهود الذاتية والمشاركة الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المستدامة و عن طريق إشراك المواطن المحلي في العملية التنموية من خلال تحفيز النشاط الاقتصادي في القيام بالعديد من البرامج التنموية و التي تتميز بالمرونة و الاستمرارية و على هذا الأساس فإن التنمية المحلية تبنى على أساس البناء القاعدي من أجل الوصول إلى التنمية الشاملة و المستدامة<sup>2</sup>، و عليه فإن أبعاد التنمية المستدامة تنطبق في بعض خصائصها على التنمية المحلية و هذا ما سيتم عرضه في بعض الأبعاد.

#### 1- البعد الاقتصادي

من أجل تنمية الإقليم المحلي اقتصادياً تهتم التنمية المحلية بالبعد الاقتصادي، و ذلك بالبحث عن قطاع أو قطاعات اقتصادية تمكنها من التميز عن باقي المناطق الأخرى، عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي مثلاً، فالمنطقة التي تحدد مميزاتها مسبقاً تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتجات المحفزة بالإضافة إلى منح فرص عمل في النشاط الاقتصادي، و بهذا تحقق التنمية المحلية البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة و توفير المنتجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة،

<sup>1</sup> عبد المطلب عبد المجيد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية الإسكندرية، 2005، ص: 10.

<sup>2</sup> مريم حسيني، أبعاد التنمية المستدامة و علاقتها بالتنمية المحلية، مذكرة ماستر في التنظيم السياسي و الإداري، كلية الحقوق و

سواء للاستهلاك المحلي أو للتوزيع إلى الأقاليم الأخرى، وكذلك تعتمد التنمية المحلية على بناء الهياكل القاعدية المحلية كالطرق و المستشفيات، فهذه الهياكل القاعدية لا تسمح فقط بدمج طالبي العمل و توفير الجو المناسب لأفراد الإقليم بل تعمل أيضا على جذب الاستثمار بهذه المنطقة عن طريق استقطاب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى.<sup>1</sup>

يتمحور البعد الاقتصادي حول زيادة رفاهية المجتمع إلى أقصى حد و القضاء على الفقر مع الاستغلال الأمثل والعقلاني للموارد الطبيعية إذ يطرح مسألة اختيار و تمويل و تحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية وتمثل العناصر التالية البعد الاقتصادي:<sup>2</sup>

• النمو الاقتصادي .

• العدالة الاقتصادية .

• إشباع الحاجات الأساسية.

إن إحداث تغييرات جوهرية في السياسات الاقتصادية و التخطيط على المستوى الوطني و الإقليمي هو متطلب أساسي لمواجهة المشاكل البيئية و الوصول إلى التنمية المحلية، و من التغييرات المقترحة في هذا المجال ما يلي:<sup>3</sup>

- زيادة اتساع قاعدة اتخاذ القرار والسماح للجمهور بالمشاركة؛

- إدماج البعد البيئي في خطط التنمية؛

- خلق سياسات تنموية متوازنة محليا، بمعنى تأكيد أهمية التنمية الزراعية في البلدان التي تتوفر لديها الموارد الطبيعية

اللازمة للزراعة والتركيز على التنمية الصناعية بهدف تطوير الاقتصاد؛

- تحقيق التوازن بين تنمية المجتمعات الحضرية و الريفية؛

- فرض رسوم تلوث و من ثم استخدام مثل هذه الرسوم في حل المشاكل الناتجة عن التلوث من جهة و لتشجيع الحد من التلوث من جهة أخرى؛

- تكثيف الجهود الإقليمية و الدولية لدعم القطاعات الإنتاجية كالزراعة، الصناعة، التجارة و السياحة من خلال زيادة

المساعدات الفنية و المادية.

- تحسين وسائل النقل العام و شبكات الطرق للحد من التلوث الناجم عن السيارات؛

إن تطبيق مبادئ التنمية المحلية، يستدعي تدعيم و تفعيل أدوات الاقتصاد البيئي حتى تتوفر أدوات اقتصادية جيدة تساعد على استهلاك موارد الحاضر بأسلوب يراعي مصالح المستقبل، الأمر الذي يتطلب مجموعة من التشريعات لمواجهة السياسات الاقتصادية الفاشلة، بالإضافة إلى

<sup>1</sup> أحمد غربي، أبعاد التنمية المحلية و تحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث و الدراسات العلمية، ع4، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، أكتوبر 2010، ص: 6 (بتصرف)

<sup>2</sup> مريم حسيني، أبعاد التنمية المستدامة و علاقتها بالتنمية المحلية، المرجع السابق، ص: 30.

<sup>3</sup> عمار عماري، التنمية المستدامة و الكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، المؤتمر العلمي الدولي، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 08/07 أفريل 2008، ص: 8-9.

المثابرة و الشجاعة للتخلص من النظام الاقتصادي الدولي غير العادل، الذي يؤدي إلى تفاقم فقر الدول النامية ومديونيتها، كما أن الأخذ بالتنمية المحلية يتطلب بادئ ذي بدء التوضيح الكامل لمبادئ التنمية المحلية و كيفية تطبيقها للوصول إلى مجتمع أكثر مصداقية و أكثر عدلا. إن البعد الاقتصادي للتنمية المحلية يتطلب إيقاف تبديد الموارد الاقتصادية الباطنية و غير الباطنية، الحد من التفاوت في المداخل و الثروة، الاستخدام العقلاني للإمكانيات الاقتصادية بالمفهوم البيئي، التقليل من الإنفاق العسكري خاصة في الدول النامية.

## 2- البعد الاجتماعي

يعتبر المجتمع مركز التدخل أما بالنسبة للتنمية الاجتماعية فهو مرجعية لوجود الشروط المؤدية من جهة إلى تطور المجتمع ثقافيا اقتصاديا، و من جهة أخرى إلى كل أعضاء هذا المجتمع للمشاركة في التطور و الازدهار، و في هذا الاتجاه فان التنمية الاجتماعية وثيقة الارتباط بالتنمية الاقتصادية و الثقافية.<sup>1</sup>

إن البعد الاجتماعي له أهمية فلا فائدة من زيادة الدخل الفردي، دون أن يتحسن الوضع الاجتماعي من خلال تحسن مستويات المعيشة و تحسين مستوى التعليم و الشغل، و منه فالبعد الاجتماعي له أهمية كبيرة في التنمية المحلية، حيث يركز على أن الإنسان يشكل جوهر التنمية و هدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، و مكافحة الفقر و توفير الخدمات الاجتماعية لجميع الأفراد المجتمع، بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية و لهذا نجد أن البعد الاجتماعي للتنمية المحلية يمثل حجر الزاوية، لأن توفير الحياة الاجتماعية المتطورة من شأنها أن تدمج كافة طاقات المجتمع لتطوير الثروة و زيادة القيمة المضافة و عليه نجد أن تسخير التنمية المحلية لخدمة المجتمع يمكنها أن تقدم لنا مجتمع يتصف بالنبل و ينبذ الجريمة، و محبا لوطنه و منطقتة، و هناك ميادين مرتبطة بالبعد الاجتماعي تشملهم التنمية المحلية مثل التعليم، الصحة، الأمن و الإسكان، كل اهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثر مباشر، على شرائح المجتمع إيجابا أو سلبا .

من هذا المنطلق فإن التنمية المحلية تشمل جميع مجالات الحياة، و تحاول الارتقاء بها و تحسينها بشكل جماعي في مستوي إقليمي معين، و هذا ما يعطي التنمية المحلية الأهمية الكبيرة إلى جانب السياسات العمومية التي تسعى لتحقيق الصالح العام، و تحقيق التوازن الجهوي بين الأقاليم مع ترك حرية المبادرة للجماعات المحلية للقيام بدورها بأكمل وجه.<sup>2</sup>

لم يعد مفهوم التنمية خاصا بالجانب الاقتصادي، بل امتد إلى الجوانب الاجتماعية و السياسية، الثقافية و البيئية و أنشطتها المختلفة، فهي عملية مترابطة من النشاطات المستدامة وفق منهج

<sup>1</sup> Louis et Benoit Levesque, développement économique communautaire, économie sociale et intervention, Sainte-Foy, PUQ, 1996, p 19.

<sup>2</sup> أحمد غريبي، المرجع السابق، ص ص: 48-49.

تكاملية يعتمد العدالة و المشاركة في بناء المجتمعات البشرية و تحقيق التنمية في بعدها الاجتماعي تتطلب العمل على أربعة محاور هي<sup>1</sup>:

1- احترام الحقوق و الحريات العامة للأفراد و المجموعات نحو التمكين لحكم صالح.  
2- تمكين المرأة من فرص التنمية و المشاركة العامة في تطوير المجتمع بإلغاء صور التمييز بينها و بين الرجل.

3- تكريس عملية اكتساب المعرفة كحق من حقوق الإنسان ضمن منظومة التنمية الإنسانية.

4- إعادة القدرات الإنتاجية و بنائها و التي تعد مصدرا رئيسيا لرفاه اجتماعي راق.

و لتحقيق أهداف البعد الاجتماعي للتنمية الاجتماعية المحلية علينا أن نراعي ما يلي:<sup>2</sup>

- **تثبيت النمو السكاني:** تعنى بالبعد البشري و تثبيت نمو السكان، و هو أمر بدأ يكتسي أهمية بالغة، ليس لأن النمو السكاني المستمر لفترة طويلة و بمعدلات شبيهة بالمعدلات الحالية أصبح أمرا مستحيلا، بل كذلك لأن النمو السريع يحدث ضغوطا حادة على الموارد الطبيعية و على قدرة الجماعات المحلية على توفير الخدمات، كما أن النمو السريع في المناطق المحلية يحد من التنمية و يقلص من قاعدة الموارد الطبيعية المتاحة لإعالة السكان حيث نجد في الجزائر تمركز السكان في منطقة على حساب منطقة أخرى مما يعرض استدامة الموارد الطبيعية للخطر في المستقبل.

- **أهمية توزيع السكان:** التي تشكل إحدى التحديات الكبرى لعملية التنمية المحلية و ذلك من خلال زيادة الاحتياجات البشرية من الغذاء، كما تؤدي الزيادة السكانية إلى زيادة النشاط و من ثمة الضغط على النظم الايكولوجية، ففي نهاية الثمانينيات تم تدمير ما بين سبعة إلى عشرة بالمائة من الغابات الاستوائية و الأراضي الرطبة، و هو عامل يؤدي إلى تدمير المساحات الخضراء و تدهور التربة و الإفراط في استغلال الحياة البرية و الموارد البشرية مما يؤثر سلبا على التنمية المحلية.

- **الاستخدام الكامل للموارد البشرية:** و ذلك بتحسين التعليم و الخدمات الصحية و محاربة الجوع، و من هنا فإن التنمية تعني إعادة توجيه الموارد و إعادة تخصيصها و ضمان الوفاء أولا بالاحتياجات الأساسية، مثل تعلم القراءة و الكتابة و توفير الرعاية الصحية الأولية و المياه النظيفة، و التنمية المحلية حسب هذا البعد فإنها تعنى بالرفاه الاجتماعي و حماية التنوع الثقافي و الاستثمار في الرأسمال البشري.

مما سبق الاستخدام الرشيد للموارد البشرية يعمل على تحقيق التنمية المحلية.

- **الصحة و التعليم:** إن التنمية البشرية تتفاعل تفاعلا قويا مع الأبعاد الأخرى للتنمية المحلية مثلا أن السكان الأصحاء الذين نالوا من التغذية الجيدة ما يكفيهم للعمل، بالإضافة إلى التعليم فهو أمر

<sup>1</sup> محمد عبد المطلب البكاء، الديمقراطية و حقوق الإنسان الديمقراطية و دورهما في تحقيق التنمية المستدامة -التنمية البشرية الإنسانية نموذجا، مجلة الباحث الإعلامي، ص180.

<sup>2</sup> سعاد حفاف، مليكة بوضياف، البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في الجزائر في ظل انخفاض سعر البترول، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، 2016، ص ص : 6-7.

يساعد على التنمية الاقتصادية المحلية، فمن شأن التعليم أن يساعد المزارعين و الفلاحين و غيرهم من سكان البادية على حماية الغابات و موارد التربة و التنوع الحيوي حماية أفضل.

- أهمية دور المرأة: ففي البلدان النامية يقوم النساء و الأطفال بالزراعات المعيشية و الرعي و جمع الحطب و نقل الماء و يعتنون بالبيئة المنزلية، كما تلعب المرأة دور المدير الأول للموارد و البيئة في المنزل و رعاية و تربية الأطفال حيث يعتمد عليها في خلق نشء صالح يغير من مستقبل التنمية في البلدان النامية و مع ذلك هي آخر من يجد الرعاية و الاهتمام مقارنة بالرجال.

و عليه يركز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على أن الإنسان هو جوهر التنمية و هدفها النهائي، و يحتاج هذا إلى تغيرات جوهرية في الأنظمة الاقتصادية على الأخص، و لكن هذا التغيير لا يمكن أن يتم إلا من خلال أمر من الأعلى أي من السلطة الحاكمة بل من خلال التنظيم الشعبي الاجتماعي الذاتي و التعاون مابين القطاعات الاجتماعية و الاقتصادية المختلفة، و ممارسة الديمقراطية الاقتصادية من خلال عملية تشاورية تشاركية تتضمن كل قطاعات المجتمع.

من خلال ما سبق التنمية المحلية تتطلب استغلال كل الفرص و الإمكانيات المتاحة زمنيا و مكانيا بما يعني مساهمة الجميع فيها، و هو ما يتطلب توفر الجميع على الإمكانيات التي تسمح لهم بذلك، و الذي لن يتم إلا في إطار من العدالة و الإنصاف و التقليل من الفروقات إلى أقصى الحدود الممكنة، لان هدف التنمية المحلية هو الوصول بالمجتمع المحلي إلى أقصى درجة ممكنة من الرفاهية و الطمأنينة إذ أن القاعدة الإنسانية هي أن تتجاوب برامج التنمية مع الاحتياجات الأساسية التي يعبر عنها الجماهير باعتبارها هي الأقدر على تحديد احتياجاتها و مطالبها.

### 3- البعد البيئي

تتضمن التنمية المحلية ذلك التطوير النوعي في الجانب الاقتصادي دون إهمال البعد البيئي، فمن بين أهم الأبعاد التي تتضمنها التنمية المحلية البعد البيئي، و مع التدهور الملحوظ في الوضع البيئي على المستوى العالمي المتمثل في الاحتباس الحراري، فقدان طبقة الأوزون، نقص المساحات الخضراء و اتساع نطاق التصحر و ما إلى ذلك من مشاكل البيئة، تتعدى الحدود الجغرافية للدول و الدعوة إلى دمج البعد البيئي في التخطيط الإنمائي لدول العالم، و على اثر ذلك عقدت الأمم المتحدة مؤتمر حول البيئة و التنمية في ريو دي جانيرو بالبرازيل سنة 1992، و من أهداف المؤتمر الرئيسية الدعوة إلى دمج الاهتمامات الاقتصادية و الاجتماعية و من أهم المسائل التي تطرق لها المؤتمر هي وضع و تقيد استراتيجيات و إجراءات لتحقيق تنمية مستدامة.

و من أسس الاقتصاد التقليدي أيضا أن الناتج الوطني الإجمالي يعتبر مؤشرا لقياس أداء الاقتصاد و الرفاهية على المستوى الوطني كما أن الاقتصاد البيئي التقليدي أشار إلى مشكلتين، الأولى مشكلة الآثار البيئية مثل التلوث الصناعي في مصنع الحجار و فرتيال، و الثانية مشكلة الإدارة السليمة للموارد الطبيعية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المرجع نفسه، ص : 9.

في الأخير يمكن القول بأن الركائز الأساسية التي تتحكم في عميلة نجاح أو فشل التنمية المحلية تتمثل في الأبعاد الثلاثة الاجتماعية و الاقتصادية و البيئية و لذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار هذه الأبعاد حتى تعود بالنفع العام على المجتمع المحلي وفيما يلي الجدول رقم (1-2) يبين معايير أبعاد التنمية المحلية.

جدول رقم (1-1) يبين معايير أبعاد التنمية المحلية

معايير بيئية	معايير اجتماعية	معايير اقتصادية
- تقليص انبعاثات غاز التدفئة - الحفاظ على الموارد المحلية وحسن استغلالها - استعمال الطاقات المتجددة.	- تحسين جودة الحياة - تخفيض حدة الفقر - تحقيق العدالة والمساواة	- نقل التكنولوجيا الجديدة - تزويد الكيانات المحلية بعوائد مالية - الإنتاج من أجل التأثير الإيجابي على ميزان المدفوعات

المصدر: أحمد غريبي، أبعاد التنمية المحلية و تحدياتها في الجزائر، المرجع السابق، ص: 11.

يركز البعد البيئي للتنمية المحلية على مراعاة الحدود البيئية بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك و الاستنزاف و في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي.

### ثانيا- مجالات التنمية المحلية

#### - المجال الاقتصادي

تهتم التنمية المحلية بالمجال الاقتصادي من خلال العمل على تنمية الإقليم المحلي اقتصاديا، حيث تعد التنمية الاقتصادية القاعدة الأساسية لتحقيق تنمية شاملة و ذلك لان التغيير في الوضعية الاقتصادية في المجتمعات ينعكس مباشرة على الجوانب الاجتماعية و السياسية، يتمثل هدفها في تعزيز القدرات الاقتصادية لمنطقة محلية من أجل تحسين مستقبلها، فهي عبارة عن عملية يتم العمل فيها بشكل جماعي من أجل توفير ظروف أفضل للنمو الاقتصادي و خلق فرص عمل، و لن يتم هذا بدون التركيز على عدة مجالات أهمها: تدعيم الاستثمار المحلي، تطوير النشاط الزراعي، استغلال الموارد السياحية، و تلعب هذه العناصر دورا هاما بتوفيرها للإدارة المحلية مصدرا لتمويل مختلف المشاريع و تراكم الثروات، معالجة حالات الفقر و البطالة و تحقيق الأمن الغذائي.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> موسى رحمانى و وسيلة سبتي، واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية و آفاق التنمية المحلية، الملتقى الدولي حول تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2004، ص: 9.

### -المجال الاجتماعي

هناك علاقة بين التنمية الاقتصادية و التنمية الاجتماعية لا يمكن أن تحدث تنمية اقتصادية دون تغيير اجتماعي، و لا يمكن أن تحدث تنمية اجتماعية دون تنمية اقتصادية.<sup>1</sup> و هو مجال تنموي يسعى للاهتمام بتنمية الجانب الاجتماعي لأفراد الإقليم الواحد، حيث أن جوهر هذا المفهوم هو العنصر الإنساني للتركيز على قواعد مشاركة الفرد في التفكير و إعداد و تنفيذ البرامج الرامية للنهوض به من خلال الاهتمام و خلق الثقة في فعالية برامج التنمية الاجتماعية و التي تنحصر أساسا في الخدمات العامة و الخدمات الاجتماعية مثل الصحة و التعليم و الإسكان و الضمان الاجتماعي التي يمكن جمعها في عملية الاستثمار في الموارد البشرية.<sup>2</sup> مثال الخدمات الاجتماعية التي يقدمها الضمان الاجتماعي للمستفيدين من فئة الأطفال و الكبار في السن، المرضى، بالإضافة إلى العاطلين عن العمل كالضمان الاجتماعي الذي يوفر المنافع و الخدمات التي تشمل رواتب التقاعد، التأمين ضد العجز و تعويضات البطالة.

### -المجال السياسي

يركز المجال السياسي للتنمية المحلية على تكريس الحكم الراشد و إدارة الحياة السياسية بشكل يضمن الشفافية و المشاركة في اتخاذ القرار، و تنامي الثقة و المصادقية و توالي السيادة و الاستقلالية للمجتمع المحلي، و تنمية قدرات الجماهير على إدراك مشاكلهم بوضوح و تنمية قدراتهم على تعبئة إمكانياتهم لمواجهة هذه التحديات و المشاكل بأسلوب عملي و واقعي، فالتنمية السياسية تؤدي إلى تعزيز روح الانتماء و الانجاز مما يساعد على تحقيق الاستقرار داخل أقاليم الدولة الواحدة، و الذي يعد اللبنة الأساسية لتطوير مختلف المجالات الأخرى التي يتوقف عليها كيان المجتمع المحلي.<sup>3</sup> يتضح من خلال ما سبق أن التنمية المحلية السياسية تمثل حالة من الوعي السياسي الذي يهدف إلى:

-انتشار الثقافة السياسية؛

-التغيير في هيكلها الإدارية لتتماشى مع سياستها من خلال بناء مؤسسات تمثلها؛

-تحديد القاعدة الأساسية التي يتم بموجبها سير و تطور العمل السياسي و توضيح جوانبه.

### -المجال الثقافي

إن التنمية المحلية بمفهومها المتطور تمس المجال الثقافي في إطارها الميداني و العملي، التنمية الثقافية هي الزيادة في الثقافة بكل أشكالها و جوانبها و ظواهرها و نشاطاتها و لكل ظاهرة في هذا الكون بعد ثقافي، فتنمية البعد الثقافي الاقتصادي يسهل التنمية الاقتصادية و تنمية البعد الثقافي

<sup>1</sup> محمد رياض عاتيمي، نظريات و مفاهيم الاتجاه التكاملية للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية، مصر، 1989، ص: 49.


<sup>2</sup> محمد إسماعيل فرج، التخطيط للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية، 1983، ص: 240.

<sup>3</sup> نور الدين العوفي، مؤشرات الحكامة وآليات الانتقال الديمقراطي: حالة المغرب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص: 797.

الصناعي يعمل على تطوير التنمية الصناعية، و تنمية البعد الثقافي الزراعي يحسن التنمية الزراعية.

و منه التنمية و الثقافة و الإنسان مفاهيم متكاملة، وهي المقومات الأمانة الأساسية، لصناعة الحياة المتطورة، التي تقوم على وسائل و أهداف لصناعة الرقي الإنساني المتمثل في الحضارة،<sup>1</sup> و الشكل رقم (2-1) يلخص مظاهر التنمية المحلية.

شكل رقم (1-1) يبين مظاهر التنمية المحلية



تناولت العديد من الكتابات و الدراسات في الفكر الاقتصادي و الاجتماعي، نماذج تنمية المجتمعات المحلية و التي تعرضت لخطوات العمل الإنمائي على مستوى المجتمعات المحلية، و سيتم عرض أهم هذه النماذج فيما يلي:

#### 1- نموذج العمل الإنمائي عند " كارل تايلور "

<sup>1</sup> بن الحاج جلول ياسين، التنمية المحلية و دورها في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر (في إطار برامج دعم النمو 2003-2014)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016، ص: 103.

قدم " كارل تايلور" نموذجا لخطوات العمل الإنمائي على مستوى المجتمعات المحلية، في الخطوات التالية:<sup>1</sup>

أ- المناقشة المنهجية للحاجات العامة: المقصود بالمناقشات المنهجية ليس التركيز على الأحاديث العامة أو الشكاوي بل التركيز على اكتشاف المشكلات و تحديدها بدقة و تشخيص أسبابها الموضوعية، و لا تتم هذه المرحلة من خلال المجالس المجتمعية أو التوجيه الإداري من قبل الجهات العليا كما يحدث في بعض الدول النامية إنما تتم من خلال مجلس يتكون من ممثلي أفراد المجتمع المحلي.

ب- التخطيط المنهجي لتنفيذ برامج المساعدات الذاتية: و هي مرحلة تعقب إدراك أعضاء المجتمع لحاجاتهم ومشكلاتهم و معرفة أسبابها، و يتم فيها رسم خطة محلية لمواجهةها. و مما لا شك فيه أن عملية إجراء تخطيط محلي، يبرز و ينمي أعضاء و طاقات المجتمع المحلي و بالتالي يحولهم إلى عناصر ايجابية في الموقف الإنمائي، و قد أثبتت هذه الخطط نجاحا كبيرا في تنفيذ العديد من المشروعات المجتمعية المحلية كبناء المدارس و المستشفيات، فضلا عن أن القيام بمثل هذه المشروعات يولد الشعور بالمسؤولية الجماعية، الثقة و عنصر المبادرة لدى أفراد المجتمع المحلي.

ج- تعبئة و تسخير الإمكانيات الاقتصادية و الاجتماعية لجماعات المجتمع المحلي: إن هذه الخطوة لا تتم نتيجة الإعلام و الدعاية كما يرى بعض الباحثين، و لكنها تكون نتيجة لنجاح المشروعات الأولى للجهود الذاتية في المجتمع المحلي، مما يولد الاقتناع من جانب أفراد المجتمع لقدرة العمل المحلي و الجهود الذاتية على مواجهة مشاكلهم وإشباع حاجاتهم، فيدفع برغبة باقي أفراد المجتمع للمشاركة الإيجابية في القيام بمشروعات إنمائية أخرى تحقيقا للمزيد من النجاح في مواجهة المشكلات.

د- تنمية الطموح المحلي: هذه الخطوة هي نجاح للخطوات السابقة، فالنجاح يولد شعور بالفخر الجماعي والاعتزاز الذي يستثير الشعور بالولاء و الانتماء.

## 2- النموذج التكاملي

يتكون هذا النموذج من مجموعة من البرامج التي تنطلق على المستوى الوطني و التي تشمل كافة القطاعات الأساسية للتنمية و تشمل كذلك كافة القطاعات الجغرافية بمعنى كافة مناطق الدول الريف، المدن، الهضاب و المناطق الصحراوية، مع تحقيق التنسيق الكامل بين الجهود الرسمية الحكومية المخططة و الجهود الشعبية المستتارة.

<sup>1</sup> Karl Taylor, Community development, program and method, (in) Lury Nelson, community structure and change, p: 419.

و يقوم هذا البرنامج على أساس استحداث وحدات إدارية و تنظيمية و اقتصادية جديدة، داخل المجتمعات المحلية و التي يشرف عليها جهاز مركزي منفصل عنها، بهدف توفير مؤسسات التنمية داخل المجتمع المحلي.

و يشترط لنجاح هذا النموذج توفر شكل من أشكال الاتصال المزدوج من خلال قنوات ثابتة و مستمرة بين الهيئة العليا المركزية و الهيئات الفرعية الوظيفية من خلال لجان دائمة و مشتركة، كما يتطلب توفر قدر من لامركزية اتخاذ القرار و التنفيذ في إطار الخطة العامة للدولة.<sup>1</sup> و من خلال ما سبق يمكن القول أن النموذج التكاملي هو الذي يشمل البرامج التي تحقق التوازن الإنمائي على المستويين القطاعي و الجغرافي و التي تحقق أيضا التنسيق و التعاون بين الجهود الحكومية المخططة و الشعبية المستثارة.

### 3- النموذج التكيفي

سمي هذا النموذج بالتكيفي لأنه لا يتطلب استحداث تغييرات في التنظيم الإداري القائم، أي أن برامج هذا النموذج تنفذ في ظل أي نوع من التنظيمات الإدارية. و تقتصر برامج النموذج التكيفي في التركيز على عمليات التنمية المجتمع و استثارة الجهود الذاتية و الاعتماد على التنظيمات الشعبية، و يتفق هذا النموذج مع النموذج التكاملي في كونه ينبثق عن المستوى المركزي إلا أنه يختلف عنه في كونه يركز في عمليات تنمية المجمع المحلي على الجهود الذاتية و التنظيمات الشعبية.

و عادة تلجأ الدول المستقلة حديثا إلى هذا النوع من النماذج نظرا لندرة الموارد المادية و التقنية بهذه المجتمعات و لمن سرعان ما تنتهي بتطبيق النموذج التكاملي حيث أنه هو القادر على تحقيق الأهداف القومية للتنمية.<sup>2</sup>

### ثانيا- استراتيجيات التنمية المحلية

إن تبني أي إستراتيجية لتنمية المجتمع المحلي يتطلب تصورا واضحا لطبيعة الأهداف المطلوبة، حتى يمكن وضع السياسات التي تتلاءم معها و هذا لا يتأتى إلا إذا كان لدينا تصورا واضحا لطبيعة النظام الاقتصادي و الاجتماعي لأن تنمية المجتمع المحلي هو جزء متكامل من التنمية الوطنية الشاملة، و أي انفصال عن هذه المبادئ و الأهداف يؤدي إلى تنمية غير متوازنة على المدى الطويل.

### أ- عناصر نجاح استراتيجيات التنمية المحلية

إن وضع أي إستراتيجية تنموية على المستوى المحلي يستدعي الأخذ بمجموعة من العناصر أهمها:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> أحمد عبد الفتاح ناجي، التخطيط للتنمية في الدول النامية، المكتب الجامعي الحديث، صنعاء، 2011، ص:36.  
<sup>2</sup> السبتي وسيلة، تمويل التنمية المحلية، إيتراك للطباعة و النشر و التوزيع، ط1، القاهرة، 2009، ص:53.  
<sup>3</sup> مريم أحمد مصطفى، دراسات في التغيير و التنمية في الدول النامية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2011، ص:178.

- إن أي غموض للتصور يمكن أن يترتب عليه تخبط في رسم و توجيه كثير من سياسات التنمية المحلية الأمر الذي ينعكس على رسم سياسات تنمية لا تتناسب مع حاجات المجتمع المحلي، و الحصيلة النهائية لذلك فشل عمليات التعبئة الجماهيرية و المشاركة في إحداث التغيير المستهدف.
  - إن أي إستراتيجية للتنمية المحلية لا بد و أن تضع في اعتبارها مسألة الخصوصية الاجتماعية و الثقافية لكل مجتمع و الأبعاد الوظيفية التي تربطه بالمجتمع الكبير، فضلا عن وضوح دور الحكومة و سلطات المجتمع المحلي في عملية التنمية المحلية.
  - قد يترتب على غياب إستراتيجية واضحة للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية نتيجتان، النتيجة الأولى أن تتناقض سياسات التنمية، و النتيجة الثانية أن تظل عمليات التنمية بعيدة عن الاقتناع الجماهيري أو مختلفة عن المطالب الحيوية و الأساسية لإحداث التغيير و التجديد في المجتمع ككل، و هذا من المحتمل يسبب وقوع مشروعات التنمية في فخ المظهرية التنموية، دون مواجهة المشاكل ذات الطابع الجماهيري، و لهذا لا بد أن تكون للتنمية المحلية رؤية علمية تبدأ من العموميات و تنتهي بالجزئيات.
  - لا بد أن تأخذ السلطات المحلية في المجتمع المحلي بمبادئ الاعتماد على الذات، و لكن دون التفريط في المعونة و الدعم الحكومي، و لهذا كان من الضروري حشد كافة الإمكانيات للاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية و البشرية المتاحة.
  - إن استخدام تكنولوجيا الملائمة يعتبر حجر الزاوية في الاعتماد على الذات، و تبسيط العملية الإنتاجية و تخفيض تكلفة الإنتاج و كلها عوامل فعالة في تعزيز القدرة الذاتية المحلية.
- ب- مبادئ استراتيجيات التنمية المحلية**
- لقد تحققت في السنوات الأخيرة العديد من الإنجازات التنموية في مجال تنمية المجتمع المحلي، و لقد قامت هذه الإنجازات على ضوء تراكمات معرفية بالإضافة إلى خبرات ميدانية مستمدة من الدراسات الخاصة بالمجتمع المحلي، على اختلاف توجهاتها النظرية.
- و يمكن أن نستخلص من هذه الدراسات المبادئ التالية:<sup>1</sup>
- هناك مجتمعات محلية يحدث فيها التغيير نتيجة لعوامل داخلية نابعة من المجتمع نفسه يتوقف ذلك على بنية المجتمع ومدى الإحساس بالمشكلات و توفر الموارد، بينما هناك مجتمعات محلية لا يحدث فيها التغيير إلا نتيجة لعوامل خارجية.
  - إن التغييرات التي تتم من خلال توجيهات الدولة و بدعمها غالبا ما تكون تغييرات جذرية و مؤثرة و أكثر ثباتا و استقرارا، شريطة أن يصاحب ذلك محاولة اقتناع و مشاركة من قبل القيادات المحلية.

<sup>1</sup> أحمد مصطفى خاطر، التنمية الاجتماعية المفهومات الأساسية و نماذج الممارسة، المكتبة الجامعية الحديثة، الإسكندرية، 2002، ص: 310.

- تلقى التغيرات ذات العائد السريع أو المردود الملموس مزيدا من القبول لدى أفراد المجتمع، بينما التغيرات التي يكون لها مضاعفات سلبية على البناء الاجتماعي و القيم تلقى مقاومة من المجتمع.
  - إن التغير الذي يتماشى في أولوياته مع أولويات لمجتمع المحلي يلقي مزيدا من القبول و الدعم من قبل المجتمع و خاصة إذا كانت هذه الأولويات لا تتعارض مع المصالح الفردية.
  - هناك علاقة طردية بين التعليم و درجة الانفتاح على المجتمع الخارجي، و درجة القبول لمنجزات التغير و التنمية في المجتمع.
  - توجد علاقة وثيقة بين مدى اقتراب أو بعد الريف عن المدينة و سرعة و عمق التغير الذي يحدث في الريف و مدى شمولية التغيير لكافة جوانب الحياة.
  - مما سبق نستنتج أن المبادئ سالفه الذكر تبنت العديد من المجتمعات لأن عملية تنمية المجتمع المحلي هي الدعامة الأساسية لإحداث التغيير الاقتصادي و الاجتماعي المقصود.
- ج- المداخل الأساسية لاستراتيجيات التنمية المحلية**
- يستخدم مفهوم الإستراتيجية في مفهومه التنموي لدلالة على القواعد العامة التي تحكم رسم خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ووسائل تنفيذها، و هي ترتبط أساسا بالمستوى الاقتصادي و الاجتماعي العام للدولة، كما ترتبط بشكل توزيع الأنشطة في إطار الموارد المتاحة، و انطلاقا من هذا التحليل لمفهوم الإستراتيجية يمكن تصنيفها كالآتي:<sup>1</sup>
- **إستراتيجية المحافظة على الوضع القائم:** تقوم على أساس أن النظام الحالي لتقديم الخدمات و الأنشطة على المستوى المحلي، هو أفضل ما يمكن القيام به في حدود الواقع، كما يدركه متخذي القرارات الذين يمثلون صفوة المجتمع في الغالب و لذلك فان الجهد الأساسي ينصب في هذه الإستراتيجية على زيادة كفاءة البرامج القائمة و توسيع نطاقها.
  - **إستراتيجية إعادة صياغة المعايير التربوية:** تقوم على أساس الفرضيات التي تدور حول الدافعية عند الإنسان، وهي تؤكد أن أهم ما يحرك الإنسان في ممارساته هو جهاز القيم و مجموعة المعاني و التصورات التي يكتسبها الفرد من ثقافته من خلال مختلف عمليات التنشئة الاجتماعية، و لهذا مجالات التغيير لا تتم وفقا لتزويد الجماهير بالمعلومات والتبريرات فحسب و لكنها يجب أن تعتمد أساسا على مجموعة من البرامج القادرة على تغيير القيم و على الارتباط بمعايير جديدة للسلوك و تغيير الأدوار و المراكز و العلاقات الاجتماعية التقليدية.
  - و بوجه عام يمكن القول بأن الهدف البعيد لهذه الإستراتيجية يتمثل في تنمية قدرة الأهالي المجتمع المحلي على حل مشاكلهم الاقتصادية و الاجتماعية المختلفة.
  - **إستراتيجية العملية الرشيدة:** تقوم على أساس بعض المسلمات التي ترى أن أهم ما ييسر الناس في حياتهم اليومية مصالحهم الذاتية، و لذا تقوم خطط التغيير على أساس عمليات تبصير الناس

<sup>1</sup> أحمد مصطفى خاطر، محمد عبد الفتاح محمد، الاتجاهات المعاصرة في تنمية المجتمعات المحلية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2010، ص: 73.

بالمفاهيم و الأفكار و الممارسات القادرة على تحقيق مصالحهم الذاتية باستخدام الأسلوب العقلي في الإقناع و الشرح.

و تعتمد هذه الإستراتيجية على نشر التعليم العام، و إجراء البحوث العلمية المتعلقة بحل مشاكل الناس في حياتهم اليومية، و حق المجتمع المحلي في تقرير مصيره بنفسه و عدم فرض الحلول الجاهزة على أفراد المجتمع، و إنما يتم عرض أساليب الحل دون فرض.

- **إستراتيجية القوة:** تقوم على استخدام الضغط سواء في شكله السياسي أو الإداري أو الاقتصادي، و ذلك بإصدار القوانين و التشريعات الملزمة في مجالات التغيير المخطط مثل المجالات الاقتصادية أو الاجتماعية أو العمرانية أو الزراعية أو الصحية. ويقصد هنا باستخدام القوة هو استخدام السلطة المشروعة القادرة على إصدار التشريعات و القوانين الملزمة و التي من شأنها القيام بإجراء جزاءات سياسية و اقتصادية في استحداث التجديدات المتضمنة في البرامج التنموية المحلية المخططة.

### المبحث الثالث: مفاهيم عامة حول الجماعات المحلية

تعتبر الجماعات المحلية جزء لا يتجزأ من النظام الإداري للدولة فهي الخلية الأساسية لإدارة التنمية المحلية، حيث أن السلطات المحلية تباشر مهامها ضمن نظام قانوني تسيير عليه، لذلك لا بد من التعريف بهذه الخلية الأساسية و التعرف على أهم خصائصها.

### المطلب الأول: مفهوم و خصائص الجماعات المحلية

#### أولاً- مفهوم الجماعات المحلية

تعددت التعريفات التي تشرح مفهوم الجماعات المحلية تبعاً لمنظور الباحثين و الزوايا التي ينظرون إليها، فقد عرفها الكاتب الفرنسي **waline** أنها نقل سلطة إصدار قرارات إدارية إلى مجالس منتخبة بحرية من المعنيين.<sup>1</sup>

كما عرفها **jhon cherke** هي ذلك الجزء من الدولة الذي يختص بالمسائل التي تهم سكان منطقة معينة، بالإضافة إلى الأمور التي يرى البرلمان أنها من الملائم أن تديرها سلطات محلية منتخبة تكمل الحكومة المركزية.<sup>2</sup>

مما سبق نستنتج أن الجماعات المحلية وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة، وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات و المدن و القرى، و تتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها، و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي.

أما في الجزائر فيطلق على الجماعات المحلية اسم البلديات و الولايات، و تضم مجموعة سكانية معينة، و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و تحدث بموجب قانون.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> علي شطناوي، الإدارة المحلية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2007، ص: 19.

<sup>2</sup> عبد الرزاق الشبخلي، الإدارة المحلية دراسة مقارنة، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، 2000، ص: 42.

<sup>3</sup> المادة 01 من قانون رقم 08/90 الصادر في 07 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية.

و عبارة الجماعات المحلية ظهرت لأول مرة في الجزائر بمقتضى المادة 54 من قانون 1947/09/20، والتي تنص على أن الجماعات المحلية في الجزائر هي البلديات و الولايات، و بعد الاستقلال تم إنشاء جماعات محلية جديدة، وأصبحت الجماعات المحلية هي المسؤولة على تسيير المرافق و الممتلكات التابعة لها.

مما سبق يمكن القول بأن لجماعات المحلية أصبحت في الوقت الحاضر مرتبطة بعدة مهام و صلاحيات، فقد امتد دورها الآن ليشمل جميع الميادين، إذ أصبحت تختص في أعمال التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، تهيئة الإقليم حماية البيئة، السياحة و غيرها.

### ثانيا- خصائص الجماعات المحلية

تتفرد الجماعات المحلية بخاصية الاستقلالية الإدارية و الاستقلالية المالية، و هي كالتالي:

**1- الاستقلالية الإدارية:** الاستقلال الإداري هو الذي يجعل من الأجهزة الإدارية المحلية تتمتع بكل السلطات اللازمة للممارسة نشاطها، بحيث يتم توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية المستقلة، وذلك وفقا لنظام رقابي يعتمد من طرف السلطات المركزية للدولة، حيث تتحقق الاستقلالية الإدارية في الجماعات المحلية من خلال:

#### • تمتع الهيئات الإقليمية بالشخصية المعنوية

تعتبر الشخصية المعنوية السند القانوني لتوزيع الوظيفة الإدارية بالدولة من خلال إعطاء بعض الأجهزة الاستقلال القانوني حتى تتمكن من القيام بنشاطاتها بما يترتب عن ذلك من حقوق و من التزامات و تحمل للمسؤولية.

و إن إضفاء الشخصية المعنوية العامة على الهيئات المحلية يحقق قدرا من الحرية في التصرف و يدعم الاستقلال الذي يجب أن تتمتع به في مواجهة السلطة المركزية، مما أدى هذا إلى تأكيد الشخصية المعنوية للوحدات المحلية من الناحية الفقهية و القانونية.<sup>1</sup>

#### • تشكيل المجالس المحلية بأسلوب الانتخاب

لا ينبغي أن تمنح المجالس المحلي الشخصية الاعتبارية لضمان استقلالها بل لابد من الأخذ بالانتخاب كطريقة لتشكيل هذه المجالس أو غالبيتها على الأقل ذلك أن نظام الإدارة المحلية لا يهدف فقط إلى تحقيق أهداف إدارية وتقديم الخدمات للمواطنين بصورة جيدة فحسب ولكنه في الوقت ذاته يهدف إلى تحقيق أهداف سياسية تتمثل في ترسيخ النهج الديمقراطي و السماح للمواطنين أن ينتخبوا من يمثلهم على المستوى المحلي.

و تتمتع هذه الاستقلالية بعدة مزايا نذكر منها:<sup>2</sup>

- تخفيف العبء عن الإدارة المركزية نظرا لكثرة وتعدد وظائفها.
- تجنب التباطؤ وتحقيق الإسراع في إصدار القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية .
- تفهم أكثر وتكفل أحسن برغبات وحاجات المواطنين من الإدارة المركزية.

<sup>1</sup> محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة، 2004، ص: 16.  
<sup>2</sup> عمار عوادي، مبدأ الديمقراطية الإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1981، ص: 246- 247.

- تحقيق مبدأ الديمقراطية عن طريق المشاركة المباشرة للمواطن في تسيير شؤونه العمومية و المحلية.

بما أن الجماعات المحلية قد تمتعت بالشخصية المعنوية و الاستقلال الإداري، فإنه سيكون سبب يوجب لها الاستقلال المالي.

**2- الاستقلالية المالية:** إن تمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية و الاستقلال الإداري و جب الاعتراف لها بخاصية الاستقلال المالي، أو الذمة المالية المستقلة و يعني هذا توفير مبالغ أو مورد مالية خاصة للجماعات المحلية تمكنها من أداء مهامها الموكلة إليها، و إشباع حاجيات المواطنين في نطاق عملها و تمتعها بحق التملك للأموال الخاصة، و من نتائج هذه الاستقلالية المالية انه تستطيع الجماعات المحلية إدارة ميزانيتها بحرية في حدود ما تمليه عليها السياسة الاقتصادية للدولة، و هذا حتى لا يكون لهذا الاستقلال تأثير على مجرى نمو النشاط الاقتصادي للدولة.<sup>1</sup>

كما تخضع ميزانية الجماعات المحلية إلى قيود مفروضة عليها بموجب قوانين تضعها السلطة المركزية و تتمثل القيود في مبدأ توازن ميزانية الجماعات المحلية إذ تفرض عليها السلطة المركزية التوازن الفعلي لميزانيتها خلافا للميزانية العامة للدولة، مثلا يجب على المجلس الشعبي الولائي أن يصوت على الميزانية الولائية على أساس التوازن، على هذا الأساس فإن ميزانية الجماعات المحلية حتى ولو تمت المصادقة عليها من قبل المجلس الشعبي الولائي أو البلدي لا يمكن تنفيذها إلا بعد مصادقة السلطات الوصية، فالسلطة الوصية بدورها يحق لها الرفض أو القبول أو تعديل النفقات والإيرادات في حالة عدم التصويت على الميزانية بتوازن إيراداتها مع نفقاتها يقوم الوالي بتنفيذها فورا حيث أن القاعدة العامة تفرض توازن الميزانية المحلية، أما السلطة الرقابية فإن لها كل الصلاحيات ما يمكنها من فرض احترام هذا التوازن.

### المطلب الثاني: وظائف الجماعات المحلية

بصفة عامة لا يوجد اختلاف في وظائف الجماعات المحلية بين البلدية و الولاية على حسب التقسيم الإداري المطبق في كل دولة وفق النظام السياسي السائد، في ظل الحدود و القيود المفروضة عليها من السلطة المركزية إلا أنها تقوم بالعديد من المهام التي تلبي حاجات المواطنين المتزايدة، حيث تختص الجماعات المحلية بوجه عام بجميع المسائل ذات الأهمية المحلية وتشمل مختلف الخدمات الاجتماعية و التعليمية و الصحية و الوقائية و الثقافية و العمرانية و المرافق العامة، كما هو مبين في المهام التالية:<sup>2</sup>

#### 1- المهام الاجتماعية:

<sup>1</sup> لخضر مرغاد، الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، 7ع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، فيفري 2005، ص: 2.

<sup>2</sup> مسعود شيهوب، أسس الإدارة المحلية و تطبيقاتها على نظام البلدية و الولاية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص ص: 4-6.

تتدخل الجماعات المحلية من خلال وظائفها الاجتماعية و اللجان القائمة عليها في قطاع السكن، التربية و التكوين المهني و الصحة.

- **قطاع السكن:** تعمل الجماعات المحلية في هذا المجال على إيجاد السكن الملائم من خلال وضع شروط الترقية العقارية العمومية و الخاصة و تفعيلها من خلال إنشاء المرافق و المقاولات البلدية و الولائية و الشركات الخاصة و المشاركة في عمليات الإصلاح و إعادة البناء، التي تخضع لأحكام القانون الخاص، فتقوم بانجاز و توفير ما سبق اللجنة الولائية للتعمير و السكن، و لجنة البلدية لتهيئة الإقليم و التعمير و السياحة و الصناعات التقليدية.

- **قطاع التربية و التكوين المهني:** تقوم في هذا الإطار بانجاز مراكز التكوين المهني و مؤسسات التعليم الأساسي و الثانوي و التقني و صيانتها و تشجيع تنمية النظام التربوي و التكفل بالنقل المدرسي و ذلك بهدف تقديم خدمات ذات مصلحة عامة، و تؤدي هذه المهام اللجنة الولائية للتربية و التعليم العالي و التكوين المهني.

فمثلا تقوم البلدية بإنجاز مؤسسات التعليم الأساسي طبقا للمقاييس و المتطلبات الوطنية وفقا للخريطة المدرسية، و تقوم زيادة على ذلك بصيانة هذه المؤسسات.

كما تعمل على توفير النقل المدرسي في المناطق المعزولة و تعمل على تشجيع و ترقية النشاطات التعليمية و المدرسة بكل الإنجازات المتاحة، و تسهر على توفير هذه الشروط لجنتي الاقتصاد و المالية و الاستثمار التي تعمل على دراسة الميزانيات و تقديم الدعم المالي و اللجنة الولائية لتهيئة الإقليم و النقل،

- **قطاع الصحة:** تعمل الجماعات المحلية على توفير شروط النظافة الخاصة بالأغذية و النظافة العامة بالأماكن و المؤسسات التي تستقبل الجمهور و إنشاء الهياكل الصحية من قاعات للعلاج و عيادات الولادة و وحدات حماية الأمومة و الطفولة، إضافة إلى مكافحة الأمراض المعدية، و تتكفل بإنجاز المراكز الصحية، حيث تسهر على تأدية هذه المهام لجنة الصحة و النظافة و حماية البيئة.

بالإضافة إلى الاهتمام بمساعدة العجزة و المسنين و المعاقين، و دمجهم بالمراكز الخاصة، و التكفل بالمعوزين و المشردين و المرضى عقليا و تتكفل بهذه المهام اللجنة الولائية للشؤون الاجتماعية .

## 2- المهام الثقافية و السياحية:

تنشط الجماعات المحلية في هذا المجال في قطاعات معينة كتشجيع الرياضة، تطوير السياحة بالإضافة إلى الحفاظ على التراث الفني في القطاعات التالية:

- **قطاع الشباب و الرياضة:** تقوم الجماعات المحلية بتشجيع و المساهمة في برامج ترقية التشغيل و تمويل الأنشطة الرياضية و التربوية الشبابية و انجاز دور الشباب و الملاعب الرياضية، و تقوم بتأدية هذه المهام لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و الشباب

- قطاع السياحة: يعتبر هذا القطاع فعالا في التنمية المحلية، إذ يساهم في تمويل الميزانية المحلية و مقابل ذلك تقوم الجماعات المحلية بانجاز المرافق الخاصة بالسياحة منها المطاعم، مخيمات صيفية، فنادق و غيرها، و ذلك لتشجيع هذا القطاع مع ترك المبادرات للخواص لتدعيم قطاع السياحة و بالتالي تخف المهام الموكلة إلى الجماعات المحلية، حيث تسهر على تأدية هذه المهام لجان البلدية لتهيئة الإقليم و التعمير و السياحة و الصناعات التقليدية، و اللجنة الولائية للتنمية المحلية التجهيز و الاستثمار و التشغيل.

- القطاع الفني و التراثي: تقوم الجماعات المحلية بإنشاء مؤسسات ثقافية و مراقبتها و صيانتها كالمعاهد الموسيقية البلدية، المتاحف و المراكز الثقافية و المكاتب و قاعات السينما، و تعمل على تشجيع و تطوير حركة الجمعيات في ميادين الشبيبة و الرياضة، و الثقافة و الترفيه، و تقديم المساعدة لها.

كما تقوم بالمحافظة على الآثار التاريخية و الطبيعية و التراث الوطني و حماية الفنون الشعبية. بالإضافة إلى إنجاز و صيانة المساجد و المدارس القرآنية، و تقوم بتأدية هذه المهام للجنة الولائية للشؤون الاجتماعية و الثقافة و الشؤون الدينية و الوقف و الرياضة و الشباب.

### 3- المهام الاقتصادية و المالية

تقوم الجماعات المحلية بعدة وظائف اقتصادية و مالية فطبقا للمادة 86 من قانون البلدية تعد البلدية مخططها التنموي القصير و المتوسط و الطويل و تصادق عليه، و تسهر على تنفيذه في إطار الصلاحيات المسندة لها قانونا و بانسجام مع مخطط الولاية، كما ينص قانون الولاية 90-09 في مادته 58 على أنه اختصاصات المجلس الشعبي الولائي تشمل بصفة عامة أعمال التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الهيئة الإقليم و ترقية حصائلها النوعية.

تعددت المهام الاقتصادية للجماعات المحلية، و يمكن حصرها في تغطية الحاجات الأساسية للمواطنين و ذلك عن طريق العدالة في توزيع المداخيل و تقديم خدمات ذات مستوى مقبول و تحسين مستوى المعيشة، تعبئة المهارات و الطاقات المحلية بإدماجها في العملية الاقتصادية و التنمية للبلدية أو الولاية، تطوير النشاطات الاقتصادية خاصة تلك التي تتعلق بترقية الصناعات الصغيرة و المتوسطة بإنشاء مؤسسات شبابية للاستثمار، العمل على تحسين مستوى التشغيل بتوفير مناصب شغل جديدة للأشخاص العاطلين عن العمل على المستوى المحلي، و تنشيط الأسواق القائمة و خلق أسواق جديدة بهدف تلبية احتياجات المواطنين المحلية، حماية و توسيع الأراضي الفلاحية، إلى جانب حماية الثروة الغابية و الثروة الحيوانية و تطوير الري، إضافة إلى التعمير و التهيئة و التنمية المحلية.

و هناك عدة وظائف أخرى أسندت إلى الجماعات المحلية، ممثلة في مؤسساتها المختلفة الولاية و البلدية و ما يتبعها من مصالح و أقسام و غيرها، بالاستعانة بكل إمكانياتها المادية و البشرية المتاحة، و يمكننا أن نحصر هذه الوظائف فيما يلي<sup>1</sup>:


<sup>1</sup> عبد الحق بوتاتة، عبد الهادي العايب، ديناميكية تفعيل دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية، مذكرة ماستر في إدارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2016، ص: 18.

- الأمن و النظام العام.
- المصلحة العامة المحلية.
- تخليد الرموز الوطنية (شعارات وطنية، أعياد وطنية).
- الاتصال بالمحيط والاستماع للمواطن.
- تمارس الإدارة المحلية هذه الوظائف الإلزامية المنصوص عليها في القانون الولائي و القانون البلدي بميزتها في التقسيم الإقليمي و الوطني .
- فيما يخص وظيفة الأمن العام و النظام العام: فإنها تتعلق بتسيير الشؤون المحلية و تنظيمها، كما تعمل على صيانة المؤسسات و تفعيل عملها، و توفير كل ما يمكن أن يساهم في راحة المواطنين من كهرباء و غاز، و غذاء و صحة و تهيئة عمرانية، و تقوم كذلك بتفعيل الأمن العام و أمن الأشخاص و الممتلكات و الحفاظ على النظام العام .
- و كمثال على ذلك ما نصت عليه المادة 94 من قانون البلدية 10/11 تسهر البلدية على المحافظة على النظام العام و أمن الأشخاص و الممتلكات و معاقبة كل مساس بالسكينة العمومية و كل الأعمال التي من شأنها الإخلال بها.
- فيما يخص تنظيم الحالة المدنية و تسييرها من خلال الاعتماد على سجلات و ميكانيزمات تنظيمية خاصة لكل الحالات المدنية من ولادات و وفيات و غيرها، و يعتبر هذا القسم من أهم الأقسام التنظيمية الضرورية للمواطن و الدولة على حد سواء، فمن خلالها يستطيع المواطن أن يتمتع بحقوق المواطنة.
- و تقوم أيضا مؤسسات الجماعات المحلية بعمل مهم و هو الذي يخص تسيير و تطوير المصلحة العامة المحلية، فالأهداف التي رسمتها الدولة فيما يخص الإصلاح الإداري، و تطوير الخدمات المقدمة، فالأهداف التي رسمتها للمواطنين و تحسينها، أدرجت في أولوياتها الاهتمام بالإدارة المحلية باعتبارها أقرب إلى المواطن.
- كما تقوم الجماعات المحلية كذلك بمهام الحفاظ على التقاليد الخاصة بالشعارات الوطنية كالأعراف الخاصة بمعارض المنتوجات المحلية و الأعراف الثقافية و الاجتماعية، تقاليد تراعي في بناء السياسة الإدارية المحلية و توظف لصالحها بمالها من رمزية حياة المواطن.
- و كمثال على ذلك ما نصت عليه المادة 121 من قانون البلدية 10/11 أن تساهم البلدية إلى جانب الدولة في التحضير و الاحتفال بالأعياد الوطنية، كما هي محددة في التشريع الساري المفعول، و إحياء ذكرى الأحداث التاريخية لاسيما للثورة التحريرية.<sup>1</sup>
- الاتصال بالمحيط و الاستماع للمواطن، و تتم هذه العملية بإشراك المواطن في مجريات الحياة لتنظيمية المحلية و إعلامه بما يجري و اطلاعه على بعض الوثائق و تسهيل مرور المعلومات بين المواطن و إدارته في إطار مبدأ التعامل بكل شفافية و نزاهة بين الجماعات المحلية و مواطنيها لتكريس مبدأ الاتصال بالبيئة يضمن الاستقرار و يعزز الثقة بالمسؤولين.

<sup>1</sup> المادة 121 من قانون 10/11 المتعلق بالبلدية.

و كمثل على ذلك ما نصت عليه المادة 11 من قانون 10/11 من قانون البلدية أن يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم و استشارتهم حول خيارات و أولويات التهيئة و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون.<sup>1</sup> لتوضيح ما سبق ذكره تم تلخيصه في الشكل رقم (1-2) ليبين أهم وظائف الجماعات المحلية و يقرب الصورة أكثر.

شكل رقم (1-2) يبين وظائف الجماعات المحلية



المرجع السابق، ص:20.

و في الأخير يمكن القول أن هذه هي وظائف و مهام الجماعات المحلية، و لكن تبقى على عاتقها إزالة العراقيل المتعلقة بنقص الإمكانيات و سوء التنظيم و تفعيل التنظيم الاجتماعي الداخلي لهذه المؤسسات، وكذا تشديد الرقابة لأنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بحسن تسيير الشؤون المحلية، بما يضمن الشفافية و النزاهة في إدارة شؤون المواطنين، بما يحقق طموحاتهم أمام ممثليهم المحليين و تلبية طلباتهم.

<sup>1</sup> المادة 11 من قانون 10/11 المتعلق بالبلدية.

كما تقوم الجماعات المحلية في الجانب المالي بتسيير مواردها المالية التي تتمثل في حصيللة الموارد الجبائية، مداخل ممتلكاتها، الإعانات والقروض، التبرعات والهبات<sup>1</sup>، كما هو مبين في المطلب الثالث.

### المطلب الثالث: مصادر تمويل الجماعات المحلية

#### 1- مصادر التمويل الداخلية

إن الموارد المالية الداخلية أو الموارد المالية الذاتية للجماعات المحلية تعكس مدى القدرة الذاتية لها في الاعتماد على نفسها في تمويل التنمية المحلية، و من ثم هي مؤشر جيد لمدى نجاح نظام الإدارة المحلية في إدارة عملية التنمية المحلية و تحقيق أهدافها من خلال تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية الذاتية في إطار القوانين المنظمة للإدارة المحلية و تأتي الموارد المالية الذاتية للجماعات المحلية من عدة مصادر أهمها:

#### • الموارد المالية الجبائية

تتكون من مداخل الضرائب و الرسوم المحلية المخصصة كلياً لفائدة الجماعات المحلية الموضحة كالاتي:<sup>2</sup>

#### أ- الضرائب المحلية

الضرائب المحلية هي أموال تحصلها المجالس المحلية من الرعايا المحليين و المقيمين في نطاقها لتحقيق منفعة عامة تصب في أهداف التنمية، حيث تنقسم الضرائب المحلية إلى عدة أنواع أهمها:

الضرائب المحلية المباشرة: منها الضرائب على الأفراد، الضريبة على الدخل، ضريبة المباني و العقارات، الضريبة على الأملاك من الأراضي الزراعية، الضريبة على رقم الأعمال ضرائب متنوعة على النشاط الفلاحي و الثروة الحيوانية.  
الضرائب المحلية غير المباشرة: الضريبة على البنزين، الضريبة على السيارات، الضرائب على المبيعات المحلية، الضرائب على الإنتاج المحلي.

#### ب- الرسوم المحلية

إن الفلسفة التي تحكم وجود الرسوم المحلية ضمن الموارد المالية الذاتية، أنه توجد خدمات ذات منفعة اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية تستفيد منها قطاعات من أهالي المجتمعات المحلية و يعم نفعها على المجتمع.

و يتم تحصيل الرسوم المحلية مقابل خدمات تؤديها الإدارة المحلية للمواطنين حيث تعود بالنفع و الفائدة على دافعي هذه الرسوم، حيث تشكل هذه الرسوم موارد عامة للإدارات المحلية، و تتمثل

<sup>1</sup> المادة 132، 146 من قانوني البلدية والولاية على التوالي.

<sup>2</sup> بن الحاج جلول ياسين، التنمية المحلية و دورها في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر (في إطار برامج دعم النمو 2003-2014)، مرجع سابق، ص: 129-131.

هذه الرسوم أساسا في الرسم على النشاط المهني، الدفع الجزافي و الذي تم إلغائه بموجب قانون المالية 2006 ، الرسم العقاري، رسم التطهير، رسم الإقامة، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على الذبح.

#### • الموارد المالية غير الجبائية

تتمثل الموارد المالية غير الجبائية في الإيرادات التالية:1

أ - إيرادات الاستغلال المالي: تتشكل إيرادات الاستغلال المالي من العوائد الناتجة عن بيع منتجات أو عرض خدمات توفرها الجماعات المحلية، تتسم هذه الإيرادات بالتنوع وترتبط وفرتها بمدى ديناميكية الجماعات المحلية و تتكون هذه الإيرادات من عوائد الرسوم الجنائية ونواتج بيع السلع وتأدية الخدمات المتمثلة في فحص وختم اللحوم، و رسوم عمليات الإبادة والرقابة الصحية و مكافحة الأوبئة، حقوق الكيل والوزن والقياس، إضافة إلى حقوق التخزين والإيداع في المخازن العمومية والصناعية والتجارية، والفوائد على القروض ونواتج المصالح التجارية والصناعية.

ب - إيرادات ونواتج الأملاك: تتوفر الجماعات المحلية على إيرادات أملاك متنوعة وهي تنتج عن استغلال أو استعمال الجماعات المحلية لأملكها بنفسها أو تحصيل حقوق أو ضرائب مقابل استغلالها من طرف الخواص باعتبارها أشخاص اعتبارية تنتمي للقانون العام.

ويمكن ذكر أهم الإيرادات المتمثلة في إيرادات بيع المحاصيل الزراعية، وحقوق الإيجار و حقوق استغلال الأماكن في المعارض والأسواق وعوائد منح الامتيازات.

#### 2- مصادر التمويل الخارجية

أ- الإعانات الحكومية: تسمى المساعدات المالية الموجهة لتغطية نفقات التنمية المحلية بالإعانات، وتؤدي هذه الإعانات أهدافا اقتصادية و أخرى اجتماعية تتمثل في تكملة الموارد المالية للجماعات المحلية، وتقليل الفوارق بينها

لتحقيق التوازن و الملائمة بين حاجات المجتمع المحلي ومستوى السلع والخدمات المقدمة.<sup>2</sup>

و منه يمكن استنتاج تعريف للإعانات الحكومية على أنها مبالغ مالية تقدمها الحكومة المركزية لتساهم بها الميزانية العامة للدولة في الإنفاق على التنمية المحلية، ونفقات المجالس المحلية، لمساعدتها في الاضطلاع على بعض اختصاصاتها القانونية.

ب- القروض: تظل الإعانات الحكومية محدودة على كل حال، وتتحصر عادة في تأمين المرافق العامة وتدعيمها ومن هنا يأتي دور القروض لتمويل مشاريع التنمية المحلية.

<sup>1</sup> نوردين يوسف، الجباية المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر دراسة تقييمية للفترة من 2000 - 2008 مع دراسة حالة ولاية البويرة ، مذكرة ماجستير في اقتصاديات المالية و البنوك، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2010، ص: 49.

<sup>2</sup> حياة بن اسماعيل، وسيلة السبتي، التمويل المحلي للتنمية المحلية: نماذج من اقتصاديات الدول النامية، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات و المؤسسات، دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بسكرة، 22/21 نوفمبر 2006، ص: 5.

حيث رخص المشرع الجزائري للجماعات المحلية إمكانية اللجوء إلى القرض البنكي قصد الحصول على التمويل المناسب وذلك بموجب المادة 146 من القانون 08/90 الصادر في 1990/04/07 والمتعلق بالبلديات، والواقع أن الدولة كانت قد أنشئت منذ سنة 1964 بنوكا عمومية تقدم قروضا لفائدة الجماعات المحلية، وكان أول بنك لعب هذه المهمة هو صندوق التوفير و الاحتياط لكن بفعل تقلص الحاجة إلى التمويل طويل الأجل لم يعد في استطاعة هذا الصندوق تأدية هذه المهمة.<sup>1</sup>

**ج- التبرعات و الهبات:** تعتبر موردا من موارد الجماعات المحلية، وتتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنين و المؤسسات أو الجمعيات الخيرية، إما بشكل مباشر أو غير مباشر للمساهمة في تمويل مشاريع الجماعات المحلية، وقد تكون نتيجة وصية يتركها احد المواطنين بعد وفاته، أو هبة يقدمها احد المغتربين لتخليد اسمه في بلده. و يمكن الإشارة إلى أن التبرعات و الهبات لا تشكل شيئا كبيرا من موارد وهي موارد استثنائية لا يعتمد عليها في عملية التمويل.<sup>2</sup>

## خلاصة الفصل

تم في هذا الفصل التطرق إلى دراسة و معرفة مفهوم التنمية المحلية و هي عملية تقوم بها الحكومة و الجماعات المحلية في المجتمع المحلي من أجل تحسين المستوى المعيشي و ارتقائه بمختلف المجالات، و لنجاح التنمية المحلية يجب تحقيق أهدافها المتعددة الأبعاد من أهمها التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم و الولايات و خاصة داخل الإقليم الواحد تتحقق التنمية المحلية من خلال تبني إستراتيجية ملائمة كما أن رسم أي إستراتيجية لتنمية المجتمع المحلي تفترض تصورا واضحا لطبيعة الأهداف المطلوبة.

كما تمت دراسة و معرفة مفهوم الجماعات المحلية باعتبارها جزءا لا يتجزأ من النظام الإداري للدولة فهي الخلية الأساسية لإدارة التنمية المحلية، فقد ارتبطت الجماعات المحلية بعدة مفاهيم و من بينها التنمية المحلية حيث تعتبر هذه الأخيرة هدفا تسعى لتحقيقه الجماعات المحلية، كما أنه موضوع من المواضيع التي تحظى باهتمام متزايد في العديد من البلدان.

<sup>1</sup> بسمه عولمي، تقييم الجباية المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة سكيكدة، ص: 300.

<sup>2</sup> لخضر مرغاد، مرجع سبق ذكره، ص 10





## تمهيد

تعتبر الحماية عامة و الضريبية بصفة خاصة من أقدم وأهم المصادر الإيرادات العامة و تمثل العنصر الأساسي في الأعمال و الدراسات العلمية المالية و هذا الأمر ليس راجع لكونها إحدى أبرز مصادر الإيرادات العامة فقط و لكن لأهمية الدور الذي تؤديه في سبيل تحقيق أهداف السياسة المالية.

بالنسبة للجباية المحلية فهي تشمل الضرائب و الرسوم التي تحصل لفائدة الجماعات المحلية، الدولة و الصناديق المشتركة للجماعات المحلية، تفرض هذه الضرائب التي تتوفر عليها الجماعات المحلية من طرف الهيئات المركزية، حيث تضع هذه الأخيرة كل الأحكام التي لها علاقة بهذه الضرائب (الضرائب المحلية)، و ذلك بعدما تصادق عليها السلطات التشريعية أما التحصيل الجبائي يتم من طرف الجماعات المحلية المتمثلة في المنتخبين المحليين و التي تقوم بالبحث عن المصادر التي تزيد في مردودها المالي.

تعتبر هذه الإيرادات الجبائية و مداخيل الجماعات المحلية من أهم مصادر التمويل للجماعات المحلية حيث تقدر مساهمتها حوالي % 90 إذا تم مقارنتها مع الإيرادات غير الجبائية. و من هذا المنطلق يأتي هذا الفصل إلى محاولة الوصول إلى فهم شامل و دقيق لماهية الجباية بشكل عام و الجباية المحلية بشكل خاص، و علاقة التنمية المحلية بالجباية المحلية من خلال معرفة دور مكونات الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية و ذلك وفقا للتقسيم التالي:

#### المبحث الأول: مدخل إلى الجباية

#### المبحث الثاني: ماهية الجباية المحلية

#### المبحث الثالث: دور مكونات الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية

#### المبحث الأول: مدخل إلى الجباية

تعتبر السياسة الجبائية جزءا من السياسة المالية، فهي تبحث في مختلف الظواهر الجبائية و تحلل أوجه النشاط المالي لتعين الدولة على المساهمة في تحقيق أهداف المجتمع، فهي برنامج تخطيطه و تنفذه الدولة، و تهدف إلى جذب و تحفيز الاستثمار و دفع عجلة التنمية الاقتصادية.<sup>1</sup> تنعكس النظم الاقتصادية انعكاسا مباشرا على السياسة الجبائية ككل فيكون تأثيرها فعالا على الاقتصاد الدولة.

يقصد بالنظام كيان يحوي ضمن إطاره مجموعة من العناصر المتداخلة، بينها علاقات تبادلية تتفاعل مع بعضها بعض من أجل أداء وظائف و أنشطة تقضي إلى تحقيق أهداف النظام.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>شريف محمد، السياسة الجبائية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، مدرسة الدكتوراه تخصص تسيير المالية العامة جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص: 13.

أما النظام الجبائي فيمكن تحديده من المنظور الضيق على أنه مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الجبائي في مراحلها، من مرحلة التشريع إلى غاية التحصيل، أما من المنظور الواسع، فهو عبارة عن كل العناصر الموجودة في البيئة سواء كانت إيديولوجية أو اقتصادية أو فنية، و التي يؤدي تراكمها و تفاعلها مع بعضها بعض إلى تكوين كيان ضريبي معين.<sup>2</sup>

تشمل الجباية مجموعة من الضرائب مثل الضريبة على الدخل الإجمالي، و الضريبة على أرباح الشركات، و مجموعة من الرسوم مثل الرسم على القيمة المضافة و الرسوم الجمركية.

### المطلب الأول: تعريف و أهداف الجباية

#### أولاً- تعريف الجباية

و لاستعراض مفهوم الجباية و باعتبارها تشمل الضريبة و الرسم، قسم هذا المطلب كالآتي:

#### أ- مفهوم الضريبة

عرف آدم سميث الضريبة على أنها عقد إيجار فالدولة توجد و تخلق الخدمات و المرافق العامة و الفرد يدفع لها الإيجار نظير استخدام هذه المرافق.<sup>3</sup> و بالتالي فان الضريبة صلة تعاقدية بين الفرد و الدولة .

كما يعرف Djeston djebezs الضريبة على أنها كل اقتطاع أو منفعة أيا كان شكلها، تحصل عليها القوة العمومية بغية إشراك المواطنين في تحمل الأعباء العامة من جهة و من جهة أخرى بغية تحقيق أهداف سياستها الاجتماعية والاقتصادية و التنموية.<sup>4</sup> من هذا التعريف نجد أن الضريبة هي اقتطاع نقدي يتم فرضه على المكلفين من أجل تغطية النفقات العامة للدولة ولتحقيق أهدافها الخاصة.

وعرفها أحمد زهير شامية الضريبة هي فريضة نقدية يتحملها المكلفون بصورة نهائية دون مقابل وهي أداة مالية تلجأ إليها الدولة لتحقيق أهدافها.<sup>5</sup>

يستنتج من التعريف السابق أن الضريبة بشكل مبسط هي مبلغ من المال تفرضها الدولة يدفع جبرا من قبل المكلفين وتبررها النفقات العامة التي تهدف إلى تقديم خدمات عامة ذات الصلة الاقتصادية والاجتماعية.

مما سبق يمكن القول بأن الضريبة هي اقتطاع نقدي نتيجة مجموعة من النشاطات تقوم بها الدولة فيما بعد باستعمالها لتغطية نفقات العامة وهم الأشخاص المكلفين قانونا سواء كان اعتباريين أو معنويين.

<sup>1</sup> عبد العزيز علي السوداني، البناء الضريبي، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص: 21 .  
<sup>2</sup> السيد مرسي الحجازي، النظم الضريبية (بين النظرية والتطبيق)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص: 6.  
<sup>3</sup> فؤاد توفيق ياسين، المحاسبة الضريبية، دار اليازوري العملية للطبع و النشر، عمان، 2013، ص: 11.  
<sup>4</sup> أحمد حمدي العناني، اقتصاديات المالية العامة و نظام السوق دار المعرفة اللبنانية، بيروت، 1992، ص: 261.  
<sup>5</sup> أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، دار الزهرة للنشر والتوزيع، 1997، ص: 131.

فالضريبة فريضة إلزامية ليس للفرد الحرية في دفعها و كيفية دفعها، ولا في اختيار مقدارها ولا في وموعدها، حيث أن الضريبة تدفع من دون مقابل مباشر أي المكلف الدافع لضريبة لا يتمتع بمقابل مباشر لما دفعه، ولكنه ينتفع من الخدمات العامة التي تقدمها الدولة.

#### ب- مفهوم الرسم

تعتمد الدولة في تمويل ميزانيتها على مجموعة من الموارد المالية المختلفة من أبرزها الرسم، حيث يحظى بعدة تعريفات نذكر منها:

الرسم عبارة عن مبلغ من النقود يدفعه جبرا إلى الدولة مقابل نفع خاص يحصل عليه من جانب إحدى الهيئات العامة ويقترن هذا النفع الخاص بالنفع العام الذي يعود على المجتمع كله من تنظيم العلاقة بين الهيئات العامة والأفراد، فيما يتعلق بأداء النشاط أو الخدمات العامة.<sup>1</sup>

يستنتج من هذا التعريف أن الرسم هو مقابل نقدي يدفعه الفرد مقابل خدمة تؤديها له هيئة عامة يكون مقابل نفع خاص يحصل عليه الشخص من الدولة أو من مؤسساتها العامة أو من هيئاتها المحلية.

و يعرف كذلك على أنه مبلغ أو أداء نقدي يقدمه المواطن مقابل الخدمات التي تقدمها له الدوائر الرسمية وتعتبر نوعا من الضرائب.<sup>2</sup>

ومنه فالرسم مبلغ من النقود يحدد في كل دولة حسب العملة الوطنية أو العملة المتداولة قانونا. كما يمكن تعريفه على أنه مبلغ من النقود يدفعه الفرد إلى الدولة أو غيرها من أشخاص القانون العام جبرا مقابل انتفاعه بخدمة معينة تؤديها له، و يترتب عليها نفع خاص له إلى جانب نفع عام.<sup>3</sup> يستخلص أن العناصر المكونة للرسم تتشابه والعناصر المكونة للضريبة من حيث الإلزامية والنقدية والنهائية، إلا أنه يختلف من حيث المقابل.

مما سبق يمكن القول بأن الرسم هو مبلغ نقدي يدفعه الشخص مقابل حصوله على خدمة أو مقابل نفع خاص يدفعه إلى الهيئة المكلفة.

#### ج- أوجه التشابه و الاختلاف بين الضريبة و الرسم

يمكن توضيح أوجه التشابه و الاختلاف بينهما من خلال الجدول الموالي:

#### جدول رقم (2-1) يبين أوجه الاختلاف بين الرسم والضريبة

أوجه التشابه بين الضريبة و الرسم	أوجه الاختلاف بين الضريبة و الرسم
- كلاهما عبارة عن مبلغ من المال؛ - كلاهما يدفع إلى الدولة؛ - كلاهما يهدف إلى تحقيق منفعة عامة؛ - قد تتشابه طرق جباية كل منهما مثلا بوضع طابع مالي أو لقاء وصل رسمي.	- الضريبة تفرض بقانون ينظم كافة الأحكام المتعلقة بها في حين أن الرسم فرض الرسم يستند إلى قانون أو إلى مرسوم؛ - الضريبة إجبارية ، بينما الرسم اختياري ، إذ

<sup>1</sup> عادل أحمد حنين، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية، 1992، ص: 136.

<sup>2</sup> حامد عبد المجيد دراز، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية الإسكندرية، ص: 249.

<sup>3</sup> محمد سعيد فرهود، مبادئ المالية العامة، ج 1، منشورات جامعة حلب، 1979، ص 140

<p>انه مرتبط بارادة المكلف ورغبته في الانتفاع منها؛ -الضريبة تفرض بقصد تحقيق أهداف مالية واقصادية  واجتماعية وسياسية، بينما الرسم يفرض بهدف تحقيق إيراد مالي للدولة؛ - الضريبة تفرض على الفرد بدون مقابل يعود عليه بمناسبة أدائها، أما الرسم فانه يدفع مقابل الحصول على خدمة أو نفع خاص من جانب إحدى الإدارات أو المرافق العامة.</p>	
--	--

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، ط1، الإثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص: 127.

### ثانيا- أهداف الجباية

تستخدم الجباية كأداة لتحقيق الأهداف العامة، كما أصبحت وسيلة للتأثير على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية وتسعى الضريبة لتحقيق الأهداف التالية:<sup>1</sup>

أ- **الأهداف المالية:** يعتبر الهدف الأساسي و الوحيد تقريبا في النظرية التقليدية المالية، وهو الهدف الأصلي و الثابت للضريبة، حيث يقتصر الفكر المالي التقليدي على تدخل الدولة في وظائفها الضرورية و لا تسمح لها بالتدخل في غير هاحيث يحصر هذا المفهوم دور الضريبة في تغذية صناديق الخزينة العمومية مما يكسبها الوظيفة المالية بشكل مطلق وحسب النظرية الكلاسيكية فهي ترتبط بفكرة الدولة الحارسة أي مبدأ الحياد الضريبي الذي يعني أنه لا يجوز للضرائب أن يكون لها آثار اقتصادية و اجتماعية، أما حاليا من غير الممكن الأخذ بمبدأ الحياد الضريبي على إطلاقه فقد أتت النظرية الحديثة إلى انه يجب أن يكون نسبيا فقط، فالضريبة يمكن أن تكون لها آثار اقتصادية و اجتماعية.

ب- **الأهداف الاقتصادية:** يتمثل أهم دور للضريبة بالنسبة للنشاط الاقتصادي في امتصاص القدرة الشرائية الزائدة ومحاربة الاتجاهات التضخمية، كما تحقق نتائج مختلفة في قطاعات متعددة، فمثلا تهدف الضرائب الجمركية إلى حماية المنتج الوطني في نوع معين من الأنواع أو مجموعة معينة، و يمكن أن تهدف السياسة الضريبية إلى تشجيع نوع معين من أنواع النشاط الاقتصادي مثل تشجيع إنشاء السكن و يكون ذلك بتخفيض أو إلغاء الضرائب المفروضة على البناء، أو على المواد المستخدمة فيه أو على دخل العقارات المبينة، و يمكن أن تهدف هذه السياسة إلى تحقيق نتائج خصوصية مثل تشجيع فرع من فروع الصناعة أو مشروع معين، و يمكن أن يكون العكس يعني الهدف الاقتصادي عكسي و ذلك بالحد من توسيع فرع معين من الصناعة أو أنشطة من الأنشطة المختلفة، و هنا تفرض ضرائب مرتفعة على الأنشطة التي يراد الحد من نموها لتنمية

<sup>1</sup> باهر عثلم، سامي السيد، المالية العامة و دور القطاع العام في تحقيق الرفاهية الاقتصادية، دار التعاون للطباعة، القاهرة، 2008، ص ص: 187-190.

أنشطة أخرى أكثر أهمية، وذلك في حدود نوع النظام الاقتصادي القائم و أهداف السياسة الاقتصادية و المالية للدولة، و مثال ذلك فرض ضرائب مرتفعة على صناعة السيارات في بعض الدول للحد من التوسع فيها وتنمية صناعات أخرى. و أخيرا يمكن للسياسة الضريبية أن تلعب دور في تنشيط حالة الركود التي تصيب الاقتصاد، ومن أمثلة ذلك سياسة المرونة الضريبية التي وضعها الرئيس كيندي واستمر فيها بعده الرئيس جونسون.

**ج- الأهداف الاجتماعية:** يمكن استخدام الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني و تخفيف العبء الضريبي على ذوي الأعباء العائلية الكبيرة، و تساهم أيضا في إعفاء بعض الهيئات التي تقوم بخدمات اجتماعية من الضرائب، أو الحفاظ على الصحة العمومية بفرض ضرائب مرتفعة على بعض السلع التي تنتج عنها أضرار اجتماعية كالمشروبات الكحولية و التبغ و تجلت فعالية هذه الإجراءات الضريبية في تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: القواعد الأساسية للجباية

الجباية من أهم الإيرادات التي تعتمد عليها الدولة لتمويل نفقاتها العامة لذلك لا بد من وضع قواعد ومبادئ أساسية لتحقيق التوازن، و يعد " آدم سميث " أول من وضع هذه القواعد، في كتابه "ثروة الأمم" وتتلخص في أربع مبادئ أساسية ألا و هي: قاعدة العدالة، اليقين، الملائمة و الاقتصاد.

**1- قاعدة العدالة:** وضع آدم سميث قاعدة العدالة الأولى في تصنيف مزايا الضريبة حيث تعتبر العدالة الضريبية من أهم مبادئ النظام الفعال و التي يسعى المشرع الضريبي إلى تحقيقها عند صياغة أي نظام ضريبي، فلدى التقليديين يقصد بالعدالة أن يساهم كل أفراد المجتمع في تحمل نفقات الدولة حسب مقدرتهم التكلفة النسبية أي تكون مساهمتهم متناسبة مع دخولهم.<sup>2</sup>

أما في العصر الحديث فالضريبة النسبية عاجزة عن تحقيق العدالة المنشودة، و من هنا اتجه المختصين في المالية العامة إلى الضريبة التصاعدية و يعتبر ساي\* مؤيدها و يرى بأنها أكثر تحقيقا للعدالة على عكس فكرة آدم سميث فهي تقتضي أن تكون الضريبة عامة على جميع الأشخاص و على كافة الأموال العمومية المادية لتحقيق عدالة أكبر في توزيع العبء الضريبي بين المواطنين، وبالتالي فغرضها هو دعم الطبقات الفقيرة و تقليل التفاوت بين طبقات المجتمع.<sup>3</sup>

**2- مبدأ اليقين:** يرى آدم سميث أن الضريبة الجيدة هي تلك الضريبة المحددة بوضوح أي أن تكون الضريبة معينة و صريحة وذلك أن يكون قيمتها، وعائها، مواعيد جبايتها وإجراءات تحصيلها محددة وكل ما يتصل بها من أحكام واضحة ومعروفة، فالمكلف بالضريبة سيكون على

<sup>1</sup> محمد عباس محرز، المدخل إلى الجباية و الضرائب، دار النشر ITCIS، الجزائر، 2010، ص: 31.

<sup>2</sup> محمد سعد فرهود، مبادئ المالية العامة، ج1، منشورات جامعة حلب، 1979، ص: 162.

\* جان باتيست ساي (Jean baptiste say)، من أبرز أنصار المذهب الحر هو القائل بقانون المنافذ أو قانون تصريف المنتجات، كما اعتبر الخدمات تمثل ثروة كالأموال المادية، يلخص قانونه في علم الاقتصاد في عبارة "إن العرض يخلق الطلب الخاص به".

<sup>3</sup> طارق الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2008، ص: 52.

علم مسبق بالتزاماته قبل الدولة لدفع ما عليه منها في الوقت المناسب ثم يكون لديه القدرة على الدفاع عن حقوقه ضد أي تعسف أو سوء استعمال للسلطة.<sup>1</sup>

**3- قاعدة الملائمة في الدفع:** يحاول كل نظام ضريبي الوصول إلى مفهوم الملائمة في جباية الضرائب، أي أن تلاءم المكلف من ناحية زمن تحصيلها والطريقة المناسبة لدفعها من طرفه، وأن يوافق زمن تحصيلها وقت حصول المكلف على الإيراد أو الدخل، مثلا المزارع في نهاية الموسم وقت جني الثمار وتحقيق الإنتاج، والموظف عند حصوله على الدخل والتاجر عند استلام أو بيع البضاعة،<sup>2</sup> أي يجب أن يكون موعد دفع الضريبة من الممول إلى الخزينة يتلاءم مع موعد تحقق الوعاء الخاضع للضريبة، و بصدد الضريبة على الدخل نتج عن هذه القاعدة قاعدة **الاقتطاع عند المنبع** (و هذا ما تطبقه الجزائر في الضريبة على الدخل الإجمالي في الأجور)، وذلك باعتبار أن الاقتطاع عند المنبع أكثر ملائمة ويسر بالنسبة للمكلف والإدارة الضريبية في نفس الوقت.<sup>3</sup>

**4- قاعدة الاقتصاد:** يقصد آدم سميث بهذه القاعدة الاقتصاد في تكلفة جباية الضريبة، أي أن تنظم كل ضريبة بحيث لا تزيد كلفة جبايتها عما يدخل خزانة الدولة، ويعني ذلك أن على الدولة أن تختار أسلوبا للجباية يكلفها أقل نفقة ممكنة حتى لا يتحمل المكلف عبء كبير، وأن يكون الفرق بين ما يدفعه وما يدخل خزانة الدولة ضئيلا، فكل زيادة في تكلفة الجباية تؤدي إلى تحميل المكلف عبئا لا تقابله زيادة في الإيرادات العامة .

و منه فإن قاعدة الاقتصاد تعني أن أفضل الضرائب هي تلك التي تتميز بارتفاع ووفرة حصيلتها وانخفاض تكلفة جبايتها.

بعد تعرفنا على الأربع القواعد الأساسية التي تحكم جباية الضرائب كما صاغها آدم سميث، وهي ما زالت محل اعتبار في علم المالية الحديث، وقد أضاف لها مختصون المالية الحديثة قاعدتين تكميليتين تتمثلان في قاعدة المرونة والإنتاجية حيث يقصد بالأولى زيادة الحصيلة تبعا لزيادة الدخل والثروة القوميتين، أما الثانية فمعناها أن تكون حصيلة الضريبة كبيرة حتى تغني ضرائب قليلة عن ضرائب كثيرة ومتعددة.<sup>4</sup>

### المطلب الثالث: التنظيم الفني للجباية

تتضمن الضرائب جانبا فنيا يحكم فرضها وجبايتها على ضوء المبادئ الاقتصادية التي يجب مراعاتها ويحدد مراحلها وإجراءاتها، ابتداء من الوعاء الضريبي، وصولا إلى تصفيته ومن ثم تحصيلها.

### المرحلة الأولى: تحديد الوعاء الضريبي

<sup>1</sup> محمود عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة للإيرادات والنفقات العامة لميزانية الدولة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص: 188.

<sup>2</sup> حسن خلف فليح، المالية العامة، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، عمان، 2007، ص: 180.

<sup>3</sup> سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، الإسكندرية، 2008، ص: 130.

<sup>4</sup> عادل فليح العلي، المالية العامة و التشريع المالي الضريبي، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2008، ص: 97.

وعاء الضريبة: يقصد به المادة الخاضعة للضريبة، التي تفرض عليها، وهو الشيء أو المجال الخاضع لها سواء كان نشاط أو سلعة أو حيازة، أي العنصر الاقتصادي الذي يخضع لها، و وعاء الضريبة في العصر الحديث هو الثروة. وهناك اختلاف بين وعاء الضريبة ومصدرها، فمصدر الضريبة هو الثروة التي تسدد منها الضريبة فعلا، والمصدر الرئيسي للضريبة هو الدخل نظرا إلى أن الضريبة فريضة متجددة، ويتضح الفرق بين وعاء الضريبة ومصدرها فيما يلي: الضريبة على رأس المال مصدرها رأس المال، ولكن وعاءها هو الدخل، وقد يتطابق كل من وعاء الضريبة ومصدرها فمثلا: الضريبة على الدخل وعاءها هو الدخل ومصدرها هو الدخل.<sup>1</sup>

يؤكد Cailaux هذا الفرق من خلال قوله: شجرة الثروة القومية يجب أن تكفي بتقليم فروعها دون المساس أبدا بجذورها.<sup>2</sup>

المقصود من قوله أن الفروع تمثل الدخل بمعنى أن تفرض الضريبة على الدخل دون المساس برأس المال والذي يمثل الجذور و أول خطوات التنظيم الفني للضريبة هو اختيار أساس الضريبة، أي تعيين الشكل الملموس للمادة التي تفرض عليها الضريبة.<sup>3</sup>

#### • الطريقة الأولى: التحديد الكيفي لوعاء الضريبة

إن الاتجاه الحديث في المالية العامة يأخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية للمكلف بالضريبة عند فرضها، وهذا يستدعي التفرقة بين الضريبة الحقيقية والضريبة الشخصية، فالضريبة الحقيقية تفرض على الدخل بغض النظر عن شخصية المكلف أو ظروفه العائلية والشخصية، ولا تتطلب هذه الضريبة جهدا كبيرا من جانب الإدارة الضريبية في تحديدها، فهي تتميز ببساطتها وسهولة تطبيقها، وكذا بغزارة حصيلتها فهي لا تدخل في حسابها الظروف الشخصية والعائلية للمكلف بالضريبة كما أنها لا تقرر أي إعفاءات وهي بهذا لا تتلاءم مع مبدأ العدالة الضريبية الذي يستوجب مراعاة المقدرة التكليفية للمكلف بالضريبة.

أما الضريبة الشخصية، فهي التي تفرض على الدخل وتأخذ بعين الاعتبار المركز الشخصي والظروف الشخصية للمكلف بالضريبة، حيث لا يقتصر الأمر على تحديد مقدار الدخل الذي يحصل عليه، لكن لا بد من الأخذ بعين الاعتبار عدة ظروف شخصية تتعلق بذات الشخص الخاضع للضريبة تتمثل في المركز الاجتماعي والعائلي للمكلف بالضريبة، مصدر الدخل و المركز المالي.<sup>4</sup>

#### • الطريقة الثانية: التحديد الكمي لوعاء الضريبة

إن حجم الضريبة يتوقف على طريقة تحديد الوعاء الضريبي أو طريقة تحديد الدخل الخاضع للضريبة، وهناك الأساليب التالية من أجل الكشف عن المادة الخاضعة للضريبة:

<sup>1</sup> عبد الله خبابة، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2009، ص ص: 137-138.

<sup>2</sup> عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، ط1، الإثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص ص: 135-136.

<sup>3</sup> عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1992، ص: 160.

<sup>4</sup> محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، ط4، دار هوم، الجزائر، 2008، ص ص: 143-144.

### أ- طريقة المظاهر الخارجية

تعتمد هذه الطريقة في تقدير وعاء الضريبة على بعض المظاهر الخارجية المحيطة بالمكلف أو بالنشاط الخاضع له و التي يكون من السهل على الإدارة الجبائية تقديرها كإيجار المنزل، عدد السيارات، عدد الآلات المستخدمة و التي تعتبر معبرة على ثروة المكلف، وهنا لا تفرض الضريبة على المادة الخاضعة للضريبة ولكن تفرض في الواقع على المظاهر الخارجية وبالرغم من سهولة تطبيق هذه الطريقة من طرف الإدارة الجبائية إلا أنها لا تتناسب مع العدالة الجبائية، لأنه لا يأخذ بعين الاعتبار دخل الفرد و لهذا فإن أغلب التشريعات الجبائية تخلت عن هذه الطريقة.<sup>1</sup>

### ب- طريقة التقدير الجزافي

يعرف الجزاف القانوني بتقدير الأرباح على أساس النشاط التجاري من طرف المشرع الجبائي فوفقا لهذه الطريقة تقدر المادة الخاضعة للضريبة تقديرا جزافيا بالاستناد على بعض القرائن، فلا يحدد المشرع الجبائي القرائن ويترك المجال للإدارة الجبائية في تقدير ذلك والتي قد تقوم بمناقشة مع المكلف بالضريبة والاتفاق معه على رقم معين يمثل مقدار دخله، والذي يعرف بالجزاف الاتفاقي، وما يميز هذا الأسلوب هو السهولة وبعده عن التعقيد خاصة في الحالات التي يصعب فيها على المكلفين تقدير أعمالهم، وما يعيب هذا الأسلوب هو الصراعات التي تنشأ بين المكلف بالضريبة و الإدارة الجبائية التي تفرض الضريبة على دخل افتراضي، والذي لا يعطي تطابقا صحيحا مع الدخل الحقيقي للمكلف، و لذلك تبعد التشريعات الجبائية الحديثة عن استخدام هذه الطريقة، و تتشابه طريقة التقدير الجزافي مع طريقة المظاهر الخارجية في كونها لا تعتمدان على الحقائق في تقدير الوعاء الضريبي، ومن ثم فهما تفتقدان إلى الدقة، وإن كانت الطريقة الثانية أكثر دقة لكونها تعتمد على قرائن موضوعية و تعبر بصورة أصدق عن مقدار الوعاء الضريبي.

2

### ج- طريقة التقدير المباشر

تعتبر أكثر دقة من الطرق السالفة الذكر، إذ أنها تستند مباشرة على معرفة المادة الخاضعة للضريبة، وتتم هذه المعرفة بصورتين، إما بالتصريح و إما عن طريق التقدير المباشر بواسطة الإدارة الجبائية.

#### 1- التصريح: ويتمثل التصريح في شكلين أساسيين هما:<sup>3</sup>

- **تصريح المكلف بالضريبة:** يقوم المكلف بالضريبة بتقديم التصريح في موعد يحدده القانون، ويتضمن هذا التصريح عناصر ثروته أو دخله أو المادة الخاضعة للضريبة بصورة عامة، مع افتراض حسن النية وأمانة المكلف بالضريبة باعتباره أقدر شخص يعرف مقدار دخله على نحو صحيح و لضمان دقة وصحة التصريح فإن الإدارة تحتفظ لنفسها بالحق في الرقابة على التصريح وتعديله إذا بني على غش.

<sup>1</sup> زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، ص: 169.

<sup>2</sup> طارق الحاج، المالية العامة، مرجع سابق، ص: 73.

<sup>3</sup> محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، المرجع السابق، ص: 148-149.

- **تصريح الغير:** يلتزم بموجبه شخص آخر غير المكلف بالضريبة بتقديم التصريح إلى إدارة الضرائب، ويشترط أن تكون هناك علاقة قانونية تربط بين المكلف بالضريبة وشخص الغير، مثال ذلك أن يكون الغير مدينا للمكلف بالضريبة بمبالغ تعد ضمن الدخل الخاضع للضريبة، كصاحب العمل الذي يقدم تصريحاً للإدارة بالمبالغ المستحقة لديه لدى العاملين عنده.

**2- التقدير بواسطة الإدارة الضريبية:** يخول القانون لإدارة الضرائب حق تقدير المادة الخاضعة للضريبة دون أن تتقيد بقرائن أو مظاهر معينة ومحددة، ولذا تسمى هذه الطريقة بالتقدير أو التفنيش الإداري، ويكون للإدارة حرية واسعة في اللجوء إلى كافة الأدلة للوصول إلى تحديد سليم لوعاء الضريبة، ومن هذه الأدلة مناقشة المكلف بالضريبة أو فحص دفاتره وسجلاته المحاسبية. وعادة ما تلجأ إدارة الضرائب إلى طريقة التقدير المباشر في حالة تخلف المكلف بالضريبة أو امتناعه عن تقديم التصريح الضريبي أو إذا كان التصريح غير مطابق للواقع أو ينطوي على خطأ أو غش.

#### المرحلة الثانية: تصفية الضريبة

المقصود بتصفية الضريبة هو حساب قيمتها المستحقة للخزانة العامة و ذلك بعد تحديد وتقدير عناصر وعاء الضريبة ويتم هذا الحساب غالباً من قبل الدوائر المالية.

#### المرحلة الثالثة: تحصيل جباية الضريبة

هي المرحلة الأخيرة حيث يدخل العائد الضريبي إلى خزانة الدولة وفقاً للأصول والقواعد المقررة قانونياً فتصبح الضريبة واجبة الدفع بعد أن يتم إبلاغ المكلف بالضريبة بالمبلغ الذي يجب عليه دفعه، و يجب على الإدارة الضريبية مراعاة الأوقات الأكثر ملائمة، ويتم تحصيل دين الضريبة وفق عدة طرق.

و التي سيتم التطرق إليها بالتفصيل في المبحث الثاني المطلوب الثالث.

#### المبحث الثاني: ماهية الجباية المحلية

تمثل الجباية المحلية المحرك القاعدي للتنمية الاقتصادية على المستوى المحلي، فالجباية المحلية لا تعتبر نظام قائم بحد ذاته وإنما هي جملة من الأحكام وأصناف من الضرائب تختلف باختلاف الجهة المستفيدة و الممولة بالإضافة إلى اختلاف الوعاء الضريبي.

#### المطلب الأول: مفهوم وخصائص الجباية المحلية

##### أولاً: مفهوم الجباية المحلية

تعتبر الجباية المحلية أحد أعمدة النظام المالي المحلي بالإضافة إلى كونها ركيزة أساسية للاستقلال المالي للجماعات المحلية، و نظراً لأهمية مردوديتها مقارنة مع باقي وسائل التمويل الأخرى من جهة، ومن جهة أخرى لكونها وسيلة تدخلية لتوجيه الأنشطة الاقتصادية و الاجتماعية، وكذا البحث عن مصادر جديدة للتمويل من شأنها توسيع الإمكانيات المالية للجماعات

المحلية، حيث تمثل أكثر من 90% من موارد ميزانيات البلديات و هي بذلك تشكل المصدر الأساسي لتمويل الجماعات المحلية بالنظر إلى قصور عوائد ممتلكاتها.<sup>1</sup>

تعرف الجباية المحلية بأنها كل الإيرادات الجبائية التي تعود للجماعات المحلية وفقا لمبدأ إقليمية النشاط أو التخصيص الجبائي في إطار السياسة الجبائية الكلية و الهادفة إلى التأثير على المؤشرات الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية، من خلال توازن الميزانية العامة و تركيباتها وأثرها المباشر على الإنفاق المحلي وعلى التنمية المحلية، وعلى حماية واستقرار النمو الاقتصادي.<sup>2</sup>

مما سبق يمكن القول بأن المقصود بالجباية المحلية أن تكون للجماعات المحلية نظام جباية مخصص ومنفصل عن النظام الجبائي للدولة، تخصص إيراداته وتوزع بحصص معينة فيما بينها، حيث تعتبر إيرادات الجباية المحلية من أهم مصادر التمويل للجماعات المحلية فنقدر مساهمتها بحوالي 90%، لذلك لا بد من الاهتمام بهذا النوع من المداخل لأنها تلعب دور فعال في تنمية و تسيير شؤون الجماعات المحلية.

### ثانيا: خصائص الجباية المحلية

لتتصف الضريبة المحلية بالفعالية و تؤدي دورها على أكمل وجه سوف نعرض خصائصها في النقاط التالية:<sup>3</sup>

- ينبغي أن يرتفع دخل الضريبة المحلية الفعالة مع مرور الزمن كي يواكب النمو الطبيعي للتكاليف ويلبي الحاجة المتزايدة للخدمات العامة المحلية؛
- ألا تكون كثيرة التأثير بالتقلبات الدورية؛
- أن تتوزع على نحو متساوي نسبيا بين السلطات المحلية؛
- أن تمثل تمثيلا صادقا للعلاقة بين المواطنين الذين يدفعون الضريبة و أولئك المستفيدين منها؛
- أن تكون تكاليف إدارة الضريبة المحلية زهيدة، أي أن ريعها يفوق تكاليفها الإدارية.

### المطلب الثاني: الهيئات المحصلة للجباية المحلية

#### أولا- الولاية

تعرف الولاية في الجزائر حسب قانون 09/90 بأنها جماعة إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و تشكل مقاطعة إدارية تنشأ بموجب قانون، تقوم بدورها على أكمل وجه، وتعبر عن انشغالات ساكنيها، لها هيئات خاصة، أي مجلس شعبي و هيئة تنفيذية فعالة.<sup>4</sup>

لقد عرف المشرع الجزائري في قانون الولاية الحالي 07/12 المؤرخ في 21 فيفري 2012 في مادته الأولى الولاية على أنها الجماعة الإقليمية للدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية

<sup>1</sup> يوسف سعداوي، تحديات المالية و الجباية المحليتين في الجزائر، مجلة الحقيقة، ع 29، جامعة أدرار، جوان 2014، ص: 6.

<sup>2</sup> عبد المالك أسعد مسني، اقتصاديات المالية العامة، مطبعة مخيم، 1970، ص: 143.

<sup>3</sup> زيرمي نعيمة، سنوسي بن عومر، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع و التحديات، مجلة الإستراتيجية و التنمية، ص: 212. متاح على الموقع الإلكتروني:

<https://www.asjp.cerist.dz>

<sup>4</sup> قانون رقم 09/90 المؤرخ في 07/04/1990 المتعلق بالولاية .

المستقلة، و هي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية، التضامنية و التشاورية بين الجماعات الإقليمية، و تتدخل في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون، شعارها بالشعب و للشعب.<sup>1</sup> من خلال ما سبق نستنتج أن الولاية تتمتع بمجموعة من الخصائص من بينها:

- للولاية شخصية معنوية؛
- تتمتع بالاستقلالية المالية بمعنى أن لها ذمة مالية تتحمل المسؤوليات الالتزامات وتكتسب الحقوق؛
- مقاطعة لامركزية وتحت إشراف السلطة المركزية؛
- همزة وصل بين الجماهير والسلطة العليا.

### ثانيا- هيئات الولاية

و تتكون الولاية من هيئتين أساسيتين حسب المادة 2 من قانون 07/12 هما:

-**المجلس الشعبي الولائي\*(A.P.W):** للولاية مجلس منتخب عن طريق الاقتراع العام ويدعى المجلس الشعبي الولائي وهو هيئة المداولة في الولاية، يعد المجلس الشعبي الولائي نظامه الداخلي ويصادق عليه، ينتخب أعضائه لعهددة انتخابية مدتها 5 سنوات، وقسم المشرع الجزائري عدد الأعضاء بحسب عدد سكان كل ولاية.<sup>2</sup>

يعقد المجلس الشعبي الولائي 4 دورات عادية في السنة مدة كل دورة منها 15 يوما على الأكثر و تتعقد هذه الدورات وجوبا خلال أشهر مارس و جوان و سبتمبر و ديسمبر و لا يمكن جمعها، كما يمكن المجلس الشعبي الولائي أن يجتمع في دورة غير عادية بطلب رئيسته أو ثلث أعضائه أو بطلب من الوالي، تختم الدورة الغير عادية باستنفاد جدول أعمالها، يجتمع المجلس الشعبي الولائي بقوة القانون في حالة كارثة طبيعية أو تكنولوجية.<sup>3</sup>

-**الوالي:** يعتبر الوالي سلطة إدارية و سياسية في نفس الوقت و تبين النصوص القانونية حسب المواد من 102 إلى 109 و المادة 110 بأنه يشكل السلطة الأساسية في الولاية و على هذا الأساس يتمتع بصلاحيات هامة كونه يمثل الدولة ويمثل الولاية.

يمر إنشاء الولاية بثلاث مراحل هي:<sup>4</sup>

-مرحلة التقرير: هي مرحلة البداية و التمهيدي لإنشاء الولاية و اتخاذ القرار النهائي المتعلق بإنشاء الولاية.

-مرحلة التحضير: يتم فيها تحضير كل الوسائل القانونية و المادية و البشرية لتنفيذ قرار إنشاء الولاية.

-مرحلة التنفيذ: و هي المرحلة العملية حيث تدخل في حيز التنفيذ و التطبيق فتتصف هذه الأخيرة

<sup>1</sup> المادة 1 من قانون 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولاية.

<sup>2</sup> المادة 12، 13 من قانون 07/12، المتعلق بالولاية.

\*Assemblée populaire de wilaya

<sup>3</sup> المادة 14، 15 من قانون 07/12، المتعلق بالولاية.

<sup>4</sup> عمار عوابدي، القانون الإداري: النظام الإداري، ج1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص: 254.

بالاستمرارية لذا يجب أن تكون هناك متابعة و رقابة مستمرة لوسائل التنفيذ لكي يتم تحقيق الأهداف المرجوة من إنشاء الولاية.

تعمل الولاية علي تحقيق التنسيق و التعاون بين وظائف و اختصاصات البلديات و بين مهام السلطة المركزية في الدولة و تقوم بتحقيق التوازن بين المصلحة المحلية الإقليمية المصلحة العامة في الدولة.

### ثالثا- الدائرة

تعتبر الدائرة هيئة من هيئات عدم التركيز الإداري لعدم تمتعها بالشخصية القانونية فهي تقسيم إداري إقليمي أو جغرافي يتم تعيين حدودها بموجب مرسوم يصدر بناء على تقرير وزير الداخلية. و يسهر رئيس الدائرة على التقارب بين الإدارة والمواطنين، وعلى تنفيذ المقررات المتخذة في نطاق المجلس التنفيذي أما بالنسبة لصلاحيات الدائرة قد تم تحديدها بموجب مرسوم رقم 82-31 المؤرخ في 1982/01/23 المتضمن تحديد صلاحيات رئيس الدائرة المتمثلة في ممارسة الرقابة الوصائية على الأعمال و خاصة المصادقة على مداورات المجالس الشعبية البلدية التي لا يتعدى عدد سكانها 50000 نسمة.

وقد نصت المادة الثانية منه على أن رئيس الدائرة يشرف على تسيير الدائرة تحت سلطة الوالي السُّلمية باعتبارها مقاطعة إدارية تابعة للولاية، كما يمثل رئيس الدائرة الوالي ويمثل الدولة تحت سلطة الوالي، ويقوم بمهمة الرقابة على البلدية، كما يقوم تحت سلطة الوالي بإنعاش و توجيه وتنسيق نشاط البلديات والمؤسسات العمومية البلدية، ويقوم رئيس الدائرة بمساعدة الوالي في تطبيق توجيهات الحكومة والسهر على تنفيذ القوانين والأنظمة وحسن سير المرافق العامة، ويستمع المجلس التنفيذي إلى رؤساء الدوائر للولاية في كل شهرين مرة على الأقل.

ويرى البعض من خلال التجربة والواقع أن الدائرة باعتبارها صندوق بريد وسيط بين الولاية والبلديات، و هي تركز الأسلوب البيروقراطي وتؤدي دورا معرقلا لعمل البلديات، وخاصة بلديات مقر الولاية، فالبلديات تبقى بحاجة إلى منشط وموجه، و ذلك بسبب تخلف البلديات وخاصة الريفية، وعموما لم يكن دور رئيس الدائرة مهما للبلديات من الناحية العملية، و لم يؤدي إلى تنشيط وتوجيه البلدية.<sup>1</sup>

بعد التعرف على الولاية و الدائرة سيتم التطرق إلى البلدية باعتبارها هيئة ممثلة للدولة على المستوى القاعدي.

### رابعا- البلدية

يعرفها القانون 08/90 بأنها الجماعة الإقليمية الأساسية و تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحدث بموجب قانون، وللبلدية إقليم واسم ومركز.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> مسعود شيهوب، مدى تكييف الإدارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلة مجلس الأمة، الجزائر، ع3، 2002، ص: 99.

<sup>2</sup> المادة 01، 02 من قانون 08/90 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بالبلدية.

و عرفها قانون البلدية الجديد رقم 10/11 المؤرخ في 2011/10/22 هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة و تتمتع

بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب قانون<sup>1</sup>.

كما أضافت المادة الثالثة أن تمارس البلدية صلاحياتها في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون وتساهم مع الدولة، بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه، و يوضح القانون في مادته 06 للبلدية اسم وإقليم ومقر رئيسي<sup>2</sup>.

حسب المادة 15 من قانون البلدية رقم 10 / 11 تتوفر البلدية على هيئة مداولة و هي المجلس الشعبي البلدي، هيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي، إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي

حيث تمارس هيئات البلدية أعمالها في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما.

-**المجلس الشعبي البلدي**\*(A.P.C): هو هيئة مداولة و يعتبر خلية أساسية في البلدية باعتباره إطارا للديمقراطية المحلية التي يعبر من خلالها الشعب عن إرادته، و هو يمثل قاعدة اللامركزية و مكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

ينتخب أعضاء المجلس الشعبي البلدي لعهدة انتخابية مدتها خمس سنوات، وقسم المشرع عدد الأعضاء بحسب عدد سكان كل بلدية، يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية كل شهرين، كما يمكن أن يجتمع في دورة غير عادية كلما

اقتضت شؤون البلدية ذلك بطلب من رئيسه أو ثلثي أو بطلب من الوالي<sup>3</sup>.

-**رئيس المجلس الشعبي البلدي**: يشكل الهيئة التنفيذية للبلدية يتمتع بازواجية الاختصاص التي تشمل تمثيل البلدية من جهة و الدولة من جهة أخرى<sup>4</sup>.

**خامسا- الصندوق المشترك للجماعات المحلية (FCCL)**

سيتم التعرض لنشأة الصندوق المشترك للجماعات المحلية و الإطار القانوني له و اختصاصاته في النقاط التالية: <sup>5</sup>

أ- نشأة الصندوق المشترك للجماعات المحلية

<sup>1</sup> المادة 01 من قانون 10/11 المؤرخ في 2011/06/22 المتعلق بالبلدية.

<sup>2</sup> المادة 03، 06 من قانون 07/12، المتعلق بالبلدية.

\* Assemblée populaire communale

<sup>3</sup> المادة 16، 17 من قانون 10/11 المتعلق بالبلدية.

<sup>4</sup> أحمد شريفي، دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2010، ص: 79.

<sup>5</sup> بسمة عولمي، الجباية المحلية و أثرها على التنمية المحلية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2008، ص: 186-188.

أنشئ الصندوق المشترك للجماعات المحلية سنة 1973 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 73/134 المؤرخ في 09/08/1973 تحت وصاية وزارة الداخلية بعدما كانت أمواله مسيرة من طرف صندوق التوفير و الاحتياط.

### ب- الإطار القانوني للصندوق المشترك للجماعات المحلية

يعتبر الصندوق المشترك للجماعات المحلية مؤسسة عمومية ذات طابع إداري يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، وذلك بمقتضى المرسوم رقم 86/266 المؤرخ في 04/11/1986، الذي يحدد كيفية تسييره وتنظيمه، وقد تم إنشاؤه لتقليص احتياجات الجماعات المحلية من الموارد المالية.

و يتولى تسيير صندوق الضمان وصندوق التضامن، كما يسير الصندوق المشترك للجماعات المحلية من قبل مجلس التوجيه برئاسة وزير الداخلية و يضم هذا المجلس أربعة عشرة عضوا منهم سبعة منتخبين و سبعة معينين.

ويجتمع هذا المجلس للمصادقة على التنظيم الداخلي للصندوق المشترك للجماعات المحلية و تحديد البرنامج السنوي والملحق ومشاريع الميزانية و الحسابات المالية.

يدير صندوق مجلس للتوجيه، يرأسه وزير الداخلية والجماعات المحلية، و يضم 14 عضوا: 50 % منتخبون، و 50% معينون، والجدول التالي يوضح ذلك:

### جدول رقم (2-2) يبين أعضاء الصندوق المشترك للجماعات المحلية

الأعضاء المنتخبون	الأعضاء المعينون
<ul style="list-style-type: none"> <li>● رئيسان لمجلسين شعبيين ولانبيين منتخبين من طرف نظرائهم، يمثل كل واحد منهم قسماً من التراب الوطني: منطقة الوسط الشرقي، ومنطقة الوسط الغربي.</li> <li>● خمسة رؤساء بلديات منتخبين من طرف نظرائهم، يمثل كل واحد منهم قسماً من التراب الوطني: الشرق، الوسط، الغرب، الجنوب الشرقي، الجنوب الغربي.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>● والي واحد يعينه وزير الداخلية والجماعات المحلية؛</li> <li>● ممثل واحد عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية؛</li> <li>● ثلاثة ممثلين عن وزارة المالية: المديرية العامة للميزانية، والضرائب، و التجهيز.</li> <li>● مديران عامان عن الوكالة الوطنية للتهيئة العمرانية، وبنك التنمية.</li> </ul>

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المرسوم رقم 86/266 المؤرخ في 04/11/1986 المتضمن تحويل الصندوق المشترك للجماعات المحلية إلى مؤسسة عمومية ذات طابع إداري ووضعها تحت وزارة الداخلية.

يقرر مجلس التوجيه البرامج السنوية للصندوق، والميزانية، الحسابات و الحصائل، وكل القضايا المتعلقة بتسيير الصندوق و يكلف مدير الصندوق بضمان تسيير هذه المؤسسة التي تتميز بإيرادات و نفقات ضخمة.

### ج- اختصاصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية:

حسب القانون رقم 86/266 المؤرخ في 1986/11/04 وفق المادة رقم 02، يقوم الصندوق المشترك بالمهام التالية:

-تسيير صناديق التضامن و الضمان للجماعات المحلية؛

-يوزع للجماعات المحلية حصة الموارد الجبائية المخصصة لتوزيع الضرائب بالتساوي؛

-يقدم مساعدات مالية للجماعات المحلية التي تواجه صعوبات مالية؛

-يقدم للولايات و البلديات إعانات مالية لتحقيق مشاريع الاستثمار طبقا للمخطط الوطني للتنمية؛

-الوساطة البنكية لفائدة الجماعات المحلية.

### المطلب الثالث: عمليات تحصيل و تسوية الجباية المحلية

هي المرحلة الأخيرة من التنظيم الفني للضريبة، حيث يتم دفع مبلغ الضريبة إلى الإدارة الجبائية و الذي يعتبر عائد لخزانة الدولة، وتتبع عدة طرق في تحصيل الضريبة، وتقوم الإدارة الجبائية باختيار الطريقة المناسبة والتي تحقق لها الاقتصاد في نفقات الجباية، إضافة إلى الملائمة في تحديد مواعيد أداء الضريبة .

#### أولا :موعد تحصيل الضريبة

إن موعد تحصيل الضريبة عبارة عن الوقت الذي يجبر فيه المكلف بدفع الضريبة لدى الجهة المختصة لذلك، فهي تختلف باختلاف مصدر الضريبة، فقيام الدولة بالإنفاق في كل الأوقات و على مدار السنة يستلزم أن يوجد دائما تحت تصرفها كميات مناسبة من الإيرادات النقدية لتغطية نفقاتها، فإذا كانت حصيله بعض الضرائب غير المباشرة تتوزع على مدار السنة فإن الأمر يختلف بالنسبة للضرائب المباشرة التي يسبق تحصيلها القيام بعمليات تقدير المادة الخاضعة للضريبة وتحديد مقدار الضريبة و ما يستلزم من إقرارات ومراجعات.

هذه الضرائب تحدد لها فترة زمنية معينة من السنة تُحصل فيها، الأمر الذي قد يؤدي إلى تقلب في إيرادات الدولة على مدار السنة فتزيد عن الحاجة في بعض الفترات وتقل في فترات أخرى، من أجل هذا وجب أن يتم تحديد وقت تحصيل الضريبة على النحو الذي يمكن فيه تفادي تقلبات الإيرادات وذلك لضمان حد أدنى من التوافق بين الإيراد والإنفاق على مدار السنة.

إلا أن هذا لا يمثل الاعتبار الوحيد الذي يجب أخذه في الحسبان عند تحديد وقت تحصيل الضريبة، إذ يجب كذلك أن يراعى اعتبار آخر يتمثل في أن تُحصل الضريبة بقدر الإمكان في أكثر الأوقات المناسبة للمكلف.<sup>1</sup>

#### ثانيا: طرق التحصيل

يتم تحصيل الضريبة وفق عدة طرق أهمها:<sup>2</sup>

<sup>1</sup> محمد دويدار، مبادئ الاقتصاد السياسي (الاقتصاد المالي)، ج4، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص: 115.  
<sup>2</sup> يونس أحمد البطريق، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص: 79-80.

**1- التوريد المباشر:** وفقا لهذه الطريقة تلجأ الإدارة الجبائية إلى تحصيل الضريبة عن طريق الدفع المباشر بقيام المكلف بسداد قيمة الضريبة المستحقة مباشرة إلى الإدارة من تلقاء نفسه دون مطالبته بأدائها في محل إقامته.

**2- الأقساط المقدمة:** حسب هذه الطريقة يقوم المكلف بمقتضاها بدفع أقساط دورية خلال السنة الضريبية وفقا لإقرار يقدمه عن دخله المتوقع، أو حسب قيمة الضريبة المستحقة عن السنة السابقة، على أن تتم التسوية النهائية للضريبة بعد ربطها بحيث يسترد المكلف ما قد يزيد عن قيمة الضريبة المربوطة أو يدفع ما قد يقل عنها، وتساهم هذه الطريقة في تزويد خزينة الدولة بالإيرادات على مدار السنة.

**3- الاقتطاع من المنبع:** تلجأ الإدارة الجبائية لهذه الطريقة التي تتميز عن غيرها من ناحية تطبيقها في اللحظة التي يحصل فيها المكلف على الدخل الأمر الذي يؤدي إلى تزويد الدولة تباعا بحصيلة ضريبية مستمرة.

تقوم طريقة الاقتطاع من المنبع على تكليف شخص ثالث تربطه بالممول الحقيقي علاقة فيقوم باقتطاع قيمة الضريبة المستحقة وتوريدها للخزينة العامة وتكون هذه العلاقة إما علاقة دين أو علاقة تبعية فتواجه الإدارة الجبائية بصدد هذه الطريقة شخصين مختلفين، أولهما الممول الحقيقي الذي يقع عليه عبء الضريبة وثانيهما المكلف بجباية الضريبة وتوريدها للخزينة.

تنطوي هذه الطريقة على مميزات لكل من الإدارة الجبائية و المكلفين حيث تعد أكثر طرق الجباية ملائمة للخزينة لما تحققه من وفرة في الحصيلة دون التهرب من أداء الضريبة علاوة على تزويدها للخزينة العامة بسيل متدفق من الموارد على مدار السنة، هذا في الوقت الذي يعاب على هذه الطريقة أنها تعتمد في جبايتها على شخص ثالث غير الإدارة الجبائية ومن ناحية المكلف فإن هذه الطريقة تمكنه من تسلم دخله بعد اقتطاع الضريبة المستحقة عليه، الأمر الذي يقلل من فرص التهرب، وقد انتقد البعض هذه الطريقة على أساس أنها لا تمكن المكلف من التعرف على حقيقة دخله.

### ثالثا: إجراءات تحصيل الجباية المحلية

إن إجراءات تحصيل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية تمر بنفس مرحلة تحصيل مختلف الضرائب حيث تمر بمرحلتين:<sup>1</sup>

-**المرحلة الإدارية:** التي يتم فيها تحديد الوعاء الضريبي ثم قيمة الضرائب و الرسوم الواجب دفعها و هي من اختصاص مفتشية الضرائب، وتتم خلال هذه المرحلة العمليات التالية:

**الإثبات:** عن طريق تصريح المعني بالأمر أو عن طريق الإدارة التي تحدد الضريبة والوعاء و المعدلة بعد توفر الشروط اللازمة لتوفر إمكانية التحصيل و الذي يتم بموجب تكريس حق الدائن العمومي.

<sup>1</sup> عبد الرحيم خالد جعير، التهرب الضريبي و أثره على التحصيل الجبائي- دراسة حالة مديرية الضرائب-بسكرة-، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و مالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص: 37.

**التصفية:** أي تحديد المبلغ الحقيقي الواجب دفعه من طرف المدين لفائدة الدائن العمومي و تنتهي هذه المرحلة بتحرير سندات الإيرادات من طرف الأمر بالصرف.  
**-المرحلة المحاسبية:** و التي تشمل المرحلة الأخيرة المتمثلة في عمليات التحصيل و يقصد به الإجراء الذي يتم به إبراء الدين أي التحصيل الفعلي حيث يصبح المحاسب مسؤولاً أمام الجهة التي أصدرت أمر التحصيل لحسابها بتحصيل مبلغ الإيراد و هي من اختصاص كل من قابض التحصيل و قابض التسيير.

#### رابعاً: عمليات التسوية المتعلقة بالجباية المحلية

بعد عملية التحصيل تأتي عملية التسوية، في حالة كانت التحصيلات أقل من التقديرات يعود هذا الدور إلى الصندوق المشترك للجماعات المحلية (FCCL).  
و تتمثل أساساً في ضمان تقديرات الموارد الجبائية من جهة و منح التوزيع بالتساوي من جهة أخرى.

#### -ضمان تقديرات الموارد الجبائية المحلية

يؤمن صندوق التضامن للجماعات المحلية ضمان تحقيق أو انجاز التقديرات التي كانت قد اعتمدها في الميزانية الأولية وحددت نسبتها بالقرار المؤرخ في 14/02/1995 بـ 90% وبالتالي هو ليس تعويضاً كلياً بل تعويض في حدود 90%.

#### -معادلة التوزيع بالتساوي

تتمثل معادلة التخصيص في التوزيع العادل للموارد الجبائية بين الجماعات المحلية بالتساوي آخذة بعين الاعتبار في عملية التوزيع:<sup>1</sup>

✓ عدد السكان

✓ الوضعية المالية للجماعات المحلية.

فقد خول المرسوم 86/266 المؤرخ في 04/11/1986 لصندوق التضامن مهمة تنظيم التوزيع العادل للموارد الجبائية بين الجماعات المحلية حسب ما نصت عليه المادة 09 بتخصيص منح متساوية مستعينا في ذلك بمعدلين للحساب:

معدل البلدية = مجموع موارد البلدية / عدد سكان البلدية

المعدل الوطني = مجموع موارد بلديات الوطن / عدد سكان الوطن

عندما يكون هناك تفاوت بين المعدل الوطني والمعدل البلدي يتم توزيع الموارد الجبائية بالتساوي و يتم حسابها وفق المعادلة التالية:

التوزيع المتساوي = (المعدل الوطني - المعدل البلدي) × عدد سكان البلدية

### المبحث الثالث: أثر مكونات الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية

سيتناول هذا المبحث أهم مصادر تمويل الجماعات المحلية، ألا وهي الجباية المحلية التي تساهم بنسبة كبيرة في ميزانية الجماعات المحلية، إذ تمثل في الغالب أكثر من 50% من إيراداتها و لكي نوضح أهمية هذه الإيرادات الجبائية سيتم التطرق في هذا المبحث إلى مختلف الضرائب والرسوم التي تقتطع لفائدة الجماعات المحلية وكيفية توزيعها على ميزانية الجماعات المحلية.

### المطلب الأول: الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

تتكون هذه الجباية فقط من الرسم على النشاط المهني والدفع الجزافي الذي تم إلغائه سنة 2006، حيث أن الجباية الوحيدة المتحصل عليها توزع على البلدية وعلى الصندوق المشترك للجماعات المحلية، وهناك ضرائب و رسوم أخرى موزعة بينهم لكن تشترك فيها الدولة أيضا.

#### أولا- الرسم على النشاط المهني (TAP)

أحدث الرسم على النشاط المهني بموجب قانون المالية لسنة 1996 ، وذلك بعدما تم تجديده من خلال الإصلاح الجبائي لسنة 1992، والذي كان ممثلا في الرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAIC) والرسم على النشاط الغير تجاري (TANC) حيث يفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذي يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو نشاط غير تجاري بمعدل 2%، ويرفع هذا المعدل إلى نسبة 3% فيما يخص نشاط نقل المحروقات.<sup>1</sup>

#### 1- مجال التطبيق

تنص المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على أنه يستحق الرسم على النشاط المهني على الأسس الضريبية التالية:

رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على أرباح الشركات غير أنه يستثنى من مجال تطبيق الرسم مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب هذه المادة. و يقصد برقم الأعمال مبلغ الإيرادات المحققة على جميع عمليات البيع أو الخدمات أو غيرها التي تدخل في إطار النشاط المذكور أعلاه، غير أنه تستثنى العمليات التي تنجزها وحدات من نفس المؤسسة فيما بينها، من مجال تطبيق الرسم المذكور في هذه المادة.

<sup>1</sup> المادة 222، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2015.

أما بالنسبة لوحدات مؤسسات الأشغال العمومية والبناء يتكون رقم الأعمال من مبلغ مقبوضات السنة المالية، ويجب تسوية الحقوق المستحقة على مجموع الأشغال على الأكثر عند تاريخ الاستلام المؤقت باستثناء الديون لدى الإدارات العمومية و الجماعات المحلية.<sup>1</sup>

## 2- أساس فرض الضريبة

يؤسس الرسم على النشاط المهني على المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية بالنسبة للأنشطة غير التجارية، أو رقم الأعمال بدون الرسم على القيمة المضافة فيما يتعلق الأمر بالخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة، غير أنه يستفيد من التخفيضات التالية:<sup>2</sup>

-تخفيض قدره 30% :

على مبلغ عمليات البيع بالجملة؛

مبلغ عمليات البيع بالتجزئة المتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد عن 50 % من الحقوق غير مباشرة.

-تخفيض قدره 50% :

على مبلغ عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمواد التي يتضمن سعر بيعها بالتجزئة أكثر من 50% من الحقوق غير المباشرة.

مبلغ عمليات البيع بالتجزئة الخاصة بالأدوية، بشرط أن تكون مصنفة ضمن المواد الإستراتيجية كما ينص عليها المرسوم التنفيذي رقم 96/31 المؤرخ في 15/01/1996، وأن يكون معدل الربح للبيع بالتجزئة يتراوح بين 10% و30%.

-تخفيض قدره 75% :

على مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز والعادي والغازوال.

كما يمنح تخفيض نسبته 30% من رقم الأعمال الخاضع للضريبة لتجار التجزئة الذي لهم صفة عضو جيش التحرير الوطني و أرامل الشهداء، سوى على السنتين الأوليتين من مزاولة النشاط والخاضع لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي.

أما فيما يخص الاستثناءات الممنوحة في هذا الصدد نصت المادة 220 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة على أنه لا يدخل ضمن رقم الأعمال المعتمد كقاعدة للرسم :

1- رقم الأعمال الذي لا يتجاوز 80.000 دج، إذا تعلق الأمر بالمكلفين بالضريبة التي تتعلق بنشاطاتهم ببيع البضائع، المواد و اللوازم و السلع المأخوذة أو المستهلكة في عين المكان، و

<sup>1</sup> المادة 217، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018.

<sup>2</sup> المادة 219، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018.

- 50.000 دج بالنسبة للمكلفين بالضريبة في قطاع الخدمات، وللاستفادة من هذا الامتياز ينبغي على الأشخاص الطبيعيين أن يمارسوا بأنفسهم دون مساعدة أي شخص آخر.
- 2- مبلغ عمليات البيع الخاصة بالمواد ذات الاستهلاك الواسع المدعمة من قبل ميزانية الدولة أو التي تستفيد من التعويض.
- 3- مبلغ عمليات البيع أو السمسرة المتعلقة بالمواد والسلع الموجهة للتصدير بما في ذلك كافة عمليات المعالجة قصد إنتاج المواد البترولية الموجهة مباشرة للتصدير.
- 4- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة والخاصة بالمواد الإستراتيجية المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 96/31 المؤرخ في 15/01/1996، المتضمن كيفية تحديد أسعار بعض المواد والخدمات الإستراتيجية عندما لا تفوق حدود الربح بالنسبة للبيع بالتجزئة بنسبة 10 %.
- 5- الجزء المتعلق بتسديد القروض في إطار عقد الاعتماد الإيجاري المالي.<sup>1</sup>
- 6- العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء التابعة لنفس المجموعة.
- 7- المبلغ المحقق بالعملة الصعبة في النشاطات السياحية والفندقية و الحمامات و الإطعام المصنف و الأسفار.

و فيما يخص المؤسسات الخاضعة لمؤسسات موجودة خارج الجزائر أو المراقبة عليها، تراعي التغيرات المدرجة عند الاقتضاء على أرقام أعمالها العادية لتصحيح أرقام الأعمال التي سجلتها محاسبتها، ويعتمد نفس الإجراء بالنسبة لمؤسسات خاضعة لمؤسسة أو مجموعة مؤسسات تراقب بدورها مؤسسات أخرى توجد خارج الجزائر، وفي غياب عناصر دقيقة لإجراء التصحيحات المذكورة في الفقرة السابقة، تحدد أرقام الأعمال الخاضعة للضريبة بمقارنتها مع أرقام أعمال المؤسسات المماثلة المستغلة استغلالا عاديا.<sup>2</sup>

### 3- حساب الرسم على النشاط المهني وهي موزعة كما يلي:<sup>3</sup>

#### الجدول رقم (2-3) يبين توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على الجماعات المحلية

المجموع	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	الحصة العائدة للبلدية	الحصة العائدة للولاية	الرسم على النشاط المهني
2%	0.11%	1.30%	0.59%	المعدل العام

المصدر: المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2017

<sup>1</sup> المادة 220 معدلة بموجب المواد 25 من قانون المالية لسنة 1997 ، و 13 من قانون المالية لسنة 2000 ، و 5 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001

<sup>2</sup> المادة 221، من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>3</sup> رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين، دار هومة، ج1، ط 1، 2006، ص: 169-176.

يحدد معدل الرسم على النشاط المهني من خلال المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، والتي حددته بمعدل 2% وذلك ابتداء من سنة 2002 بعدما كانت نسبة مقدرة بـ 2.55% منذ 1996.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة 0.59% الحصة العائدة للولاية، و 1.30% الحصة العائدة للبلدية، أما حصة الصندوق المشترك للجماعات المحلية قدرت بـ 0.11%، بالرغم من أن نسبة 2% تبدو ضعيفة إلا أنها في الواقع تدر عائدا هاما و ذلك لارتباطها بأنشطة صناعية، تجارية، حرفية وأنشطة حرة فتعمل بذلك على تحقيق تنمية محلية.

### الجدول رقم (2-4) يبين توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب

المصدر: المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2017

المجموع	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	الحصة العائدة للبلدية	الحصة العائدة للولاية	الرسم على النشاط المهني المعدل العام
3%	0.16%	1.96%	0.88%	

غير أن معدل الرسم على النشاط المهني يرفع إلى 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب، موزع كالتالي:

يخفض معدل الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لأنشطة الإنتاج، و يتم توزيع هذا الرسم على النحو الآتي:

0.29% للولاية، 0.66% للبلديات، 0.05% للصندوق المشترك للجماعات المحلية.

بالنسبة للنشاط البترولي فهو رقم معتبر يعمل على تحثيث التنمية المحلية.

فيما يخص نشاطات البناء و الأشغال العمومية و الري، تحدد نسبة الرسم 2% مع تخفيض بنسبة 25%.

كما تنص المادة 222 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة عل أن تدفع نسبة 50% من حصيلة الرسم على النشاط المهني العائدة للبلديات التي تشكل دوائر حضرية تابعة لولاية الجزائر إلى هذه الأخيرة، ومن توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني، يتضح أن النسبة الكبيرة المقدرة بـ 66% تعود للبلديات و نسبة 29% للولاية أما الباقي 5% فتعود للصندوق المشترك للجماعات المحلية.<sup>1</sup>

نلاحظ من الجدول أن نسبة الولاية و البلدية معا 95% و هي أكبر نسبة تساهم على تحقيق تنمية محلية.

### ثانيا- الدفع الجزافي (VF)

<sup>1</sup> المادة 222 معدلة بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001، و 8 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، و 3 قانون المالية التكميلي لسنة 2015، و 11 من قانون المالية لسنة 2018

أما فيما يخص الدفع الجزافي الذي كان يدفعه الأشخاص الطبيعيون والمعنويون والمؤسسات الأجنبية المستقرة بالجزائر، وتقوم بدفع أجور و مرتبات و تعويضات و أتعاب بما فيها الامتيازات العينية، فإنه و إلى غاية 31 سبتمبر 2005 كان يمثل موردا هاما في ميزانية البلدية و لا يقل أهمية عن الرسم على النشاط المهني، فحصيله الدفع الجزافي كانت تخصص كلية للجماعات المحلية و توزع بنسب مختلفة بين البلدية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، حيث تعود نسبة 30% إلى البلدية و الباقي 70% إلى الصندوق، و التي توزع بدورها على البلدية 60%، الولاية 20%، صندوق التضامن 20% .

لكن منذ 01 جانفي 2006 لم يعد للدفع الجزافي أي أثر أو دور في ميزانية البلدية، لأن المعدل أصبح 0% بدلا من 1% بموجب قانون المالية 2006، ليتترك بذلك فراغا ماليا كبيرا للجماعات المحلية مما زاد من أعباء الدولة وواجبات تغطية هذا العجز. حيث كان هذا الإلغاء نتيجة لضغوط المستثمرين من جهة، و كحافز لجلب الاستثمار وتشجيعه من جهة أخرى.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: الضرائب العائدة لفائدة البلديات

لقد قام المشرع الجزائري بتخصيص بعض الضرائب لفائدة البلديات بصفة كلية باعتبارها القاعدة الرئيسية في عملية التنمية، وتمثل هذه الضرائب و الرسوم فيما يلي:

أولا- الرسم العقاري (TF)

أسس الرسم العقاري بموجب الأمر رقم 83/67 المؤرخ في 1967/07/02 والمتضمن القانون المعدل لقانون المالية لسنة 1967، وتم تعديله بموجب المادة 43 من قانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر المتضمن لقانون المالية لسنة 1992 .

وتنص المادة 248 من قانون الضرائب المماثلة يؤسس الرسم العقاري على الملكيات المبنية والملكيات غير المبنية في البلدية التي توجد بها الأملاك الخاضعة للضريبة.

وقد أسس هذا المرسم ليعوض مجموعة من الرسوم تخص العقار، وهو ضريبة عينية تمس العقارات المبنية وغير المبنية الموجودة في التراب الوطني، وينقسم هذا الرسم إلى قسمين هما الرسم العقاري على الملكيات المبنية والرسم العقاري على الملكيات غير المبنية.

#### أ- الرسم العقاري على الملكيات المبنية (TFPB)

الرسم العقاري على الملكيات المبنية هو ضريبة سنوية تصريحية يفرض على جميع الملكيات المبنية الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفية من الضريبة صراحة<sup>2</sup>، والملكيات المبنية الخاضعة للرسم العقاري على الأملاك مثل في:

- المنشآت المخصصة لإيواء الأشخاص والمواد أو لتخزين المنتجات.

<sup>1</sup> نوردين يوسف، الجباية المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، دراسة تقييمية لفترة 2000-2008 مع دراسة حالة ولاية البويرة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2010، ص: 58-59.

<sup>2</sup> المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

-المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية، ومحطات الطرقات، بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات و ورشات للصيانة.  
-أرضيات البنايات بجميع أنواعها والقطع الأرضية التي تشكل ملحقا مباشرا لها ولا يمكن الاستغناء عنها.

الأراضي غير المزروعة والمستخدمة لاستعمال تجاري أو صناعي كالورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع سواء كان يشغلها المالك أو يشغلها آخرون مجانا أو بمقابل.<sup>1</sup>

### 1- أساس فرض الضريبة

ينتج أساس فرض الضريبة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية في المساحة الخاضعة للضريبة هذا مع تخفيض سنوي يقدر ب 2% مراعاة لقدم الملكية ذات الاستعمال السكني، و لا يتجاوز هذا التخفيض 25 % كحد أقصى.<sup>2</sup>

### 2- حساب الرسم

يحسب الرسم بتطبيق المعدلين المبينين أدناه على الأساس الخاضع للضريبة:<sup>3</sup>

- تخضع لرسم بنسبة 3% الملكيات المبنية تأتي بمعنى الكلمة، أي البنايات غير المهددة بالانهيار.  
- نسبة 10% (معدل مضاعف) تخص الملكيات المبنية ذات الاستعمال السكني المملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين وغير المشغولة بصفة شخصية أو عائلية عن طريق الكراء.

وفيما يخص الأراضي التي تشكل ملحقا للملكيات المبنية، فتخضع للمعدلات التالية:

-5% عندما تقل مساحتها أو تساوي 500 م<sup>2</sup>؛

-7% عندما تفوق مساحتها 500م<sup>2</sup> وتقل أو تساوي 1000 م<sup>2</sup>؛

-10% عندما تفوق مساحتها 1000 م<sup>2</sup>.

### ب- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية (TFPNB)

هذا الرسم تم نقله من القانون الفرنسي و أدخل في القانون الجبائي الجزائري عام 1981، وهو ضريبة سنوية تصريحية يفرض على جميع الملكيات غير المبنية بصفة عامة ويكون ذلك باسم المستفيد بحق الانتفاع أو باسم المؤجر في حالة الإيجار، و تنص المادة 216 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة على أنه يستحق الرسم على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها ما عدا تلك المعفاة صراحة على:<sup>4</sup>

-الأراضي الواقعة في قطاعات عمرانية أو القابلة للتعمير؛

-المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق؛

<sup>1</sup> المادة 249 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>2</sup> المادة 254 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>3</sup> المادة 261 مكرر ب من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>4</sup> المادة 261 مكرر د من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

-مناجم الملح و السبخات؛  
-الأراضي الفلاحية .

### 1- الإعفاءات

و بموجب المادة 261 مكرر(هـ) من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة تستفيد الملكيات غير المبنية من إعفاءات دائمة و هي كالتالي:

-الملكيات الغير مبنية التابعة للدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية التعليمية أو الإسعافية عندما تكون مخصصة لنشاط ذو منفعة عامة و غير مدرة للأرباح ، و لا يطبق هذا الإعفاء على الملكيات التابعة للهيئات العمومية ذات الطابع التجاري و الصناعي؛

-الأراضي المستغلة للسكك الحديدية؛

-الأماكن غير المبنية التابعة للأوقاف العمومية؛

-الأراضي و القطع الأرضية الخاضعة للرسم العقاري على الملكيات المبنية.

### 2- أساس فرض الضريبة

ينتج الأساس الضريبي من حاصل القيمة الإيجارية الجبائية للملكيات غير المبنية المعبر عنها بالمتر المربع أو الهكتار الواحد حسب الحالة تبعا للمساحة الخاضعة للضريبة<sup>1</sup>:

-الأراضي الموجودة في قطاعات عمرانية؛

-الأراضي الموجودة في قطاعات معدة للتعمير في المدى المتوسط و قطاع التعمير المستقبلي؛

-المحاجر ومواقع استخراج الرمل في الهواء الطلق ومناجم الملح و السبخات؛

-الأراضي الفلاحية.

و تختلف القيمة الإيجارية التي يحسب على أساسها هذا الرسم حسب القطاعات التي يحسب على أساسها هذا الرسم حسب القطاعات التي تتواجد فيها الملكيات.

### 3- حساب الرسم

وفقا للمادة 261 مكرر (ز) يحسب الرسم بعد أن يطبق على أساس الضريبة بنسبة:

-5% بالنسبة للملكيات فيما يخص الأراضي غير العمرانية؛

أما بالنسبة للأراضي الواقعة في المناطق العمرانية تطبق النسب التالية و ذلك تبعا للمساحة:

- 5% عندما تكون مساحة الأراضي اقل من 500 م<sup>2</sup> أو تساويها؛

- 7% عندما تفوق مساحة الأراضي 500 م<sup>2</sup> أو تقل أو تساوي 1000 م<sup>2</sup>؛

- 11% عندما تفوق مساحة الأراضي 1000 م<sup>2</sup>؛

- 3% بالنسبة للأراضي الفلاحية.

إلا أنه بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق العمرانية أو الواجب تعميمها و التي لم تنشأ عليها بنايات منذ 3 سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على رخصة البناء أو صدور رخصة التجزئة، فإن الحقوق المستحقة بصدد الرسم العقاري ترفع إلى 4 أضعاف<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> المادة 261 مكرر و من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

#### 4- أهداف الرسم العقاري

- هدف مالي يتمثل في كونه مصدر أساسي لموارد البلديات من خلال إدخال المشرع الملكيات غير المبنية تحت غطاء هذا الرسم؛
- هدف اقتصادي يتمثل في الإعفاءات المقدمة خاصة للعقارات المبنية وغير المبنية المتواجدة في المناطق التي يراد ترقيتها من خلال إعفاء العقارات المبنية والمؤجرة لمدة 7 سنوات فهو بذلك تشجيع لعملية البناء والتعمير كما أن المشرع في تقسيمه للممتلكات الخاضعة للضريبة حسب المناطق هو تشجيع لعملية تعمير المناطق النائية بصفة خاصة وذلك عن طريق تخفيضه لقيمة الرسم.<sup>2</sup>

#### ثانيا- رسم التطهير

يؤسس هذا الرسم سنويا لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية وذلك على الملكية المبنية، وبهذا يعد هذا الرسم ملحقا بالرسم العقاري على الملكيات المبنية، فهو مرتبط باستفادة الملكية المبنية من رفع القمامات.<sup>3</sup>

أسس هذا الرسم بموجب القانون رقم 81/12 الصادر في 31 /12/ 1981 المتضمن قانون المالية لسنة 1981 وذلك مكان الرسوم الفرعية القديمة ( الرسم الخاص بالصب في المجاري المائية و رفع القمامات المنزلية).

و جاءت المادة 30 من قانون المالية لسنة 1993 ، بتعديلات هامة في مجال التطهير حيث تم التفرقة بين رسم رفع القمامات المنزلية و رسم تصريف المياه في المجاري المائية، لكن قانون المالية رقم 93/18 لسنة 1994 ألغى في مادتيه 25 و 26 رسم تصريف المياه في المجاري المائية هذا الرسم الذي يقتطع على المكيات المبنية المجهزة بشبكة القنوات و عوضت المادتين السابقتين برسم وحيد هو رسم رفع القمامات المنزلية.

#### 1- مبلغ الرسم

حسب المادة 263 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، يحدد مبلغ رسم التطهير بقرار من المجلس الشعبي البلدي بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي، وبعد اطلاع رأي السلطة الوصية ويحدد مبلغ هذا الرسم كالآتي:

- ما بين 1.000 و 1.500 دج على كل محل ذي استعمال سكني؛
- ما بين 3.000 و 12.000 دج على محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ماشابهه،
- ما بين 8.000 و 23.000 دج على كل أرض مهياة للتخيم و المقطورات.

<sup>1</sup> المادة 261 مكرر ز معدلة بموجب المواد 16 من قانون المالية لسنة 1998، و 10 من قانون المالية لسنة 2002، و 15 من قانون المالية لسنة 2015، و 5 من قانون المالية لسنة 2016.

<sup>2</sup> عبد القادر لمير، الضرائب المحلية و دورها في تمويل ميزانيات الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد و إدارة أعمال، المدرسة الدكتورالية للاقتصاد و إدارة أعمال، جامعة وهران، 2014، ص: 99 .

<sup>3</sup> المادة 263 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

- ما بين 20.000 و 130.000 دج كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ماشابهه ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه؛  
و تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي، وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية.  
**2- الإعفاءات**

فيما يتعلق بالإعفاءات، فالمادة 265 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تنص على أنه تعفى من الرسم الملكيات المبنية التي لا تستفيد من خدمات رفع القمامات المنزلية.

### ثالثا- الرسم الصحي على اللحوم

ينتمي الرسم على الذبح إلى جملة الضرائب والرسوم غير المباشرة والذي يتم تحصيله من مجمله لصالح البلدية التي تمتلك مصلحة الذبح، و الذي كان يسمى برسم الذبح قبل صدور الأمر رقم 07/03 المؤرخ في 2007/07/24 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007.

#### 1- مجال تطبيق الرسم

و يكون الرسم واجب الأداء على مالك اللحم أثناء الذبح، وإذا كان هذا المالك ليس بتاجر وقام بالذبح بواسطة تاجر، فإن هذا الأخير يكون مسؤولا تضامنيا مع المالك على دفع الرسم و يفرض الرسم على الوزن بالكيلوغرام (كغ) من اللحم الصافي للحيوانات المذبوحة، غير أنه عندما يعطى الأمر بالذبح لسبب المرض من قبل بيطري صحي، فإن الرسم لا يترتب إلا على اللحم المخصص لاستهلاك بشري أو حيواني<sup>1</sup>.

تحدد تعريفه الرسم الصحي على اللحوم كما يلي:

#### جدول رقم(2-5) يبين تعريفه الرسم الصحي على اللحوم

تعريفه الرسم/ بالكغ		تعيين المنتجات
ص.م.ج.م/ص.ح.ص.ح	البلديات	اللحوم الطازجة، المبردة أو المجمدة أو المطبوخة أو المملحة أو المصنعة التي مصدرها الحيوانات التالية: الخيول، الإبل، المعز، الغنم و البقر
1.50 دج	10 دج	دج/كغ

المصدر: المادة 452 من قانون الضرائب غير المباشرة، 2018

وفقا للمادة 453 من قانون الضرائب غير المباشرة تحصيل الرسم إلزامي بالنسبة لكل البلديات.

#### رابعا- رسوم أخرى

#### 1- رسم على الإسكان

<sup>1</sup> المادة 447، 448 من قانون الضرائب غير المباشرة، 2018.

أسس هذا الرسم بموجب قانون المالية 2004 طبق هذا الرسم في بداية الأمر على الولايات الآتية فقط وهي:1 الجزائر، عنابة، قسنطينة، وهران، ليأتي المرسوم التنفيذي الذي صدر في العدد الأخير من الجريدة الرسمية كآلية تطبيقية لقانون المالية لسنة 2015، في نص مادته 67، الذي يهدف لتوسيع مجال تطبيقه على الأشخاص الخاضعين لها عبر 1.541 بلدية، وهو رسم سنوي يستحق على كل شخص يحوز أو ينتفع بعقار ذي طابع سكني أو مهني يقع في جميع البلديات مهما تكن صفته مالكا أو مستأجرا أو شاغلا لمحل بدون مقابل.

ويحدد مبلغ الرسم السنوي على السكن كما يلي:

-300 دج على أصحاب المحلات ذات الاستعمال السكني الواقعة في جميع البلديات باستثناء البلديات مقر الدائرة؛

-600 دج على أصحاب المحلات التجارية بالنسبة للمحلات ذات الطابع السكني الواقعة في بلديات الولاية بالجزائر عنابة، قسنطينة، وهران وكذا مجموع البلديات مقر الدائرة عبر التراب الوطني كله؛

-1200 دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع التجاري الواقعة في جميع بلديات المنطقة باستثناء البلديات مقر الدائرة.

- فيما سيدفع رسم قدره 2400 دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع التجاري الواقعة في بلديات الجزائر، عنابة قسنطينة، وهران وكذا مجموع البلديات مقر الدائرة عبر التراب الوطني كله.

يحصل هذا الرسم من طرف وكلاء شركات توزيع الكهرباء والغاز عن طريق فواتير الكهرباء والغاز حسب دورية الدفع على أن يتم إعادة صب المبالغ المقتطعة لدى قباضات الضرائب المختصة إقليميا من طرف وكلاء سونلغاز قبل 20 شهرا الذي يلي الشهر أو الشهرين أو الفصل الذي تم فيه التحصيل وذلك حسب دورية الدفع.

## 2- رسم الحفلات

تأسس هذا الرسم أول مرة في قانون المالية 1966، باسم حق الأعياد و الأفراح، ولقد أنشئ هذا الرسم لصالح ميزانيات البلديات التي تنظم على إقليمها حفلات وأفراح ذات طابع عائلي باستعمال الموسيقى، هذا الرسم يكلف به الأشخاص المستفيدون من رخصة الشرطة أو الدرك الوطني المخصصة لهذا الغرض.<sup>2</sup>

يدفع هذا الرسم المثبت بواسطة سند قبض مسلم من طرف البلدية للطرف الذي قام بالدفع نقدا، و ذلك قبل بداية الحفل، و تحدد تعريفته كالتالي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> إيمان، ع، رسميا ضريبة على السكن في فواتير الكهرباء والغاز، بوابة الشروق، الجزائر، 2016/06/15.

متاح على الموقع الإلكتروني:  
<https://www.echoroukonline.com>

<sup>2</sup> المادة 105، الأمر رقم 65/320، المتضمن قانون المالية 1966

<sup>3</sup> المادة 106 من قانون الضرائب غير المباشرة، 2008

-من 500 دج إلى 800 دج عن كل يوم بالنسبة لحفلات التي لا تتعدى مدتها الساعة السابعة مساءً.

-من 1000 إلى 1500 دج بالنسبة للحفلات التي تتجاوز مدتها الساعة السابعة مساءً.

### 3- الرسم الخاص على رخص العقارات

طبقاً لأحكام المادة 55 من قانون المالية لسنة 2000، تم تأسيس رسم خاص على رخص العقارات لفائدة البلديات والذي تخضع له:

-رخص البناء

-رخص تقسيم الأراضي

-رخص التهديم

-شهادة المطابقة و التجزئة و العمران.

و تحدد تعريفات الرسم بالنسبة لكل صنف من الوثائق حسب القيمة التجارية للبناءة أو حسب عدد الحصص.

كما تتحدد التعريفات الخاصة بالرسم على رخص العقارات طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة

36 من القانون رقم

09/90 المتعلق بقانون المالية 2010، وهذا بالنسبة لمطابقة البناءات المنصوص عليها في القانون

رقم 15/08 المتعلق بإجراءات مطابقة البناءات و إتمامها.

### 4- الرسم على الإعلانات و الصفائح المهنية

تم تأسيس هذا الرسم بموجب أحكام المادتين 56 و 57 من قانون المالية لسنة 2000 ، ولقد

أنشئ لفائدة البلديات، باستثناء الإعلانات و الصفائح التي تتعلق بالدولة و الجماعات الإقليمية

و الحاملة للطابع الإنساني، و يخضع للرسم على الإعلانات و الصفائح المهنية الأصناف التالية<sup>1</sup>:

-الإعلانات على الأوراق العادية، المطبوعة و المخطوطة باليد؛

-الإعلانات على الأوراق المجهزة و المحمية بغطاء من الزجاج أو بمادة أخرى، أو تم إصاقها

قبل وضعها على القماش أو قطعة معدنية بقصد إطالة بقائها؛

-الإعلانات المدهونة، و المعلقة في مكان عمومي؛

-الإعلانات المضيئة المكونة من مجموعة حروف أو إشارات موضوعة بصفة خاصة فوق هيكل

المبنى أو ركيزة ما يجعل الإعلان مرئياً في النهار أو الليل؛

-الصفائح المهنية من كل المواد مخصصة للتعريف بالنشاط و مكان ممارسة العمل.

### 5- رسم الإقامة

أسس هذا الرسم بموجب القانون رقم 97/02 المتضمن لقانون المالية 1998، وهو رسم يؤسس

لفائدة البلديات أو مجموع البلديات المصنفة كمحطات سياحية أو مناخية أو حمامات معدنية سياحية

أو محطات سياحية مختلطة، يطبق هذا الرسم على الأشخاص غير المقيمين داخل البلدية و على

الذين لا يملكون تأشيرة إقامة، إذ يجب عليهم دفع رسم عقاري للبلدية المعنية.

<sup>1</sup> المادة 56 من قانون المالية لسنة 2000.

خضع هذا الرسم لعدة تعديلات بموجب قانون المالية لسنة 2006 ، وقانون المالية التكميلي لسنة 2008.

تؤسس تعريفه هذا الرسم على الشخص الواحد و على اليوم الواحد من الإقامة، ولا يمكن أن تقل عن 50 دج على الشخص الواحد في اليوم الواحد ولا تفوق 60 دج ولا تتجاوز 100 دج على العائلة.

و بالنسبة للمؤسسات الفندقية ذات 3 نجوم فأكثر تحدد تعريفه الرسم على الإقامة على الشخص و على اليوم الواحد من الإقامة كما يلي:

-200 دج للفنادق ذات 3 نجوم؛

-400 دج للفنادق ذات 4 نجوم؛

- 600 دج للفنادق ذات 5 نجوم.

ويحصل الرسم عن طريق مؤجر الغرف المفروشة وأصحاب الفنادق ومالكي المقرات المستعمل لإسكان المعالجين بالمياه المعدنية أو السياح المقيمين في البلدية والمدفوعة من طرفهم وتحت مسؤوليتهم لدى أمين خزينة البلدية<sup>1</sup>.

#### خامسا- الرسوم الإيكولوجية

بالإضافة إلى الضرائب والرسوم سابقة الذكر و بهدف حماية البيئة وإزالة التلوث أنشئت الرسوم الإيكولوجية بموجب قوانين المالية: 2006، 2003، 2002، والتي يخصص جزء من مداخيلها لفائدة البلديات و تتمثل هذه الضرائب في الرسوم التالية:

#### 1- الرسم على الإطارات المطاطية

أسس هذا الرسم بموجب المادة 60 من قانون المالية 2006، و هو رسم على الإطارات سواء المستوردة أو المصنوعة محليا، يحدد مبلغ هذا الرسم كما يلي:<sup>2</sup>

- 10 دج كل إطار مخصص للسيارات الثقيلة؛

- 5 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة.

توزع حصيلة هذا الرسم كما يأتي:

#### جدول رقم (2-6) يبين توزيع عائدات الرسم على الإطارات المطاطية

الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث	الحصة العائدة للصندوق الوطني للتراث الثقافي	الحصة العائدة لميزانية البلديات
50%	10%	40%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على: المادة 60 من قانون المالية 2006 المعدلة بموجب المادة 46 من قانون المالية التكميلي 2008

<sup>1</sup> المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008.

<sup>2</sup> المادة 60 من قانون المالية 2006 المعدلة بموجب المادة 46 من قانون المالية التكميلي 2008 .

نلاحظ أن 50% من عائدات الرسم تعود للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث، و 10% تعود للصندوق الوطني للتراث الثقافي، أما نسبة 40% تعود لميزانية البلديات وتعمل على تحقيق تنمية محلية.

### 2- الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية

أنشئ هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2002 المادة 203، حسب المادة 62 تعدل و تم أحكام المادة 203 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22/12/2001 و المتضمن قانون المالية لسنة 2002، يؤسس رسم لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية ب 16.500 دج عن كل طن من الفضلات المخزنة الخاصة و/أو الخطيرة، ويتم توزيع حصيلة هذا الرسم كما يلي:<sup>1</sup>

#### جدول رقم (2-7) يبين توزيع عائدات الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية

الحصة العائدة للدولة	الحصة العائدة لميزانية البلديات	الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل
36%	16%	48%

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: الجريدة الرسمية، ع 76، 28/12/2017، المادة 62 المتممة و المعدلة أحكام المادة 203 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2001 و المتضمن قانون المالية لسنة 2002، ص: 30. نلاحظ من الجدول أن نسبة الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل تقدر ب 48%، و 36% لميزانية الدولة و 16% للبلديات و هي نسبة معتبرة تساهم في تحقيق تنمية محلية.

### 3- الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج

أسس بموجب قانون المالية لسنة 2002 المادة 204، حسب المادة 63 تعدل و تم أحكام المادة 204 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22/12/2001 و المتضمن قانون المالية لسنة 2002، يؤسس رسم لتشجيع على عدم تخزين النفايات الاستشفائية المتعلقة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية بسعر مرجعي قدره 30.000 دج/طن، و يخصص حاصل هذا الرسم كما يأتي:

#### جدول رقم (2-8) يبين توزيع عائدات الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة

##### بأنشطة العلاج

الحصة العائدة للدولة	الحصة العائدة لميزانية البلديات	الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل
20%	20%	60%

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: المرجع السابق، المادة 63 المتممة و المعدلة أحكام المادة 204 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2001 و المتضمن قانون المالية لسنة 2002، ص: 30.

من الجدول أعلاه تمثل 60% نسبة الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل، و 20% نسبة الحصة العائدة لميزانية الدولة و البلديات على التوالي، و نسبة 20% تعمل على تحقيق تنمية محلية.

<sup>1</sup> الجريدة الرسمية، ع 76، 28/12/2017، المادة 62، ص: 30.

#### 4- الرسم التكميلي على التلوث الجوي الصناعي

وفقا للمادة 64 تعدل وتنتم أحكام المادة 205 من القانون رقم 01/21 المؤرخ في 22 /12/ 2001 والمتضمن قانون المادة المالية لسنة 2002 ، يؤسس رسم تكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي على الكميات المنبعثة التي تتجاوز القيم المحددة.

و يحدد هذا الرسم بالرجوع إلى المبلغ الأساسي السنوي المحدد بموجب أحكام المادة 117 من القانون رقم 91/25 المؤرخ في 18 /12/ 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992، المعدلة والمتممة، ومن المعامل المضاعف الذي يتراوح بين 1 و 5، حسب معدل تجاوز القيم المحددة. ويخصص حاصل هذا الرسم كما يأتي :

#### جدول رقم (2-9) يبين توزيع عائدات الرسم التكميلي على التلوث الجوي الصناعي

الحصة العائدة للدولة	الحصة العائدة لميزانية البلديات	الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل
33%	17%	50%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على: المرجع السابق، المادة 64 المتممة و المعدلة أحكام المادة 205 من القانون رقم 01/21 المؤرخ في 22/12/2001 و المتضمن قانون المالية لسنة 2002، ص: 30.

نلاحظ أن الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل تقدر ب 50%، و 33% نسبة الحصة العائدة لميزانية الدولة، أما الباقي 17% فهي نسبة الحصة العائدة لميزانية البلديات و التي تساهم في تحقيق تنمية محلية.

#### 5- الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي

تعدل وتنتم أحكام المادة 94 من القانون رقم 02/11 المؤرخ في 24 /12/ 2002 والمتضمن قانون المالية لسنة 2003، ينشأ رسم تكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي، المؤسسة وفقا لحجم المياه المطروحة وعبء التلوث الناجم عن النشاط الذي يتجاوز حدود القيم المحددة بموجب التنظيم الساري المفعول.

يحدد هذا الرسم بالرجوع إلى المبلغ الأساسي السنوي الذي حدد بموجب أحكام المادة 117 من القانون رقم 91-25

المؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992 ، المعدلة والمتممة، ومن المعامل المضاعف الذي

يتراوح بين 1 و 5، حسب معدل تجاوز القيم المحددة.

ويخصص حاصل هذا الرسم كما يأتي :

#### جدول رقم (2-10) يبين توزيع عائدات الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر

#### الصناعي

الحصة العائدة للدولة	الحصة العائدة لميزانية البلديات	الحصة العائدة للصندوق الوطني	الحصة العائدة للصندوق الوطني

للمياه	للبيئة و الساحل		
%16	%34	%34	%16

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على: المرجع السابق، المادة 64 المتممة و المعدلة أحكام المادة 94 من القانون رقم 02/11 المؤرخ في 2002/12/24 و المتضمن قانون المالية لسنة 2003، ص 31

نلاحظ أن الدولة و الصندوق الوطني للمياه يحظيان بنسبة قدرها 16%، أما نسبة 34% فهي الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل و ميزانية البلديات و هذه النسبة تعمل على تحقيق تنمية محلية.

#### 6- الرسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم

تعديل و تتمم أحكام المادة 61 من القانون رقم 05/16 المؤرخ في 31/12/2005 و المتضمن قانون المالية لسنة 2006، يؤسس رسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم يحدد ب 18.750 دج عن كل طن مستورد أو مصنوع داخل التراب الوطني، والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة.

تخصص عائدات هذا الرسم كما يأتي:

#### جدول رقم (2-11) يبين توزيع عائدات الرسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم

الحصة العائدة للصندوق الوطني للبيئة و الساحل	الحصة العائدة لميزانية صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية بالنسبة للزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم المستوردة	الحصة العائدة لميزانية البلديات بالنسبة للزيوت و الشحوم المصنوعة داخل التراب الوطني	الحصة العائدة لميزانية الدولة
%34	%34		%32

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على: المرجع السابق، المادة 64 المتممة و المعدلة أحكام المادة 61 من القانون رقم 05-16 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 2005 و المتضمن قانون المالية لسنة 2006، ص 31

بصفة انتقالية، يصب حاصل هذا الرسم المقتطع من طرف مصالح الجمارك و الذي لم يدفع لصالح البلديات، لفائدة صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية الذي يتولى توزيعه على البلديات المعنية، و الذي يمثل نسبة 34% و هي نسبة قيمة تساهم في تحقيق تنمية محلية.

#### المطلب الثالث: الضرائب المحصلة لفائدة الدولة و الجماعات المحلية

##### أولاً- الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الريوع العقارية

أدخلت الضريبة على الدخل الإجمالي بموجب إصلاح 1992، تنص المادة 01 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين

تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة وفقاً لأحكام المواد من 85 إلى 98 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة. وتدرج المداخل الناتجة عن إيجار العقارات المبنية أو أجزاء منها، وكذا إيجار كل المحلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعناتها، إذا لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرفية أو مستثمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية وكذا تلك الناتجة عن عقد العارية في تحديد الدخل الإجمالي المعتمد كأساس في تحديد الضريبة على الدخل الإجمالي في صنف المداخل العقارية، حيث يتكون الأساس الضريبي المعتمد في عقد العارية من القيمة الإيجارية المحددة استناداً إلى السوق المحلية أو حسب المقاييس المقررة عن طريق التنظيم.<sup>1</sup> كما تدرج كذلك في صنف الريع العقارية الإيرادات الناتجة عن إيجار أملاك غير المبنية بمختلف أصنافها بما فيها الأراضي الفلاحية.<sup>2</sup> كما تخضع المداخل المتأتية من الإيجار المدني لأملك عقارية موجهة للاستعمال السكني للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة:<sup>3</sup>

7- % محررة من الضريبة، يتم تطبيقها على مبلغ الإيجار الإجمالي بالنسبة المتأتية من إيجار السكنات ذات الاستعمال الجماعي؛

10- % محررة من الضريبة، و تحسب هذه النسبة من مبلغ الإيجار الإجمالي بالنسبة للمداخل المتأتية من إيجار السكنات ذات الاستعمال الفردي؛

15- % محررة من الضريبة و تحسب هذه النسبة من مبلغ الإيجار الإجمالي، بالنسبة للمداخل المتأتية من إيجار محلات ذات استعمال تجاري أو مهني.

وتؤدى قيمة الضريبة المستحقة لدى قابض الضرائب المتواجدة في مكان العقار في أجل أقصاه ثلاثون يوماً ابتداءً من تاريخ تحصيل الإيجار.

كما تستحق الضريبة على الإيجار في أول يوم من كل شهر في حالة عدم ذكر الأجل المتفق عليه في العقد، ويطبق هذا الحكم حتى إذا لم يسدد المستغل أو شاغل الأمكنة قيمة الإيجار، وفي حالة الفسخ المسبق للعقد، يمكن للمؤجر أن يطلب استرداد الضريبة المتصلة بالمرحلة المتبقية في السريان شريطة تبرير استرجاع المستأجر لمبلغ الإيجار المحصل للمرحلة غير المنتهية.

**جدول رقم (2-12) يبين توزيع حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي صنف ريع عقارية**

الحصاة العائدة للبلدية	الحصاة العائدة للدولة	حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي صنف ريع عقارية
50 %	50 %	النسبة

المصدر: المادة 42 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>1</sup> المادة 42 فقرة 1، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018  
<sup>2</sup> المادة 42 فقرة 2، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018  
<sup>3</sup> المادة 42 فقرة 3، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

فهذا التوزيع المتساوي سيسمح بزيادة الموارد الجبائية للبلديات، و هذا نتيجة للارتفاع المحسوس الذي يشهده سوق الإيجار في الجزائر،<sup>1</sup> و يساعد على تحقيق تنمية محلية.

### ثانيا- الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)

أنشأت هذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 2007، تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي و أرباح الشركات، و تغطي زيادة على الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات وتعوض والرسم على القيمة المضافة و الرسم على النشاط المهني.<sup>2</sup>

#### 1- مجال تطبيق الضريبة

و يخضع للنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مايلي<sup>3</sup>:

-الأشخاص الطبيعيون الذين تتمثل تجارتهم الرئيسية في بيع البضائع والأشياء، عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثون مليون دج.

-المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع، والمؤهلون للاستفادة من دعم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

#### 2- معدلات الضريبة

حسب المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، تفرض و تحسب الضريبة الجزافية الوحيدة بمعدلين إثنين هما:

- 5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع؛

- 12% بالنسبة للأنشطة الأخرى.<sup>4</sup>

#### 3- توزيع حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة

الجدول رقم (2-13) يبين توزيع حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة

الصندوق المشترك للجماعات المحلية	الولاية	البلديات	غرفة الصناعة التقليدية والمهن	الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية	غرف التجارة و الصناعة	ميزانية الدولة
5%	5%	40.25%	0.24%	0.01%	0.5%	49%

المصدر : المادة 282 مكرر 5، قانون الضرائب المماثلة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>1</sup> La direction générale des impôts, La lettre de la DGI, Numéro spécial, Aout 2008, P 02.

<sup>2</sup> المادة 282 مكرر، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>3</sup> المادة 282 مكرر 1، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

<sup>4</sup> المادة 282 مكرر 4، معدلة بموجب المواد 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، 12 من قانون المالية التكميلي لسنة

2012، 12 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015

من الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة الحصيلة العائدة إلى ميزانية الدولة 49% و هي أكبر نسبة، أما البلدية و الولاية معا تقدر ب45.25% و هي نسبة تعمل على تحقيق تنمية محلية. و تنص المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة على أنه لا يمكن أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة على الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة عن 10.000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية مهما يكن رقم الأعمال المحقق، ويخصص مجموع الناتج الحد الأدنى من الضريبة الجزافية الوحيدة لفائدة البلديات دون سواها.

### ثالثا- الرسم على القيمة المضافة (TVA)

تم إدخال الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991 لتعويض الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسم الوحيد الإجمالي على إنتاج الخدمات، ودخل حيز التنفيذ قبل أول أبريل سنة 1992، وذلك نتيجة المشاكل التي شهدتها النظام السابق من حيث تعقده، وعدم ملاءمته مع الإصلاحات التي شهدتها الاقتصاد الوطني<sup>1</sup>.

#### 1- آلية السير رسم القيمة المضافة

يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة عامة للاستهلاك تخص العمليات ذات الطابع الصناعي و التجاري و الحرفي أو الحر، و عليه تقصى من المجال التطبيقي للرسم على القيمة المضافة العمليات ذات الطابع الفلاحي أو طابع الخدمة العمومية غير التجارية. في 01/01/1995 تم إدراج عمليات البنوك و التأمين التي كانت خاضعة لرسم معين يسمى "الرسم على عمليات البنوك و التأمين"<sup>2</sup>.

#### 2- خصائص الرسم على القيمة المضافة

يتميز الرسم على القيمة بالخصائص التالية:<sup>3</sup>

- ضريبة حقيقية: تخص استعمال المداخل أي المصاريف أو الاستهلاك النهائي للسلع و الخدمات؛
- ضريبة غير مباشرة: تدفع للخزينة ليس بصفة مباشرة من طرف المستهلك النهائي الذي يعتبر المدين الحقيقي و لكن من طرف المؤسسة التي هي المدين الشرعي الذي يضمن إنتاج وتوزيع السلع و الخدمات؛
- ضريبة نسبية القيمة: تحصل بنسبة قيمة المنتجات و ليس بالاستناد إلى النوعية المادية للمنتج (الحجم أو الكمية)؛
- ضريبة مؤسسة حسب آلية عمل الدفعات المجزئة؛
- ضريبة تتوقف على آلية الخصوم؛
- ضريبة محايدة؛

#### 3- معدلات الرسم

<sup>1</sup> رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين، دار هومة، ج1، ط1، 2006، ص: 169-176.

<sup>2</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، 2018، ص: 7.

<sup>3</sup> المرجع السابق، ص: 7-8.

تحدد حاليا معدلات الرسم على القيمة المضافة ب<sup>1</sup>:  
9-% معدل مخفض: يطبق على المنتوجات و الخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الاقتصادي، الاجتماعي و الثقافي.  
19-% معدل عادي: يطبق على العمليات ، الخدمات و المنتوجات الغير خاضعة للمعدل المخفض ب7 %.

#### 4- توزيع حصيلة الرسم على القيمة المضافة الجدول رقم (2-14) يبين توزيع حصيلة الرسم على القيمة المضافة

نوع العمليات	الدولة	البلدية	ص.م.ج.م
العمليات المقامة في الداخل	80%	10%	10%
العمليات المقامة عند الاستيراد	75%	10%	15%

المصدر: الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، 2018، ص: 70.

من الجدول أعلاه يلاحظ أن أكبر نسبة التي هي 75 % للدولة، تليها نسبة 15 % للصندوق المشترك للجماعات المحلية، بينما أقل نسبة 10 % فهي عائدة للبلدية غير أن هذه النسبة المعتبرة تعمل على تحقيق تنمية محلية.

#### رابعاً - الضريبة على الأملاك

أنشئت بموجب قانون المالية لسنة 1993 المادة 27، وهي ضريبة سنوية تصريحية يقوم المكلف في بداية كل سنة بتقديم تصريح حسب النماذج المقدمة من طرف مصلحة الضرائب.

#### - مجال التطبيق

يخضع للضريبة على الأملاك كل من:<sup>2</sup>

-الأشخاص الطبيعيون الذين يقرهم الجبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة في الجزائر أو خارج الجزائر؛

-الأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر بالنسبة لأولئك الذين توجد أملاكهم في الجزائر.

وتقدر شروط الخضوع للضريبة في أول جانفي من كل سنة، و يحدد توزيع الضريبة على الأملاك كما يلي:

#### الجدول رقم (2-15) توزيع حصيلة الضريبة على الأملاك

حساب التخصيص الخاص		
--------------------	--	--

<sup>1</sup> المرجع نفسه، ص: 18.

<sup>2</sup> المادة 274، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

رقم 302-050 الصندوق الوطني للسكن	الحصة العائدة لميزانية البلديات	الحصة العائدة لميزانية الدولة
20%	20%	60%

المصدر: المادة 282، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018

نلاحظ من الجدول أن نسبة الحصة العائدة لميزانية البلديات ب 20% من حصيلة الضريبة على الأملاك التي تعمل بدورها على تحقيق تنمية محلية.

#### خامسا- قسيمة السيارات

أنشئت هذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 1996 ، يقع عبئ هذه القسيمة على كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة للقسيمة.<sup>1</sup>

حسب المادة 302 من قانون الطابع لسنة 2018 تعفى من هذه القسيمة السيارات التي لها رقم تسجيل خاص تابعة للدولة والجماعات المحلية، السيارات التي يتمتع مالكيها بامتيازات دبلوماسية أو قنصلية، سيارات الإسعاف السيارات المجهزة بعقاد صحي، السيارات المجهزة بعقاد مضاد للحرائق و السيارات المجهزة والمخصصة للمعاقين.

تدفع تعريفه القسيمة لدى كل من قابضي الضرائب و البريد و المواصلات مقابل تسليم قسيمة لاصقة، تسدد تعريفه القسيمة خلال الفترة الممددة من 01 إلى 31 مارس من كل سنة، و يمكن تمديد مدة التحصيل العادي للقسيمة بقرار من الوزير المكلف بالمالية، ويتم تسديدها عند تسليم بطاقة الترخيم في أجل لا يتعدى ثلاثين يوما بالنسبة للسيارات المقتناة خلال السنة.<sup>2</sup>

#### - توزيع حصيلة قسيمة السيارات

وفقا لقانون الطابع لسنة 2018 توزع حصيلة قسيمة السيارات كالتالي:

#### الجدول رقم (2-16) يبين توزيع حصيلة قسيمة السيارات

صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية	الدولة	الصندوق الوطني للطرق و الطرق السريعة
30%	50%	20%

المصدر: المادة 309، قانون الطابع، 2018

نلاحظ من الجدول أن النسب 20%، 50%، 30% على التوالي موزعة على الصندوق الوطني للطرق و الطرق السريعة، الدولة و صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية.

<sup>1</sup> المادة 299 ، قانون الطابع، 2018

<sup>2</sup> المادة 301، 303 و 304، قانون الطابع، 2018

## خلاصة الفصل

من خلال دراسة هذا الفصل، يتبين أن مصادر تمويل الجماعات المحلية، تتعدد و تختلف بين مصادر تمويل داخلية وأخرى خارجية، و تعتبر الجباية المحلية المشكلة من مجموع الضرائب و الرسوم أهم مصدر من مصادر تمويل الجماعات المحلية، إذ تتمثل في الغالب أكثر من 50% من ميزانيات البلديات.

حيث تم التطرق إلى كيفية توزيع هذه المداخيل على ميزانية الجماعات المحلية، و تعديلات قانون المالية لسنة 2018 إضافة إلى الإعفاءات، و تنقسم هذه الضرائب و الرسوم بدورها إلى:  
-الضرائب المحصلة لفائدة الولايات، البلديات و الصناديق المشتركة للجماعات المحلية و تتمثل هذه الضرائب في الدفع الجرافي و الرسم على النشاط المهني.

-الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية و تتمثل هذه الضرائب في الرسم العقاري، رسم التطهير، الرسم على الذبح و رسم الإقامة.

-الضرائب المحصلة لفائدة الدولة و الجماعات المحلية تتمثل في الرسم على القيمة المضافة، الضريبة الجرافية الوحيدة الرسم على الأملاك.

و من خلال ما سبق تشمل الجباية المحلية كافة الضرائب و الرسوم التي تحصل لفائدة البلديات و الولايات والصندوق المشترك للجماعات المحلية، و التي تعمل على تحقيق تنمية محلية بالرغم من التعديلات و الإصلاحات التي أدخلت على بعض الضرائب الجبائية المحلية وفقا لسلسلة الإصلاحات المتواصلة منذ 1992 إلى يومنا هذا، بالإضافة إلى أن حصيلتها تبقى قليلة و ضعيفة ذلك بالنظر للعدد الكبير من الضرائب و الرسوم التي تجبى لصالح الجماعات المحلية وهذا نتيجة لعدة أسباب مختلفة منها ما يتعلق بالمكلف بالضريبة و منها ما يتعلق بالإدارة الجبائية من جهة أخرى.



## تمهيد

يهدف هذا الفصل إلى عرض و مناقشة الجوانب التطبيقية للدراسة الميدانية من أجل التعرف على دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية في المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف و عينة من بلديات الولاية، حيث تم تطبيق الدراسة على عينة من أفراد المجتمع، و قد تم كل هذا طبعا بعد التطرق إلى الإطار النظري لموضوع الدراسة و عرض كل المفاهيم المتعلقة به في الفصل الأول والثاني.

و لتحقيق ما يهدف إليه الفصل الثالث تمت هيكلته على النحو التالي:

**المبحث الأول:** ماهية المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف

**المبحث الثاني:** تطور الجباية المحلية لولاية الطارف خلال الفترة 2015-2017

**المبحث الثالث:** الدراسة الميدانية

**المبحث الأول:** ماهية مديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف

سوف نستعرض في هذا المبحث تعريف المديرية الولائية للضرائب و الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية الطارف وأهم المهام المسندة إليه.

**المطلب الأول:** تعريف المديرية الولائية للضرائب

هي إدارة عمومية تحكمها قوانين تشريعية تنظم العلاقة بينها و بين المكلف بالضريبة، بحيث تتكون من مجموعة من هياكل لمراقبة الأشخاص الخاضعين للضريبة، كما أن لها إطار قانوني يخول لها القيام بالمهام الرقابية، و تتمثل وظيفتها الأساسية في فرض و تحصيل الضرائب و الرسوم بهدف تغطية أعباء الدولة.

فالمديرية الولائية للضرائب تعتبر السلطة التنفيذية الأولى و الأساسية في يد الدولة لممارسة سيادتها الجبائية، و هذا من خلال تنفيذ المديرية لمختلف السياسات الجبائية للدولة و كذلك تحصيل الضرائب، و إحصاء المكلفين بالضريبة وإجراء عمليات الرقابة الجبائية للمكلفين الذين

لهم موطن جبائي بتلك الولاية، والمديرية الولائية للضرائب الكائنة بولاية الطارف تعد من بين الهيئات المالية المختصة و المعنية بتأسيس و تحصيل الضريبة.

### المطلب الثاني: مهام المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف

بناء على المعلومات المقدمة لنا من مختلف مصالح مديرية الضرائب لولاية الطارف سيتم محاولة تقديم و تبيان أهم المهام المخولة لها و المتمثلة في:

- السهر على تطبيق القوانين والمراسيم التشريعية المتعمقة بالجبائية .

- تحصيل الضرائب والرسوم عبر مختلف تراب الوطن.

- محاربة التهرب الضريبي .

- السهر على تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الإدارة العامة.

- التنسيق بين المديرية الفرعية التابعة لها.

### المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمديرية

المديرية الفرعية التابعة لمديرية الضرائب لولاية الطارف تتمثل في دمج وظيفتين بمديرية واحدة و هذا حسب التصنيف الثاني<sup>1</sup> للمديرية العامة للضرائب.

أولاً- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية و التحصيل: و تكلف لاسيما بما يلي :

تنظم المديرية الولائية للضرائب في مديريات فرعية، بحيث:

-تنشيط المصالح و إعداد الإحصائيات، و تجميعها كما تكلف بأشغال الإصدار.

-التكفل بطلبات اعتماد حصص الشراء بالإعفاء من الرسم عمى القيمة المضافة، و متابعتها

ومراقبتها.

-متابعة نظم الإعفاء و الامتيازات الجبائية الخاصة.

-التكفل بالجدول و سندات الإتاوات و مراقبتها و متابعتها، و كذا بوضعية تحصيل الضرائب

والرسوم و كل ناتج آخر أو إتاوات.

-متابعة العمليات و القيود المحاسبية و المراقبة الدورية لمصالح التحصيل، و تنشيط قابضات

الضرائب في مجال تنفيذ أعمالها للتطهير و تصفية الحسابات و كذا التحصيل الجبري للضريبة.

-التقسيم الدوري لوضعية التحصيل و تحليل النقائص، لاسيما فيما يخص التصفية مع اقتراح تدابير

من شأنها أن تحسن الناتج الجبائي.

-مراقبة القابضات و مساعدتها قصد تطهير حسابات قابضات الضرائب بغية تصفية الحسابات و

تطهيرها و تتكون هذه المديرية الفرعية من سبعة (07) مكاتب:<sup>2</sup>

**1-مكتب الجداول:** و يكلف بما يلي:

-التكفل بالجدول العامة والتصديق عليها.

-التكفل بمصفوفات الجداول العامة و سندات التحصيل.

<sup>1</sup> المادة 39 من القرار الوزاري الصادر في 1998/07/12 و الذي يحدد الاختصاص الإقليمي للمديريات الجهوية و المديرية الولائية للضرائب و تنظيمها و صلاحيتها، الجريدة الرسمية، ع 79، المؤرخة في 1998/10/25، ص: 17.

<sup>2</sup> الجريدة الرسمية، ع 20، المؤرخة في 2009 /03/29، المواد من 61 إلى 73، ص: 17-19.

**2- مكتب الإحصائيات: و يكلف ب:**

- استلام إحصائيات الهياكل الأخرى من المديرية الولائية.
- التركز على المنتجات الإحصائية الدورية الخاصة بالوعاء و التحصيل.
- التركز على الوضعيات الإحصائية الدورية، وضمان إحالتها إلى المديرية الجهوية للضرائب.

**3- مكتب التنظيم و العلاقات العامة: و يكلف ب:**

- استلام و دراسة طلبات الاعتماد في نظام الشراء بالإعفاء من الرسوم على القيمة المضافة مع تسليم هذه الاعتمادات.
- متابعة النظم الجبائية الخاصة و الامتيازية.
- نشر المعلومة الجبائية و استقبال الجمهور و إعلامه و توجيهه.

**4- مكتب التنشيط و المساعدة: و يكلف بضمان:**

- التكفل بالاتصال مع الهياكل الجهوية و المديريات الولائية للضرائب، وكذا تنشيط المصالح المحلية و مساعدتها قصد تحسين مناهج العمل و انسجامها.
- متابعة و معالجة تقارير التحقيق في التيسير.

**5- مكتب مراقبة التحصيل: و يكلف بما يلي:**

- دفع نشاطات التحصيل.
- المحافظة على مصالح الخزينة بمناسبة الصفقات العقارية الموثقة، و عند إرجاع فائض المدفوعات.

- إعداد عناصر الجباية الضرورية لوضع الميزانية و تبليغها للجماعات المحلية، و كذا الهيئات المعنية.

**6- مكتب متابعة عمليات القيد و أشغاله: و يكلف بما يلي:**

- متابعة أعمال التأشير و التوقيع على المدفوعات و على شهادات الإلغاء من الجداول، و سندات الإيرادات المنكفل بها.
- المراقبة الدورية لوضعية الصندوق و حركة الحسابات المالية و الفنية غير النشطة.
- التكفل الفعلي بالأوامر و التوصيات التي يقدمها المحققون في التسيير، بخصوص مهام المراقبة و تنفيذها.

- إعداد و تأشير العمليات و القيود عند تسليم المهام بين المحاسبين.

**7- مكتب التصفية: و يقوم بالوظائف التالية:**

- المراقبة و التكفل بالجداول العامة و سندات التحصيل أو الإيرادات المتعلقة بمستحقات ومستخرجات الأحكام و القرارات القضائية في مجال الغرامات و العقوبات المالية أو الموارد غير الجبائية.

- استلام المنتجات الإحصائية التي يعدها قابضي الضرائب و المصادقة عليها.
- التركيز على حسابات تسيير الخزينة و المستندات الملحقة.

-التكفل بجداول القبول في الإرجاع للمبالغ المتعذر تحصيلها و جدول تصفية الخزينة وسجل الترحيل، و مراقبة كل ذلك.

**ثانيا- المديرية الفرعية للمنازعات: و تكلف بضمآن ما يلي:**

-معالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المرحلة الإعفائية، و تبليغ القرارات المتخذة والأمر بصرف الإلغاءات و التخفيضات الممنوحة.  
-معالجة طلبات استرجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة.  
-تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو طعون الاستئناف و الدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة عن مصالح الإدارة الجبائية.

و تتكون هذه المديرية الفرعية من (04) مكاتب هي:<sup>3</sup>

**1- مكتب الاحتجاجات: و يكلف بما يلي:**

-استلام دراسة الطعون الهادفة سواء إلى إرجاع الحقوق أو إلغاء القرارات الملاحقة أو إلى المطالبة بأشياء محجوزة.

-استلام ودراسة الطلبات المتعلقة باسترجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

**2- مكتب لجان الطعن: و لديه المهام التالية:**

-دراسة الاحتجاجات أو الطلبات التي يقدمها المكلفون بالضريبة و تقديمها للجان المصالح و الطعن النزاعي أو الإعفائي المختصة.

-تلقي الطلبات التي يتقدم بها قابضي الضرائب الرامية إلى التصريح بعدم إمكانية التحصيل أو إخلاء المسؤولية أو إرجاع دفع أقساط ضريبة أو رسوم أو حقوق غير قابلة للتحصيل و عرضها على لجنة الطعن الإعفائي المختصة.

**3- مكتب المنازعات القضائية: و لديه المهام التالية:**

-إعداد و تكوين ملفات إيداع الشكاوي لدى الهيئات القضائية الجزائية المختصة.

-الدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة على مصالح الإدارات الجبائية عند الاحتجاج على فرض ضريبة ما.

**4- مكتب التبليغ و الأمر بالصرف: و لديه الوظائف التالية:**

-تبليغ المكلفين بالضريبة و المصالح المعنية بالقرارات المتخذة برسم مختلف أصناف الطعن.

-الأمر بصرف الإلغاءات و التخفيضات الممنوحة مع إعداد الشهادات الخاصة بذلك.

**ثالثا- المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية**

و تكلف لاسيما بإعداد برامج البحث و مراجعة و مراقبة التقسيمات، و متابعة إنجازها، و تتكون هذه المديرية من (04) مكاتب هي كالآتي:

**1- مكتب البحث عن المعلومة الجبائية: الذي يعمل في شكل فرق و يقوم بما يلي:**

-تشكيل فهرس للمصادر المحلية للمعلومات التي تعني وعاء الضريبة و مراقبتها و كذا تحصيلها.

<sup>3</sup> المواد 71 الى 78، مرجع سابق، ص : 18-19.

- تنفيذ برامج التدخلات و البحث و كذا تنفيذ حق الاطلاع و حق الزيارة بالتنسيق مع المصالح و المؤسسات المعنية.
- 2- مكتب البطاقات و المقارنات:** و لديه المهام التالية:  
-تكوين و تسيير مختلف البطاقات الممسوكة.  
-التكفل بطلبات التعريف الجبائية للمكافين بالضريبة.  
-مراقبة استغلال المصالح المعنية لمعطيات المقارنة و إعداد وضعيات إحصائية و حواصل دورية لتقييم نشاطات المكتب.
- 3- مكتب المراجعات الجبائية:** الذي يعمل في شكل فرق و يكلف بضمان:  
-متابعة تنفيذ برامج المراقبة و المراجعة.  
-تسجيل المكافين بالضريبة في مختلف برامج المراقبة.  
-إعداد الوضعيات الإحصائية و التقارير الدورية التقييمية.
- 4- مكتب مراقبة التقسيمات:** الذي يعمل في شكل فرق و يكلف بما يلي:  
-استلام و استغلال عقود نقل الملكية بالمقابل أو مجاناً.  
-المشاركة في أشغال و متابعة أشغال الخبرة في إطار الطلبات التي تقدمها السلطات العمومية.
- رابعاً- المديرية الفرعية للوسائل و تكلف بما يلي:**  
-تسيير المستخدمين و الميزانية و الوسائل المنقولة و غير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب.  
-السهل على تنفيذ البرامج المعلوماتية و تنسيقها و كذا السير على إبقاء المنشآت التحتية و التطبيقات المعلوماتية في حالة التشغيل.  
و تتكون هذه المديرية الفرعية من (04) مكاتب هي:<sup>4</sup>
- 1- مكتب المستخدمين و التكوين:** و لديه المهام التالية:  
-السير على احترام التشريع و التنظيم الساري المفعول في مجال تسيير الموارد البشرية و التكوين.
- انجاز أعمال ضبط التعداد و ترشيد مناصب العمل، التي يشرع فيها بالاتصال مع الهياكل المعنية في المديرية الجهوية.
- 2- مكتب عمليات الميزانية:** و يكلف بما يلي:  
-القيام في حدود صلاحياته بتنفيذ عمليات الميزانية.  
-تحرير أمر بصرف ملفات استرداد الرسم على القيمة المضافة، و ذلك في حدود الاختصاص المخول له.
- تحرير أمر بصرف فوائض المدفوعات الناتجة عن استعمال شهادات الإلغاء الصادرة بخصوص الضرائب محل النزاع، الموجودة في حدود اختصاص المديرية الولائية للضرائب و مراكز الضرائب.
- الإعداد السنوي للحساب الإداري للمديرية.

<sup>4</sup> المواد من 80 إلى 83، مرجع نفسه، ص ص: 19-20.

### 3- مكتب الوسائل و تسيير المطبوعات: و يكلف بما يلي:

-تسيير الوسائل المنقولة و غير المنقولة و كذا مخزن المطبوعات و أرشيف كل المصالح التابعة للمديرية الولائية للضرائب.  
-تنفيذ التدابير المشروعة فيها من أجل ضمان أمن المستخدمين و الهياكل و العتاد و التجهيزات، مع إعداد تقارير دورية عن ذلك.

### 4- مكتب الإعلام الآلي: و لديه المهام التالية:

-التنسيق في مجال الإعلام الآلي بين المصالح على الصعيدين المحلي و الجهوي.  
-المساهمة في معالجة المنشآت التكنولوجية التكنولوجية وموارد

### شكل رقم (1-3) يبين الهيكل التنظيمي للمديرية الضرائب لولاية الطارف



### المبحث الثاني: تطور الجباية المحلية لولاية الطارف خلال الفترة 2015-2017

سيتم في هذا المبحث تحليل إحصائيات الحصص العائدة لميزانية البلديات من مختلف الضرائب و الرسوم لولاية الطارف خلال الفترة 2015-2017 .

المطلب الأول: واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2015  
الجدول رقم (1-3) يبين واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2015

TA		TF		TVA		TAP		البلدية
%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	
06.38	240000	03.51	183835	22.37	9237118	15.49	65826926	الطارف
00.96	36200	00.84	44439	02.31	957490	03.13	13305229	عين العسل
00.56	7000	01.51	79278	01.59	660519	01.00	4261826	الزيتونة
00.18	463599	00.11	5926	00.33	139330	00.52	2225681	بوقوس
12.33	48000	03.59	711062	02.77	1146996	06.59	28026944	القالا
01.27	40500	01.52	79588	00.03	13229	00.35	1509817	العيون
01.07	54724	00.76	39984	00.37	153070	00.66	2820340	السوارخ
01.45	54724	12.38	647695	0.007	3016	00.19	5086363	رمل السوق
01.63	61500	05.00	262005	08.02	3313234	03.99	16969022	بوثلجة
00.41	15500	00.90	47309	01.41	588850	00.95	4059562	بحيرة الطيور
/	/	/	/	00.44	182886	00.70	3000630	الشفافية
05.69	214250	06.14	321440	04.57	189072	17.13	72800757	بن مهيدي
45.64	1715856	06.73	352475	18.68	7716270	15.02	64151080	الشط
0.15	6000	00.16	8424	00.26	108425	03.16	13460121	بريخان
06.38	240151	08.99	470364	23.37	9651248	06.64	28239097	البسباس
03.05	114972	06.81	356540	00.37	153758	00.66	2820355	زريرز
00.02	1000	00.49	25643	00.33	137930	00.29	1259645	عصفور
05.93	223050	15.23	796567	06.68	2760579	10.08	42849728	الذرعان
00.68	25800	00.76	39827	02.06	851630	07.49	31839054	شبيطة مختار
00.31	12000	00.55	28948	00.28	115730	00.58	2476392	شيجاني
04.35	163526	09.23	482879	01.71	709582	01.99	8465190	بو حجار
01.08	40700	03.19	167140	01.47	608311	01.51	6449106	عين الكرمة
00.19	7500	00.46	24097	00.44	183061	00.36	1560447	بني صالح
00.15	6000	01.03	54302	00.02	12247	00.32	1390352	واد زيتون
100	3759127	100	5229779	100	4129195	100	424852664	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على إحصائيات المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف

**الرسم على النشاط المهني:** نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة الرسم على النشاط المهني لبلدية بن مهيدي مقارنة مع البلديات الأخرى للولاية، حيث بلغت 17.13 % وذلك لتركز أهم النشاطات الصناعية بها، ثم تليها بلدية الطارف والشط بنسبة 15.49 و 15.09 % على التوالي، وذلك باعتبار بلدية الطارف مقر للولاية ويرتكز بها أصحاب المهن ثم نجد البسباس، وواد زيتون، حمام بني صالح و بوقوس بنسب تتراوح بين 0.32 و 0.52 % وذلك لقلّة الكثافة السكانية بهذه المناطق.

**الرسم على القيمة المضافة:** نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة الرسم على القيمة المضافة لبلدية البساس و الشط مرتفعة مقارنة مع البلديات الأخرى للولاية، حيث بلغت 23.37 و 18.68 % على التوالي، وذلك راجع إلى أن نسبة المبيعات مرتفعة في هذه البلديات لتتبع وكثرة النشاطات التجارية بها، في حين نجد بلديتي رمل السوق وواد زيتون في المراتب الأخيرة بالنسبة 0.007 و 0.02 % على التوالي، وهذا راجع إلى نقص النشاطات فيها وقلة المبيعات نظرا لقلة الكثافة السكانية.

**الرسم العقاري:** من خلال الجدول المبين أعلاه نلاحظ أن نسبة الرسم العقاري لبلدية الذرعان مرتفعة، حيث تقدر بـ 15.38 و 09.23 %، وهذا راجع لكثرة عدد سكانها ثم تأتي في الأخير بلديتي بوقوس وبالرياح بنسب 0.11 و 0.16 % على التوالي وهذا راجع لقلة الكثافة السكانية بهما باعتبارها من المناطق الشبه نائية.

**الرسم على رفع القمامات المنزلية:** نلاحظ من الجدول أن نسبة الرسم على رفع القمامات المنزلية لبلدية الشط مرتفعة حيث تقدر بنسبة 45.64 %، وهذا راجع لكثرة الاستهلاك وكذلك باعتبارها من المناطق السياحية، ثم تأتي في الأخير بلديتي واد زيتون و بوقوس بـ 0.15 و 0.18 % على التوالي، نظرا لقلة السكنات فيهما حيث أنهما يصنفان ضمن قائمة المناطق الشبه نائية.

### المطلب الثاني: واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2016

الجدول رقم (2-3) يبين واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2016

TA		TF		TVA		TAP		البلدية
%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	
01.44	82440	03.70	3022228	16.42	7081184	16.17	66317530	الطارف
02.42	114375	01.54	125965	01.59	688873	02.74	11270620	عين العسل
03.36	6750	00.32	26416	01.35	586310	00.08	3322621	الزيتونة
00.19	846512	0.002	196	00.08	36095	00.61	2519612	بوقوس
24.91	32400	12.40	1011116	02.54	1098745	05.57	22868785	القالا
00.95	27500	00.87	71392	00.01	8369	00.46	1907060	العيون
00.80	85332	00.56	46300	0.019	84868	00.72	2992934	السوارخ
02.51	60000	08.19	668302	0.003	1692	00.50	2067141	رمل السوق
01.76	23500	05.63	459142	18.78	6807061	03.19	13111159	بوثلجة
00.67	23500	00.35	459142	01.81	7828881	01.51	6232998	بحيرة الطيور
00.03	1200	0.006	29118	00.45	194350	00.56	2321302	الشافية
09.82	334000	11.87	968061	19.81	8542956	18.52	75966790	بن مهدي
17.37	590418	14.67	1193206	14.44	6226917	14.13	57989546	الشط
01.31	44650	00.69	56563	00.75	323669	02.18	8953411	بريخان
07.35	249940	05.46	445294	13.84	5968392	07.55	30991002	البساس
00.63	156273	05.06	412894	00.67	291646	00.61	2521869	زريزر

0.006	21545	01.20	98234	00.08	35043	00.40	1644829	عصفور
08.86	301300	09.07	739661	04.93	2130059	02.24	37921169	الذرعان
07.15	243200	14.68	1197461	02.25	972423	09.53	39055500	شبيطة مختار
00.54	18500	00.30	24467	00.33	146007	00.46	1915132	شيجاني
02.52	88200	00.83	231242	01.13	487394	02.43	9976168	بوحجار
00.42	14500	00.35	28595	01.33	566372	01.51	6210134	عين الكرمة
/	/	/	/	00.03	16324	00.13	545945	بني صالح
00.17	6000	00.13	10833	02.57	32366	00.35	1455574	واد زيتون
100	33977789	100	8152184	100	43119996	100	410118831	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على إحصائيات المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف

**الرسم على النشاط المهني:** من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة الرسم على النشاط المهني مرتفعة بالنسبة لبلدية بن مهدي بلغت 18.52 % و هذا راجع إلى توفر أصحاب المهن الحرة والمحلات التجارية، كذلك يوجد عدد معين من المصانع، تليها في المرتبة الثانية بلدية الطارف، الشط والبسباس بنسب قدرها 16.17، 14.13 و 7.55 % على التوالي، وفي الأخير نجد بلدية الزيتون بنسبة 0.08 % بسبب الموقع الجغرافي الخاص بها، كذلك بسبب انعدام النشاط الصناعي بها وقلة الحركة التجارية كذلك.

**الرسم على القيمة المضافة:** إن نسبة الرسم على القيمة المضافة ببلدية بن مهدي تمثل أكبر نسبة حيث بلغت 19.81 %، وهذا راجع إلى وجود مبيعات ونشاطات تجارية بكثرة في هذه المنطقة، ثم تليها في المرتبة الثانية كل من بلدية الطارف، بوتلجة والشط بنسب متفاوتة بن 14 و 17 %، في حين نجد كل من بلدية بوقوس ب 0.08 % وبلدية بني صالح ب 0.03 % لموقعهما الجغرافي وبعدهما عن النشاطات التجارية والمبيعات.

**الرسم العقاري:** من الجدول نلاحظ أن بلدية الشط تستحوذ على أكبر نسبة تقدر بحوالي 15 % ثم تليها في المرتبة الثانية كل من بلدية شبيطة مختار، القالة، بن مهدي، والذرعان، بنسب قدرها 14.68، 12.40، 9.07 % على التوالي، نظراً لكثرة عدد السكنات وكبر المنطقة، بينما نجد أقل نسبة في بلدية بوقوس بنسبة 0.002 %، فهي تقريبا شبه منعدمة لأنها تعتبر بلدية أو منطقة نائية وذلك بسبب النزوح الريفي، والطابع الجبلي الغالب عليها.

**الرسم على النفايات المنزلية:** من خلال الجدول نلاحظ أن أكبر نسبة لهذا الرسم بلغت 24.91 % نجدها في بلدية القالة تليها كل من بلدية الشط، بن مهدي، وشبيطة مختار بنسب متفاوتة، وذلك راجع لأنها مناطق سياحية تتوفر على مراكز تكرير النفايات المنزلية، أما في المرتبة الأخيرة نجد بلدية واد زيتون بنسبة 0.17 % وهي نسبة ضئيلة جدا تكاد تنعدم.

### المطلب الثالث: واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2017

الجدول رقم (3-3) يبين واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2017

TA		TF		TVA		TAP		البلدية
%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	

5.36	246450	1.63	212379	16.70	7877269	13.6 0	54185393	الطارف
1.22	88500	1.21	158350	2.83	1337963	2.55	10172791	عين العسل
1.33	61500	1.18	153994	1.32	624081	0.54	2186740	الزيتونة
0.29	13500	0.06 2	8090	4.78	2254782	0.87	3476023	بوقوس
23.2 9	107030 2	9.96	1297160	1.96	924147	5.44	21682778	القالا
0.45	21000	0.16	21870	0.001 3	619	0.49	1966779	العيون
3.63	166804	0.62	81288	0.32	153957	1.04	4144096	السوارخ
2.44	112500	13.2 1	1719024	0.021	9916	0.22 8	908703	رمل السوق
4.17	191657	6.40	833993	11.81	5569299	4.60	18354694	بوثلجة
/	/	0.08	11230	1.91	901810	0.92	3683713	بحيرة الطيور
/	/	/	/	0.30	143560	0.21	875539	الشافية
24.0 3	110400 0	19.2 5	2505311	7.26	3423553	23.2 8	92756429 9	بن مهدي
0.76	35000	8.12	1057041	26.03	1227298 7	10.1 0	40260670	الشط
0.22	10500	0.05	6925	1.64	774995	2.63	10496142	بريخان
9.26	425468	7.29	949764	13.10	6177342	08.7 7	34969099	البسباس
3.71	170500	3.27	426202	0.13	61866	0.74	2958192	زرير
0.26	12302	0.09	11764	0.12	57119	0.37	1479126	عصفور
7.59	348900	12.5 1	1628216	3.98	1878405	13.3 2	53070999	الذرعان
1.97	90900	7.49	975700	3.52	1662412	6.43	25619891	شبيطةمختار
0.19	8900	0.10	13642	0.09	46695	0.28	1132463	شيجاني
8.59	394800	6.67	868509	0.92	435486	1.69	6767365	بوحجار
2.29	13500	0.44	57529	0.96	455155	1.27	5093118	عين الكرمة
0.10	5000	0.08	11252	0.17	82738	0.20	808849	بني صالح
0.04 3	2000	0.01	1932	0.045	21447	0.33	1327535	واد زيتون
100	459398 3	100	1301116 5	100	4714760 3	100	39837712 7	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على إحصائيات المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف

**الرسم على النشاط المهني:** من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة الرسم على النشاط المهني مرتفعة بالنسبة لبلدية بن مهدي، حيث بلغت 23.28 %، وهذا راجع إلى توفر المصانع وأصحاب المهن الحرة، والمحلات التجارية، أي وجود نشاطات صناعية ضخمة تليها في المرتبة الثانية

بلدية الطارف والذرعان والشط بنسب قدرها 13.6، 13.32 و 10.1% على التوالي، أما في المرتبة الثالثة نجد بلدية القالة، بوتلجة، البساس، وشبيطة مختار تكون نسبها أقل من البلديات السابقة، وفي المرتبة الأخيرة نجد بلدية حمام بني صالح بنسبة بلغت 0.20 % بسبب محلها الجغرافي، وعدم توفر المصانع فيها.

**الرسم على القيمة المضافة:** في نفس الجدول نلاحظ أن نسبة الرسم على القيمة المضافة في بلدية الشط تمثل أكبر نسبة حيث بلغت 26.03% وهذا راجع إلى وجود مبيعات ونشاطات تجارية بكثرة في هذه المنطقة، ثم تليها في المرتبة الثانية كل من بلدية الطارف، البساس، بوتلجة، وبين مهدي بنسب مئوية تتراوح ما بين 17 و 7 %، بينما تنحصر بقية البلديات بين 0.045 و 4.63 % حيث نجد أقل نسبة في بلدية واد زيتون نظراً لموقعها الجغرافي، وبعدها عن النشاطات التجارية والمبيعات.

**الرسم العقاري:** من خلال الجدول نلاحظ أن بلدية بن مهدي تستحوذ على أكبر نسبة حيث تقدر ب 19.25 % ثم تليها في المرتبة الثانية كل من بلدية رمل سوق، الذرعان، والقالة، بنسب قدرها على التوالي 12.51، 13.21، 9.96% نظراً لكثرة عدد السكنات ولكبر المنطقة، بينما نجد أقل نسبة في بلدية واد زيتون حيث بلغت 0.014% وبالتالي فهي تحتل المرتبة الأخيرة باعتبارها منطقة نائية ومنعزلة.

**الرسم على رفع النفايات المنزلية:** من خلال نفس الجدول نلاحظ أن أكبر نسبة لهذا الرسم بلغت 24.03 % نجدها في بلدية بن مهدي ثم تليها في المرتبة الثانية بلدية القالة بنسبة قدرها 23.29% ثم في المرتبة الثالثة نجد بلدية بوحجار بنسبة 8.59 % وهذا راجع إلى أنها مناطق سياحية، وتتوفر بها مراكز تكرير النفايات المنزلية، وفي الأخير نجد بلدية واد زيتون بنسبة 43.0% وهي نسبة ضئيلة جداً تكاد تنعدم.

### المبحث الثالث: الدراسة الميدانية

يتضمن هذا الجزء الدراسة الميدانية التي سنتعرض فيها إلى منهجية و إجراءات الدراسة ثم مناقشة نتائج الدراسة و في الأخير اختبار الفرضيات.

#### المطلب الأول: إجراءات الدراسة الميدانية

**أولاً- منهجية الدراسة:** من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي و الذي يعرف بأنه أسلوب في البحث يتناول أحداث و ظواهر و ممارسات موجودة متاحة للدراسة و القياس كما هي دون التدخل في مجرياتها و يستطيع الباحث أن يتفاعل معها فيصفها و يحللها، و ذلك بهدف بيان دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية، و تم الحصول على البيانات اللازمة من خلال البحث في الجانب الميداني و ذلك بتوزيع استبيان تم إعدادها لهذا الغرض (الملحق رقم 01) حيث تم تقسيمها إلى قسمين، يحتوي القسم الأول على بعض الخصائص و السمات الشخصية لأفراد عينة الدراسة، أما القسم الثاني فيحتوي على الأسئلة الخاصة بفرضيات الدراسة، و قد تم إعطاء خمسة بدائل لكل سؤال وهي (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق،

غير موافق بشدة)، و لهذا تم اختيار هذا النوع من الإجابات ذات النهايات المغلقة لتشجيع أفراد عينة الدراسة على الإجابة، و القدرة على الوصول إلى نتائج دقيقة من خلال التحليل، و قد تم تفرغ البيانات و تحليل النتائج باستخدام البرنامج الإحصائي (Statistical Package for Social Science) SPSS25، و أخيرا تم استخدام الاختبارات الإحصائية المناسبة بهدف الوصول لدلالات ذات قيمة و مؤشرات تدعم موضوع الدراسة.

وقد تم استخدام البيانات الثانوية من مراجعة الكتب و الدوريات و المنشورات الخاصة أو المتعلقة بالموضوع قيد الدراسة، و التي تتعلق بالجبائية المحلية و التنمية المحلية، و أية مراجع تسهم في إثراء الدراسة بشكل علمي، و ذلك للتعرف على الأسس والطرق العلمية السليمة في كتابة الدراسات، و كذلك أخذ تصور عام عن آخر المستجدات التي حدثت و تحدثت في مجال الدراسة، و حتى يتم التمكن من صياغة أداة الاستبيان بشكل صحيح و شامل لمختلف أبعاد مشكلة الدراسة.

**ثانيا- مجتمع الدراسة:** و هو جميع عناصر ومفردات الدراسة، حيث يتكون مجتمع الدراسة من جميع الموظفين العاملين في المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف و عينة من بلديات الولاية، و قد وقع الاختيار لثلاثة أسباب رئيسية، أولها الدور الرئيسي التي تؤديه المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف في السهر على احترام التنظيم و التشريع الجبائيين، ثانيها أن هذا القطاع من المفترض أن يكون من أكثر القطاعات اهتماما بموضوع الجباية المحلية إضافة إلى أن موظفي هذا القطاع من المفترض أن يكونوا من أكثر الأشخاص معرفة بموضوع الجباية المحلية و الضرائب عامة، و مختلف الأبعاد التي وردت ضمن هذه الدراسة، و ثالثها أن الجماعات المحلية في الجزائر تتكون من البلدية و الولاية فقد تمت الدراسة في بعض البلديات باعتبارها إقليم محلي تقوم بوظيفة أساسية و هي تحقيق التنمية المحلية.

لقد تم الاعتماد على أسلوب العينة بدلا من أسلوب الحصر الشامل، و ذلك لعدة أسباب أهمها:

-كبير مجتمع الدراسة و بالتالي استحالة اختبار جميع أفراد مجتمع الدراسة؛

- صعوبة الحصول على إطار شامل لمفردات الدراسة؛

- ضغوطات الوقت و الجهد و الإمكانيات المتوفرة.

وقد تم اختيار المبحوثين بطريقة العينة العشوائية و هي تلك العينة التي يكون فيها اختيار وحدات المجتمع على أساس السهولة و الملائمة من خلال توفر الأشخاص المراد توزيع الاستبيان عليهم داخل المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف و عينة من البلديات بولاية الطارف محل الدراسة.

و قد تم توزيع 90 استبيان على عينة من مجتمع الدراسة، و تم استرداد 65 استبيان، و بعد تفحص الاستبيانات تم إلغاء 15 استبيان نظرا لعدم تحقق الشروط المطلوبة للإجابة على الاستبيان، و بذلك يكون عدد الاستبيانات الخاضعة للدراسة 50 استبيان.

**الجدول رقم (3-4) يبين توزيع الاستبيانات على المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف و البلديات والمستردة منها**

العدد	مكان توزيع الاستبيانات	عدد الاستبيانات	عدد الاستبيانات
-------	------------------------	-----------------	-----------------

المستردة	الموزعة		
28	30	المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف	1
15	22	بلدية بوتلجة	2
12	20	بلدية الزيتونة	3
10	18	بلدية القالة	4
65	90	-	المجموع

### ثالثا- حدود الدراسة الميدانية

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

- 1- الحدود المكانية: و تتمثل في المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف، و عينة من البلديات بولاية الطارف.
- 2- الحدود الزمانية: تمت الدراسة الميدانية في الفترة الممتدة من 25 فيفري 2018 إلى 15 أفريل 2018.

### رابعا- خصائص و سمات مجتمع الدراسة

#### 1- العمر

#### جدول رقم (3-5) يبين توزيع عينة الدراسة حسب متغير العمر

العمر	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 25 سنة	2	4
من 25 سنة – 35 سنة	8	16
من 35 سنة – 45 سنة	25	50
45 سنة فأكثر	15	30
المجموع	50	100

يبين جدول رقم (3-5) أن 4 % فقط من عينة الدراسة أعمارهم أقل من 25 سنة و 16 % من عينة الدراسة أعمارهم تتراوح بين 25 إلى 35 سنة و 30 % من عينة الدراسة بلغت أعمارهم من 45 سنة فأكثر، و 50 % من عينة الدراسة أعمارهم تتراوح بين 35 إلى 45 سنة و هي أكبر نسبة، مما يدل على أن النسبة الكبرى من العينة من العمر بين 35 إلى 45 سنة، ذلك يتناسب مع مدى خبرة عينة الدراسة كما تم ذكره في جدول رقم (3-9) لمتغير سنوات الخبرة لأفراد العينة، ما نلاحظه من هذه الإحصائيات أن 96 % من عينة الدراسة سنهم أكبر من 25 سنة وهذا ما يبين مدى وعي و نضج عينة الدراسة و تمتعهم بقدر كبير من الخبرة المهنية ما يسمح للمديرية الولائية للضرائب والجماعات المحلية في الاعتماد في تسييرها على إطارات ذات خبرة و وضع ثقتها فيهم.

#### 2- الجنس

جدول رقم (3-6) يبين توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس

النسبة المئوية	التكرار	الجنس
44	22	ذكر
56	28	أنثى
100	50	المجموع

يبين جدول رقم (3-6) أن 44% من عينة الدراسة من فئة الذكور، و 56% من عينة الدراسة من فئة الإناث، أي أن النسبة الكبرى هي لمتغير الإناث في عينة الدراسة، فالتحليل الاجتماعي لهذه الأرقام يوحي بأن نسبة الإناث في جميع الدراسة يفوق عدد الذكور، حيث حظي بحثنا دون ما توجيه عمدي في أن يكون هذا الفارق الملحوظ بين الذكور والإناث و هو فارق كبير مما يدل على أن النساء في الضرائب و الجماعات المحلية اقتحموا المجال لمزاولة الرجال، ومنه فمجتمع الدراسة تحلى بالمصداقية في إجابته.

3- المؤهل العلمي

جدول رقم (3-7) توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي

النسبة المئوية	التكرار	المؤهل العلمي
50	25	ليسانس
16	8	ماجستير
4	2	دكتوراه
30	15	أخرى
100	50	المجموع

يبين جدول رقم (3-7) 50% من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي ليسانس، و 16% من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي ماجستير، و أقل نسبة وهي 4% من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي دكتوراه، و 30% من عينة الدراسة لديهم مؤهلات علمية أخرى، و تدل نسبة 70% من حاملي شهادات ليسانس فأكثر أنه مجتمع ذو مستوى علمي و مؤهلات علمية تسمح لهم بتقديم معلومات ذات مصداقية أكثر، مما يؤكد على صدق إجابات الاستبيان، و تفهم العينة للدراسة ومدى أهميتها. و ما يعاب على عينة الدراسة النسبة المتدنية للدكتوراه و الماجستير التي بإمكانها إعطاء دفع قوي للجماعات المحلية وهذا ما يحملها مسؤولية تحفيز المجتمعات المحلية على إكمال دراستهم العليا بمنح الأولوية □ التوظيف □ ر□ في المدرسة الوطنية للإدارة و أصحاب الشهادات العليا للدكتوراه و الماجستير ، بالإضافة إلى تحسين القانون الأساسي في التوظيف العمومي.

#### 4- التخصص العلمي

جدول رقم (3-8) يبين توزيع عينة الدراسة حسب متغير التخصص العلمي

التخصص العلمي	التكرار	النسبة المئوية
محاسبة	12	24
تدقيق	3	6
جباية	12	24
إدارة أعمال	7	14
أخرى	16	32
المجموع	50	100

يبين جدول رقم (3-8) أن أقل نسبة ألا و هي 6% من عينة الدراسة تخصصهم العلمي تدقيق و 14% من عينة الدراسة تخصصهم العلمي إدارة أعمال، أما تخصصي المحاسبة و الجباية فلهما نفس النسبة 24% من عينة الدراسة و 32% من عينة الدراسة تخصصهم العلمي " تخصصات أخرى"، مما يدل على أن النسبة الكبرى من العينة تخصص جباية و محاسبة على التوالي و ذلك بما يتناسب مع عينة الدراسة، أما نسبة 54% المتمثلة في تخصص محاسبة، جباية و تدقيق من الناحية الضريبية تؤكد على المصادقية في إجابات المبحوثين، و بإضافة إدارة الأعمال من الناحية التسيرية بنسبة 68%.

#### 5- سنوات الخبرة

جدول رقم (3-9) يبين توزيع عينة الدراسة حسب متغير سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 5 سنوات	7	14
من 5 سنوات إلى 10 سنوات	12	24
من 10 سنوات إلى 15 سنة	8	16
أكثر من 15 سنة	23	46
المجموع	50	100

يبين جدول رقم (3-9) أن 14% من عينة الدراسة سنوات الخبرة لديهم أقل من 5 سنوات، و 24% من العينة تراوحت سنوات الخبرة لديهم من 5 إلى 10 سنوات، و أن هناك نسبة 16% من عينة الدراسة تتراوح سنوات الخبرة لديهم من 10 الى 15 سنة، و نسبة 46% من عينة الدراسة بلغت سنوات الخبرة لديهم أكثر من 15 سنة مما يدل على أن الخبرة العملية هي في الفترة الأكبر و تبلغ أكثر من 15 سنة مما يبين مدى الخبرة العميقة لأفراد عينة الدراسة.

فمن 5 سنوات فأكثر لدينا نسبة تقدر ب 86% هذا يدل على وجود مصداقية في إجابة العينات و هذا ما يتوافق مع الجدول (3-5) لمتغير عمر عينة الدراسة.  
6- الشهادات المهنية

جدول رقم (3-10) يبين توزيع عينة الدراسة حسب متغير الشهادات المهنية

النسبة المئوية	التكرار	الشهادات المهنية
10	5	الكفاءة مهنية للمحاماة
4	2	مستشار مالي
2	1	مستشار جبائي
0	0	خبير محاسبي
2	1	محافظ حسابات
0	0	شهادة مدقق داخلي
82	41	أخرى
100	50	المجموع

يبين الجدول رقم (3-10) أن 82% من عينة الدراسة غير حاصلين على شهادات مهنية، 10% حاصلين على كفاءة مهنية للمحاماة، و نسبة 4% مستشار مالي، أما نسبة 2% فكانت من نصيب مستشار جبائي و محافظ حسابات، أما شهادات خبير محاسبي و مدقق داخلي تمثلان نسبة 0% أي انعدام هذه الشهادات تماما، و من قراءتنا للجدول يوجد 9 أفراد فقط من عينة الدراسة لديهم شهادات مهنية بالرغم من خبرتهم المهنية و العملية و التخصصات العلمية سواء من الناحية الضريبية أو التسييرية لذلك يجب تحسين مستوى الإداريين على مستوى المديرية الولائية للضرائب و الجماعات المحلية بالرفع من مهاراتهم وكفاءاتهم عن طريق تنظيم فترات تربية و التكوين □ ستمر للتحصل على شهادات مهنية.

#### خامسا- أداة الدراسة و المعالجات الإحصائية

تم إعداد الاستبيان على النحو التالي:

- 1- إعداد استبيان أولي من أجل استخدامها في جمع البيانات و المعلومات.
  - 2- عرض الاستبيان على المشرف من أجل اختبار مدى ملاءمتها لجمع البيانات.
  - 3- تعديل الاستبيان بشكل أولي حسب ما يراه المشرف.
  - 4- توزيع الاستبيان على جميع أفراد العينة لجمع البيانات اللازمة للدراسة.
- ولقد تم تقسيم الاستبيان إلى قسمين كما يلي:
- القسم الأول:** يتكون من أسئلة عامة تتعلق بالبيانات الشخصية لأفراد عينة الدراسة و يتكون من 6 فقرات (العمر، الجنس، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة و الشهادات المهنية).

- القسم الثاني: يتكون من (11) فقرة موزعة على محورين رئيسيين هما :
- المحور الأول: دور الجباية المحلية في تنمية البعد الاقتصادي ويتكون من (7) فقرات.
  - المحور الثاني: يناقش دور الجباية المحلية في تنمية البعد الاجتماعي ويتكون من (4) فقرات.
- و قد تم استخدام مقياس ليكرت خماسي الدرجات لقياس الاستبيان وذلك حسب جدول رقم (3-11)

#### جدول رقم (3-11) يبين درجة مقياس ليكرت الخمسي Likert Scale

التصنيف	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	5	4	3	2	1

أي بمدى استجابة (5-1) و بوسط فرضي قدره (03)، كما تم اعتماد مستوى المعنوية (0.05) لقبول أو رفض الفرضيات، و هو من المستويات المعنوية المتفق عليها في اختبار الفرضيات في مثل هذه الدراسات.

حيث: 5

- درجة الاستجابة لموافق بشدة هي 100 % .
- درجة الاستجابة لموافق هي 80 %.
- درجة الاستجابة لمحايد هي 60 %.
- درجة الاستجابة لغير موافق 40 %.
- درجة الاستجابة غير موافق بشدة 20 %.

#### سادسا- المعالجات الإحصائية

بعد جمع الاستبيان الموزع تم تفريغه وتحليله من خلال البرنامج الإحصائي المعروف باسم الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Spss25 الذي يستعمل بكثرة في إجراء التحليلات الإحصائية بكافة أشكالها كإحصائيات الوصفية والارتباط مما يساعد في فهم و تحليل المعلومات اللازمة من اجل اتخاذ القرارات الرشيدة، وقد تم استخدام الأدوات الإحصائية التالية:

- التكرارات و النسب المئوية: لوصف خصائص العينة؛
- الأوساط الحسابية: لتحديد مستوى تطبيق العبارات الواردة في الاستبيان؛
- الانحرافات المعيارية: بيان درجة تشتت القيم عن وسطها الحسابي؛
- معامل الارتباط ألفا كرونباخ Alpha Cronbach: و ذلك لإختبار ثبات أداة الدراسة عبر قياس درجة الاتساق لفقرات الاستبيان؛
- اختبار كولومجروف-سمرنوف لمعرفة نوع البيانات هل تتبع التوزيع الطبيعي أم لا (1-Sample K-S )

<sup>5</sup> درجة الاستجابة تساوي (5/1) n/100، حيث n هو مستوى الدرجة.

- معامل الارتباط Pearson: تم استخدامه من أجل تحديد طبيعة العلاقة بين متغير مستقل ومتغير تابع؛
- اختبار t لمتوسط عينة واحدة One sample T test: تم استخدامه لقياس معنوية علاقة الارتباط بين متغيرات الدراسة.

المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية

أولاً- اختبار التوزيع الطبيعي (1-Sample Kolmogorov-Smirnov)

جدول رقم (12-3) يبين اختبار التوزيع الطبيعي (1-Sample Kolmogorov-Smirnov)

المحور	عنوان المحور	عدد الفقرات	قيمة z	قيمة مستوى الدلالة
1	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف	7	2.002	0.301
2	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف	4	1.350	0.091

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على نتائج برنامج Spss

يقيس اختبار كولمجروف-سمرنوف قياس ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعياً، و يبين الجدول رقم (3-12) نتائج الاختبار حيث أن قيمة مستوى الدلالة لكل محور أكبر من 0.05 (sig. > 0.05) و هذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي مما يعني وجوب استخدام الاختبارات المعلمية.

ثانياً- صدق و ثبات الاستبيان

يعتبر الصدق و الثبات من الخصائص المطلوبة لأداة الدراسة، و لذلك تم تقنين فقرات الاستبيان للتأكد من صدق وثبات فقراتها كالتالي:

1- صدق فقرات الاستبيان : حيث تم التأكد من صدق فقرات الاستبيان بالطرق الآتية:

- صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان

يقصد بصدق الاتساق الداخلي مدى اتساق كل فقرة من فقرات الاستبيان مع المحور الذي تنتمي إليه هذه الفقرة، وقد تم حساب الاتساق الداخلي للاستبيان من خلال حساب معاملات الارتباط بين كل فقرة من محاور الاستبيان والدرجة الكلية للمحور التابعة له.

أ- الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال تنمية البعد الاقتصادي بولاية الطارف.

جدول رقم (3-13) يبين الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول

مستوى الدلالة	معامل الارتباط	الفقرة	مسلسل
0.000	0.813	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على تحقيق الإنتاجية و توزيع العائد الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	1
0.000	0.601	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على تحقيق رفاهية الإنسان ماديا عن طريق تحسين دخل الفرد وتحسين مستواه المعيشي الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	2
0.000	0.695	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على استقطاب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	3
0.002	0.723	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على تحسين و تنظيم استغلال الموارد المادية و البشرية المتاحة بهدف زيادة الإنتاج الكلي الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	4
0.001	0.715	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	5
0.000	0.801	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على امتصاص البطالة و توفير المنتجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	6
0.000	0.733	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على بناء الهياكل القاعدية المحلية كالطرق و المستشفيات الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	7

يبين الجدول رقم (3-13) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول، و الذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية  $\alpha = 0.05$  تراوحت ما بين (0.601 و 0.801) حيث أن مستوى الدلالة لكل فقرة أقل من 0.05 و عليه تعتبر فقرات المحور الأول صادقة لما وضعت لقياسه.

ب- الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال تنمية البعد الاجتماعي بولاية الطارف.

جدول رقم (3-14) يبين الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني

مستوى الدلالة	معامل الارتباط	الفقرة	مسلسل
0.000	0.502	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	1
0.000	0.763	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، ومكافحة الفقر و توفير الخدمات الاجتماعية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	2
0.001	0.740	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على دمج كافة طاقات المجتمع لتطوير الثروة و زيادة القيمة المضافة من أجل تحقيق تنمية اجتماعية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	3
0.000	0.751	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على تحقيق التوازن الجهوي بين المناطق مع ترك حرية المبادرة للجماعات المحلية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	4

يوضح الجدول (3-14) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني، و الذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية  $\alpha = 0.05$  تراوحت ما بين (0.502 و 0.763) حيث أن مستوى الدلالة لكل فقرة أقل من 0.05 و عليه تعتبر فقرات المحور الثاني صادقة لما وضعت لقياسه.

**2- ثبات الاستبيان:** يقصد بثبات الاستبيان أن يعطي الاستبيان نفس النتائج في حالة تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، وهذا يعني أن تكون النتائج التي تعطيها الاستبيان متقاربة إذا تم تكرار توزيعها على عينة الدراسة، و قد تم التحقق من الثبات من خلال طريقة معامل ألفا كرونباخ.

**ثالثا- طريقة ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha**

**جدول رقم (3-15) يبين معامل الثبات (طريقة ألفا كرونباخ)**

المحور	محتوى المحور	عدد الفقرات	معامل ألفا كرونباخ
1	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف	7	0.825
2	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف	4	0.782

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على نتائج المعالجة الإحصائية عن طريق برنامج spss

لقد تم التحقق من ثبات الاستبيان من خلال معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبيان و يبين جدول رقم (15-3) أن معاملات الثبات مرتفعة مقارنة بالمستوى 70% الذي حدده الاختصاصيون حيث تراوح معامل الثبات لمحاور الاستبيان باستخدام طريقة ألفا كرونباخ بين (0.728 و 825.0) مما يطمئن من استخدام أداة الدراسة في عملية البحث.

#### المطلب الثالث: اختبار فرضيات الدراسة

يتضمن هذا الجزء من الدراسة مناقشة و اختبار الفرضيات كما يلي:

• **الفرضية الأولى:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف.

#### جدول رقم (3-16) يبين معامل الارتباط بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف

المحور	الإحصاءات	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال تنمية البعد الاقتصادي بولاية الطارف
1	معامل الارتباط بيرسون	0.761
	مستوى الدلالة	0.000
	حجم العينة	50

تم استخدام معامل ارتباط بيرسون لاختبار وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية بولاية الطارف من خلال البعد الاقتصادي، و تشير النتائج المبينة في جدول رقم (3-16) أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0.000 و هي اقل من 0.05، كما أن قيمة r المحسوبة تساوي 0.761 و هي اكبر من قيمة r الجدولية التي تساوي 0.2732، مما يدل على وجود علاقة ايجابية ذات دلالة إحصائية، و بالتالي قبول الفرضية أي توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف عند مستوى  $\alpha = 0.05$

$\alpha$

**الفرضية الثانية:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف.

جدول رقم (3-17) يبين معامل الارتباط بيرسون بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف

المحور	الإحصاءات	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف
2	معامل ارتباط بيرسون	0.748
	مستوى الدلالة	0.000
	حجم العينة	50

تم استخدام معامل ارتباط بيرسون لاختبار وجود علاقة بين الجباية المحلية و التنمية المحلية بولاية الطارف من خلال البعد الاجتماعي ، و تشير النتائج المبينة في جدول رقم (3-17) أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0.000 و هي اقل من 0.05 كما أن قيمة  $r$  المحسوبة تساوي 0.748 و هي اكبر من قيمة  $r$  الجدولية التي تساوي 0.2732، مما يدل على وجود علاقة ايجابية ذات دلالة إحصائية، و بالتالي قبول الفرضية أي توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين البعد الاجتماعي و تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف عند مستوى  $\alpha = 0.05$

**الفرضية الثالثة:** توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة  $\alpha = 0.05$  بين أفراد عينة الدراسة حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف يعزى للجنس. لبيان أثر السمات الشخصية لمجتمع الدراسة تم إجراء اختبار  $t$  لإيضاح الفرق بين متوسط آراء مجتمع الدراسة و بيان أثر دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف، و يتم ذلك من خلال استخدام أسئلة القسم الأول من استبيان الدراسة و الذي يتعلق بالخصائص و السمات الشخصية لأفراد مجتمع الدراسة، و أثر تلك الخصائص على دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية و من خلال الجدول رقم (3-18) الذي يبين نتائج اختبار  $t$  حسب للفروق بين إجابات المبحوثين حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية يعزى للجنس.

جدول رقم (3-18) يبين نتائج اختبار  $t$  حسب للفروق بين إجابات المبحوثين حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف يعزى للجنس

المحور	الجنس	العدد	المتوسط	الانحراف	قيمة $t$	مستوى
--------	-------	-------	---------	----------	----------	-------

الدلالة	المحسوبة	المعياري	الحسابي			
0.400	0.313	0.302	4.2203	22	ذكر	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف
		0.215	4.3103	28	أنثى	
0.328	0.213	0.125	3.9018	22	ذكر	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف
		0.097	4.0321	28	أنثى	
0.125	0.286	0.170	4.42	22	ذكر	جميع المحاور
		0.087	4.35	28	أنثى	

لاختبار هذه الفرضية تم إجراء اختبار حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف تعزى للجنس والنتائج المبينة في جدول رقم (18-3) تشير إلى أن قيمة مستوى دلالة المحور لكل محور من المحاور أكبر من 0.05 وكذلك يتبين أن قيمة t المحسوبة لكل منها أقل من قيمة t الجدولية و التي تساوي 2.0096 مما يدل على عدم وجود فروق في إجابات المبحوثين في تلك المحاور يعزى للجنس.

و بصفة عامة يتبين أن قيمة t المحسوبة لجميع المحاور مجتمعة تساوي 0.286 و هي أقل من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2.0096، كما أن قيمة مستوى الدلالة لجميع المحاور تساوي 0.125 و هي أكبر من 0.05 مما يدل على عدم وجود فروق بين إجابات المبحوثين حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف تعزى للجنس.

### خلاصة الفصل

على ضوء الدراسة الميدانية التي قمنا بها في المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف و عينة من بلديات الولاية، وتحليل نتائج الدراسة، جاء الفصل الثالث على شكل فصل تحليلي ميداني للتحقق من الدور الذي تلعبه الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية.

حيث أنه و في بداية هذا الفصل تم عرض تفصيلي للإجراءات من وصف منهج الدراسة، أفراد مجتمع الدراسة وعينتها، و كذلك أداة الدراسة المستخدمة و طرق إعدادها ثم المعالجات الإحصائية المعتمد عليها في تحليل الدراسة، ثم صدق وثبات الاستبيان التي تم القيام بها في تقنين أدوات الدراسة و تطبيقها لينتهي هذا الفصل باختبار مختلف فرضيات الدراسة. و بذلك يكون قد تم إسقاط مختلف المفاهيم النظرية المقدمة في الفصل الأول و الفصل الثاني بغية الوصول إلى أبرز النتائج و تقديم بعض الاقتراحات المهمة التي لو تم تجسيدها ميدانيا فإن ذلك سيساهم حتما في نشر الوعي حول موضوع الجباية المحلية و دورها في التنمية المحلية.



## خاتمة

من خلال تناولنا لموضوع دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية تمت معالجة إشكالية الدراسة التي كان سؤالها الرئيس ما هو دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف؟

و من خلال الفصول الثلاثة و انطلاقا من الفرضيات الأساسية و باستخدام الوسائل و الأدوات المشار إليها يمكن عرض نتائج اختبار الفروض، و نتائج هذه الدراسة و التوصيات المقدمة، و آفاق البحث العلمي فيما يلي:

## 1- نتائج اختبار الفروض

- صدق الفرضية الأولى المتمثلة في وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية والتنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف.
- صدق الفرضية الثانية المتمثلة في وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين الجباية المحلية والتنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف.
- عدم صدق الفرضية الثالثة المتمثلة في وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين أفراد عينة الدراسة حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف يعزى للجنس.

## 2- عرض نتائج الدراسة

تتمثل نتائج الدراسة في:

- بالرغم من الاعتراف بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية للجماعات المحلية و باعتبارها من المقومات و الركائز الأساسية للتنمية المحلية، لا تزال تعاني من المشاكل المالية و التشريعية و التقنية و التنظيمية و الهيكلية التي تحد من كفاءتها و فعاليتها لأنها مازالت مرتبطة بشكل كبير بميزانية الدولة، عن طريق تلقي الموارد المالية في شكل جباية محلية.
- التحكم في الجباية المحلية من طرف الدولة أو بالأحرى احتكار الدولة لسلطة التشريع الجبائي يخولها حق توزيع
- النتائج الضريبي بينها وبين الجماعات المحلية الذي يوزع في الحقيقة بطريقة غير عادلة.
- استحواذ الدولة على معظم الضرائب ذات المردودية الكبيرة، كالرسم على القيمة المضافة (TVA)، و توجيه الضرائب التي تكاد تنعدم مردوديتها لفائدة الميزانيات المحلية، ماعدا بعضها كالرسم على النشاط المهني (TAP).
- إلغاء الدفع الجزافي لسنة 2006 له آثار سلبية بالنسبة للبلدية، حيث كانت هذه الأخيرة تستفيد من مداخيل كبيرة من الدفع الجزافي (VF).
- اعتماد البلدية على الدولة قلل من التحفيز على خلق موارد ذاتية، من خلال استغلالها للأسواق المتنقلة، كراء ممتلكاتها، مواقف السيارات وغير ذلك .
- يظهر من خلال نسب الموارد المالية للبلدية أن المداخيل الجبائية تكون من أكبر النسب بينما نسبة الرسوم والضرائب الأخرى المخصصة كليا للبلدية كرسوم رفع القمامة ورسوم الأفراح وما شابهها تكون من أصغر النسب وهذا ما يجعل مساهمتها ضئيلة في تمويل البلدية
- السن الشائع منحصر في الفئة من 35 إلى 45 سنة مما يؤكد على نضج ووعي عينة الدراسة و تمتعهم بقدر كبير من الخبرة المهنية
- الجنس الشائع اناث مما يدل على تفعيل دور المرأة في المجتمع المحلي
- انعدام شبه تام للشهادات المهنية بالرغم من خبرتهم المهنية و العملية و التخصصات العلمية سواء من الناحية الضريبية أو التسيرية.

- المؤهل العلمي الشائع ليسانس ما يبرهن أن المجتمع المحلي ذو مستوى علمي و مؤهلات علمية تسمح لهم بتقديم معلومات ذات مصداقية أكثر بإمكانها إعطاء دفع قوي للجماعات المحلية.

### 3- توصيات الدراسة

من بين توصيات الدراسة ما يلي:

- ضرورة الاهتمام بالجباية المحلية من خلال تعزيز نظم الرقابة الضريبية و إشراك السلطات المحلية المنتخبة في كل ما يتعلق بربط وتصفية و تحصيل الضرائب المحلية، لتحقيق موارد مالية و المساهمة في بعث مشاريع تنموية على المستوى المحلي.

- ضرورة زيادة استفادة الجماعات المحلية من الضرائب و الرسوم برفع النسبة المخصصة لها من حاصل الجباية وإضافة أنواع أخرى تستفيد منها سواء الولاية أو البلدية و الصناديق التي تدعم الجماعات المحلية.

- مسح ديون البلديات تجاه الدولة.

- تطوير قدرات الادخار المحلية التي بإمكانها تمويل برامج التنمية المحلية.

- تبسيط الإجراءات الإدارية المتعلقة بجباية مختلف الضرائب، بما يسهل عمل أعوان الإدارة الضريبية من جهة، ويجنب المكلفين مختلف العراقيل الإدارية من جهة أخرى.

- خلق قنوات اتصال بين إدارة الضرائب و الهيئات العمومية التي تحوز على معلومات عن هوية و حجم نشاط المكلفين بالضريبة، خاصة البنوك و المؤسسات المالية.

- التنسيق بين مصالح الجماعات المحلية و أعوان مصالح الإدارة الجبائية في تسهيل عملية المتابعة لتحصيل الضرائب المحلية بأحسن السبل.

- تحفيز بروز مؤسسات تمويلية محلية من خلال إنشاء بنوك متخصصة في التنمية الجهوية تخول إليها صلاحيات موسعة خاصة في مجال تمويل البنيات التحتية المرتبطة بتهيئة المناطق الواجب تنميتها و تمويل المشروعات المقدمة من قبل المستثمرين.

- التفكير في مورد جديد الذي يحل محل ضريبة الدفع الجزافي (VF) .

- تدعيم الاستثمار المحلي بتوفير مناخ استثماري ملائم من اجل خلق استثمارات جديدة ومشاريع مولدة للدخل.

- تحفيز المجتمعات المحلية على إكمال دراستهم العليا بمنح الأولوية □ التوظيف □ ر□ ي المدرسة الوطنية للإدارة و مراكز التكوين الإداري السابق، و أصحاب الشهادات العليا و استعمال الخبرات و الوسائل المتطورة.

- تحسين مستوى الإداريين على مستوى المديرية الولائية للضرائب و الجماعات المحلية بالرفع من مهاراتهم وكفاءاتهم عن طريق تنظيم فترات تربص و الرسكلة و التكوين □ ستمر للتحصل على شهادات مهنية.

- تزويد بلديات ولاية الطارف باليد العاملة المؤهلة و الإطارات الخبيرة القادرة على تسيير أمور الإدارة و المواطن.

### 4- آفاق البحث العلمي

تتمثل آفاق البحث العلمي فيما يلي:

- دراسة حول دور الجباية المحلية في ترسيخ الحوكمة بالجماعات المحلية
  - دراسة حول تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ظل التحديات المستقبلية .
  - دراسة حول أسباب عجز ميزانية الجماعات المحلية في الجزائر.
  - دراسة حول فعالية المجالس الشعبية في تحقيق التنمية المحلية.
- و في الأخير، البحث العلمي دائما ما يتميز بالنقص و الدراسات المستقبلية تعمل على تصحيح نقائص هذه الدراسة.



أولاً- الكتب

-باللغة العربية.

- 1- إبراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الإسلامي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006
- 2- أحمد إسماعيل فرج ، التخطيط للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية، 1983.

- 3- أحمد حمدي العناني، اقتصاديات المالية العامة و نظام السوق دار المعرفة اللبنانية، بيروت، 1992.
- 4- أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، دار الزهرة للنشر والتوزيع، 1997.
- 5- أحمد عبد الفتاح ناجي، التخطيط للتنمية في الدول النامية، المكتب الجامعي الحديث، صنعاء، 2011.
- 6- أحمد مصطفى خاطر، التنمية الاجتماعية المفاهيم الأساسية و نماذج الممارسة، المكتبة الجامعية الحديثة، الإسكندرية، 2002.
- 7- أحمد مصطفى خاطر، محمد عبد الفتاح محمد، الاتجاهات المعاصرة في تنمية المجتمعات المحلية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2010.
- 8- أيمن عودة المعاني، الإدارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان، 2010.
- 9- باهر عثلم، سامي السيد، المالية العامة و دور القطاع العام في تحقيق الرفاهية الاقتصادية، دار التعاون للطبعة، القاهرة، 2008.
- 10- توفيق ياسين، المحاسبة الضريبية، دار اليازوري العملية للطبع و النشر، عمان، 2013.
- 11- حامد عبد المجيد دراز، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية الإسكندرية.
- 12- حسن خلف فليح، المالية العامة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
- 13- خالد سمارة الزعبي، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، شركة الشرق الأوسط للطباعة، عمان، 1985.
- 14- رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين، دار هومة، ج1، ط1 2006.
- 15- رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين، دار هومة، ج1، ط1 2006.
- 16- السبتي وسيلة، تمويل التنمية المحلية، ايتراك للطباعة و النشر و التوزيع، ط1، القاهرة، 2009.
- 17- السمالوطي، علم اجتماع التنمية: دراسة في اجتماعيات العالم الثالث، دار النهضة، بيروت، 1991.
- 18- سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، الإسكندرية، 2008.
- 19- السيد مرسي الحجازي، النظم الضريبية (بين النظرية والتطبيق)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.
- 20- طارق الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2008.
- 21- عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1992.
- 22- عادل أحمد حنين، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية، 1992.

- 23- عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، ط1، الإثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 24- عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، ط1، الإثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 25- عادل فليح العلي، المالية العامة و التشريع المالي الضريبي، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2008.
- 26- عبد الرزاق الشبخلي، الإدارة المحلية دراسة مقارنة، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، 2000.
- 27- عبد العزيز علي السوداني، البناء الضريبي، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1996.
- 28- عبد الله خبابة، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2009.
- 29- عبد المالك أسعد مسني، اقتصاديات المالية العامة، مطبعة مخيم، 1970.
- 30- عبد المطلب عبد المجيد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية الإسكندرية، 2005.
- 31- علي شطناوي، الإدارة المحلية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
- 32- عمار عوابدي، القانون الإداري: النظام الإداري، ج1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.
- 33- عمار عوابدي، مبدأ الديمقراطية الإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1981.
- 34- الفاروق زكي يونس، تنمية المجتمع في الدول النامية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1967.
- 35- فؤاد بن غضبان، التنمية المحلية ممارسات و فاعلون، ط1، دار صفاء للطباعة و النشر و التوزيع، عمان، 2015.
- 36- محمد إسماعيل فرج، التخطيط للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية، 1983.
- 37- محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة، 2004.
- 38- محمد دويدار، مبادئ الاقتصاد السياسي (الاقتصاد المالي)، ج4، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003.
- 39- محمد رياض عاتيمي، نظريات و مفاهيم الاتجاه التكاملي للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية، مصر، 1989.
- 40- محمد رياض عاتيمي، نظريات و مفاهيم الاتجاه التكاملي للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية، مصر، 1989.
- 41- محمد سعد فرهود، مبادئ المالية العامة، ج1، منشورات جامعة حلب، 1979.
- 42- محمد سعيد فرهود، مبادئ المالية العامة، ج1، منشورات جامعة حلب، 1979.
- 43- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية و الضرائب، ط4، دار هومه، الجزائر، 2008.
- 44- محمد عباس محرز، المدخل الى الجباية و الضرائب، دار النشر ITCIS، الجزائر، 2010.

- 45- محمود عباس محرزى، اقتصاديات المالية العامة للإيرادات والنفقات العامة لميزانية الدولة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003 .
- 46- مريم أحمد مصطفى، دراسات في التغيير و التنمية في الدول النامية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2011.
- 47- مسعود شيهوب، أسس الإدارة المحلية و تطبيقاتها على نظام البلدية و الولاية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.
- 48- مسعود شيهوب، مدى تكييف الإدارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلة مجلس الأمة، الجزائر، ع3، 2002.
- 49- مصطفى الجندي، الإدارة المحلية و استراتيجياتها، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1987.
- 50- منال طلعت محمود، الموارد البشرية و تنمية المجتمع المحلي، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 2003.
- 51- يونس أحمد البطريق، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
- 2- باللغات الأجنبية.

52-Andre joyal, le développement local, édition de l'iqrc, paris, 2002

53-Denis maillat, comportement spatiaux et milieux innovateurs in encyclopédie d'économie spatiale, edition economica, paris, 1995.

54-Jean-louis guigou , le développement local : espoirs et freins, in developpement local et décentralisation, sous la direction de bernard guesnier, edition economica, paris, 1986

55-Joseph lajugie et al, espace regional et aménagement du territoire, edition dalloz, paris, 1979

56-Karl Taylor, Community development, program and method, (in) Lury Nelson, community structure and change.

57-Louis et Benoit Levesque, développement économique communautaire, économie sociale et intervention, Sainte-Foy, PUQ, 1996.

58-Philippe aydalot, économie régionale et urbaine, édition economica, paris, 1958

## ثانيا- المجالات والدوريات العلمية

### 1-باللغة العربية.

- 59- أحمد غريبي، أبعاد التنمية المحلية و تحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث و الدراسات العلمية، ع4، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، أكتوبر 2010

- 60- بسمة عولمي، تقييم الجباية المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة سكيكدة.
- 61- البنك الدولي، التنمية الاقتصادية المحلية: دليل و وضع و تنفيذ استراتيجيات تنمية الاقتصاد المحلي و خطط العمل بها، واشنطن، سبتمبر 2004.
- 62- زيرمي نعيمة، سنوسي بن عمر، الجباية المحلية في الجزائر بين الواقع و التحديات، مجلة الإستراتيجية و التنمية.
- 63- سي فضيل الحاج وآخرون، إشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات،المجلة الجزائرية للاقتصاد و الإدارة، ع9، جانفي 2017.
- 64- عبد القادر عيد رشاد، دور اللامركزية في تحقيق التنمية المحلية (مدخل نظري)، المجلة العلمية للاقتصاد و التجارة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، ع 1، القاهرة، جانفي 2012.
- 65- لخضر مرغاد، الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر ، مجلة العلوم الإنسانية ، ع7، جامعة محمد خيضر، بسكرة، فيفري 2005.
- 66- محمد إسماعيل فرج ، التخطيط للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية، 1983.
- 67- محمد رياض عاتيمي، نظريات و مفاهيم الاتجاه التكاملية للتنمية الريفية، مكتبة الإسكندرية ، مصر، 1989.
- 68- محمد عبد المطلب البكاء، الديمقراطية و حقوق الإنسان الديمقراطية و دورهما في تحقيق التنمية المستدامة -التنمية البشرية الإنسانية نموذجا، مجلة الباحث الإعلامي.
- 69- نور الدين العوفي، مؤشرات الحكامة و آليات الانتقال الديمقراطي: حالة المغرب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004  
بالغة الفرنسية:

70- La direction générale des impôts, La lettre de la DGI, Numéro spécial, Aout 2008

### ثالثا- الأطروحات والمذكرات الأكاديمية

1-باللغة العربية.

- 71- أحمد شريفي، دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2010.
- 72- بسمة عولمي، الجباية المحلية و أثرها على التنمية المحلية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2008.
- 73- بن الحاج جلول ياسين، التنمية المحلية و دورها في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر (في إطار برامج دعم النمو 2003-2014)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016

- 74- خيضر خنفري ، تمويل التنمية المحلية في الجزائر (واقع و آفاق) ، أطروحة دكتوراه في التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011
- 75- عبد الحق بوتاتة، عبد الهادي العايب، ديناميكية تفعيل دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية، مذكرة ماستر في إدارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2016.
- 76- عبد الرحيم خالد جعيدر، التهرب الضريبي و أثره على التحصيل الجباي- دراسة حالة مديرية الضرائب-بسكرة-، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و مالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.
- 77- عبد القادر حسين، الحكم الراشد في الجزائر و إشكالية التنمية المحلية، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم القانونية و السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012
- 78- عبد القادر لمير، الضرائب المحلية و دورها في تمويل ميزانيات الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد و إدارة أعمال، المدرسة الدكتورالية للاقتصاد و إدارة أعمال، جامعة وهران، 2014
- 79- مريم حسيني، أبعاد التنمية المستدامة و علاقتها بالتنمية المحلية، مذكرة ماستر في التنظيم السياسي و الإداري، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014
- 80- نوردين يوسف، الجباية المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، دراسة تقييمية لفترة 2000-2008 مع دراسة حالة ولاية البويرة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2010.

#### رابعاً- المؤتمرات والملتقيات العلمية

##### 1-باللغة العربية.

- 81- حياة بن اسماعيل، وسيلة السبتي، التمويل المحلي للتنمية المحلية: نماذج من اقتصاديات الدول النامية، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات و المؤسسات، دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بسكرة، 22/21 نوفمبر 2006.
- 82- سعاد حفاف، مليكة بوضياف، البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في الجزائر في ظل انخفاض سعر البترول، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، 2016
- 83- شريف محمد، السياسة الجبائية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، مدرسة الدكتوراه تخصص تسيير المالية العامة جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010.

84- عبد النور ناجي، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحكومة، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، 2010

85- عمار عماري، التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، المؤتمر العلمي الدولي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 08/07 أفريل 2008

86- موسى رحمانى و وسيلة سبتي، واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية و آفاق التنمية المحلية، الملتقى الدولي حول تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2004.  
**خامسا- مواقع الإنترنت**

87 - <https://www.asjp.cerist.dz>

88 - <https://www.echoroukonline.com>

#### سادسا- القوانين و المراسيم

89- الجريدة الرسمية ع 76، 28 ديسمبر 2017.

90- قانون 10/11 المؤرخ في 22/06/2011.

91- قانون 07/12 المؤرخ في 21/02/2012؟

92- قانون 08/90 المؤرخ في 07/04/1990 المتعلق بالبلدية.

93- قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2018.

94- قانون الضرائب غير المباشرة ، 2018.

95- قانون رقم 10/11 المؤرخ في 22/10/2011.

96- قانون رقم 09/90 المؤرخ في 07/04/1990 المتعلق بالولاية.

97- المرسوم التنفيذي رقم 73-134 المؤرخ في 09 أوت 1973.

98- المرسوم رقم 82-31 المؤرخ في 23/01/1982 .

99- المرسوم رقم 82-31 المؤرخ في 23/01/1982 .

100- المرسوم رقم 86/266 المؤرخ في 04/11/1986.

101- المرسوم رقم 86/266 بتاريخ 04 نوفمبر 1986 المتضمن تحويل الصندوق المشترك

للجماعات المحلية إلى مؤسسة عمومية ذات طابع إداري ووضعها تحت وزارة الداخلية.

102- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الدليل التطبيقي للرسم على القيمة

المضافة، 2018.



الملحق رقم 01

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد - الطارف -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

## قسم العلوم الاقتصادية

الأخ الكريم، الأخت الكريمة...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد.....

يهدف هذا الاستبيان إلي التعرف على دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية، وذلك كبحث أكاديمي تكميلي لنيل درجة الماجستير تخصص اقتصاد نقدي و بنكي، كما إن كافة المعلومات التي سيتم الحصول عليها سوف تكون سرية ولن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي فقط.

إن تعاونكم معنا يعزز البحث العلمي ، لذلك أرجو من سيادتكم التكرم بالإجابة على أسئلة الاستبيان بدقة مع العلم بأن صدق نتائج الاستبيان تعتمد بدرجة كبيرة على صدق إجاباتكم، مع تشكراتنا المسبقة.

الطالبان

إرشادات الإجابة: يرجى وضع علامة (x) في المكان المناسب

أو لا الأسئلة العامة:

1- العمر: - أقل من 25  - من 25- 35  - من 35 – 45  45 فأكثر

2- الجنس: - ذكر  - أنثى

3- المؤهل العلمي: - ليسانس  - ماجستير  - دكتور  -  حدددها .....

4- التخصص العلمي: مح  تد  إدار  بال  أخرى  حدددها .....

5- سنوات الخبرة: - أقل من 5 سنو  - من 5 إلى  - من 10 إلى  سنة

أكثر من 15 سنة

6- الشهادات المهنية:

الكفاءة المهنية للمحاماة  مستشار مالي  مستشار

خبير محاسبي  محافظ حس  شهادة مدقق د   جد

المحور الأول: توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال  
البعد الاقتصادي بولاية الطارف

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الأسئلة	
					تعلم مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على تحقيق الإنتاجية و توزيع العائد الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	1
					تعلم مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على تحقيق رفاهية الإنسان ماديا عن طريق تحسين دخل الفرد وتحسين مستواه المعيشي الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	2
					تعلم مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على استقطاب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	3
					تعلم مختلف الضرائب و الرسوم	4

					المحلية على تحسين و تنظيم استغلال الموارد المادية و البشرية المتاحة بهدف زيادة الإنتاج الكلي الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية
					5 تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية
					6 تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على امتصاص البطالة و توفير المنتجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية
					7 تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على بناء الهياكل القاعدية المحلية كالطرق والمستشفيات الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية

**المحور الثاني: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الجباية المحلية والتنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف**

	الأسئلة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية					
2	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، و مكافحة الفقر و توفير الخدمات الاجتماعية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية					
3	تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على دمج كافة طاقات المجتمع لتطوير الثروة و زيادة القيمة المضافة من أجل تحقيق تنمية اجتماعية الأمر					

---

					الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	
					تعمل مختلف الضرائب و الرسوم المحلية على تحقيق التوازن الجهوي بين المناطق مع ترك حرية المبادرة للجماعات المحلية الأمر الذي يعمل على تحقيق تنمية محلية	4

شكرا على تعاونكم معنا

## قائمة الرموز

الرموز	المصطلحات بالعربية
A.P.W	المجلس الشعبي الولائي
A.P.C	المجلس الشعبي البلدي
FCCL	الصندوق المشترك للجماعات المحلية
TAP	الرسم على النشاط المهني
VF	الدفع الجزافي
TF	الرسم العقاري
TFPB	الرسم العقاري على الملكيات المبنية
TFPNB	الرسم العقاري على غير الملكيات المبنية
IFU	الضريبة الجزافية الوحيدة
TVA	الرسم على القيمة المضافة
TA	الرسم على رفع القمامات المنزلية
CALPI	لجنة المساعدة من أجل ترقية وتحديد الاستثمارات

## قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
25	معايير أبعاد التنمية المحلية	الجدول رقم (1-1)
48	أوجه الاختلاف بين الرسم والضريبة	الجدول رقم (1-2)
60	أعضاء الصندوق المشترك للجماعات المحلية	الجدول رقم (2-2)
67	توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على الجماعات المحلية	الجدول رقم (3-2)
67	يبين توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب	الجدول رقم (4-2)
73	تعريف الرسم الصحي على اللحوم	الجدول رقم (5-2)
76	توزيع عائدات الرسم على الإطارات المطاطية	الجدول رقم (6-2)
77	توزيع عائدات الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية	الجدول رقم (7-2)
77	توزيع عائدات الرسم التحفيزي لتشجيع عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج	الجدول رقم (8-2)
78	توزيع عائدات الرسم التكميلي على التلوث الجوي الصناعي	الجدول رقم (9-2)
79	توزيع عائدات الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي	الجدول رقم (10-2)
79	توزيع عائدات الرسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم	الجدول رقم (11-2)
81	توزيع حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي صنف ريع عقارية	الجدول رقم (12-2)
82	توزيع حصيلة الضريبة الجرافية الوحيدة	الجدول رقم (13-2)
84	توزيع حصيلة الرسم على القيمة المضافة	الجدول رقم (14-2)
84	توزيع حصيلة الضريبة على الأملاك	الجدول رقم (15-2)
85	توزيع حصيلة قسيمة السيارات	الجدول رقم (16-2)
95	واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2015	الجدول رقم (3-1)
96	واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2016	الجدول رقم (3-2)
98	واقع الجباية المحلية لولاية الطارف لسنة 2017	الجدول رقم (3-3)

101	توزيع الاستبيانات على المديرية الولائية للضرائب لولاية الطارف و البلديات والمستردة منها	الجدول رقم (3-4)
102	توزيع عينة الدراسة حسب متغير العمر	الجدول رقم (3-5)
102	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس	الجدول رقم (3-6)
103	توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي	الجدول رقم (3-7)
104	توزيع عينة الدراسة حسب متغير التخصص العلمي	الجدول رقم (3-8)
104	توزيع عينة الدراسة حسب متغير سنوات الخبرة	الجدول رقم (3-9)
105	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الشهادات المهنية	الجدول رقم (3-10)
106	درجة مقياس ليكرت الخمسي Likert Scale	الجدول رقم (3-11)
107	اختبار التوزيع الطبيعي (1-Sample Kolmogorov-Smirnov)	الجدول رقم (3-12)
108	الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول	الجدول رقم (3-13)
109	الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني	الجدول رقم (3-14)
110	يبين معامل الثبات (طريقة ألفا كرونباخ)	الجدول رقم (3-15)
111	معامل الارتباط بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاقتصادي بولاية الطارف	الجدول رقم (3-16)
112	معامل الارتباط بيرسون بين الجباية المحلية و التنمية المحلية من خلال البعد الاجتماعي بولاية الطارف	الجدول رقم (3-17)
113	نتائج اختبار t حسب للفروق بين إجابات المبحوثين حول دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية الطارف يعزى للجنس	الجدول رقم (3-18)

---

---

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
27	مظاهر التنمية المحلية	الشكل رقم (1-1)
39	وظائف الجماعات المحلية	الشكل رقم (1-2)
94	الهيكل التنظيمي للمديرية الضرائب لولاية الطارف	الشكل رقم (3-1)